

الجمهورية التركية
جامعة اسطنبول
معهد العلوم الاجتماعية
قسم العلوم الإسلامية الأساسية
الدراسات الإسلامية (عربي)

رسالة ماجستير

التحليل الدلالي لمفهوم الأولاد في القرآن الكريم

(0000-0001-6232-6004)

زهراء الصباغ

2501181603

مشرف الرسالة:

أ.د. هدايت آيدار

إسطنبول-2022

الملخص:

التحليل الدلالي لمفهوم الأولاد في القرآن الكريم

زهراء الصباغ

إن الخطوة الأولى في فهم كتاب الله تعالى، هو معرفة المفردات التي نظم القرآن منها، وفهم المفردة القرآنية لا يتم بالرجوع إلى كتب اللغة وحدها، بل لابد من تتبعها تاريخياً ولغوياً وتفسيرياً، ومعرفة السياق الذي وردت به حتى نقارب فهم المعنى المراد منها، ومن المفاهيم التي تكررت في الكثير من الآيات (الأولاد)، فتناولتها بالبحث حسب التحليل الدلالي، باعتبارها الكلمة المركزية، وقد تتبعنا دلالتها في المعجم الشعري الجاهلي، والقواميس اللغوية، ثم بيننا دلالتها الآتية في العهدين المكي والمدني، وكيف كوّنت مع الكلمات المفتاحية، والكلمات القريبة والمضادة شبكة مفاهيمية تعبر عن المراد من المفهوم حسب النظرة القرآنية له، وقد ختمت البحث بالحديث عن الدلالة للمفهوم كما ورد في السنة النبوية، والدلالات المشتركة بين القرآن والسنة، والدلالات التي أضافتها السنة النبوية للمفهوم، وقد اتبعت في دراسة ذلك المنهج الاستقرائي التحليلي النقدي للآيات، وقد قسمت الرسالة إلى ثلاثة أقسام: القسم الأول: الدراسة اللغوية لمفهوم (الأولاد)، والقسم الثاني: سياقات مفهوم الأولاد والكلمات المفتاحية في الدلالة الآتية، والقسم الثالث: الحقل الدلالي لمفهوم الأولاد في المعجم القرآني ودلالته في السنة النبوية.

الكلمات المفتاحية: الأولاد، الأبناء، الغلام، الصبي، الحقل الدلالي، الدلالة الآتية، الرؤية القرآنية.

ÖZ:
KUR'AN-I KERİM'DE "EVLAT" KAVRAMININ SEMANTİK
ANALİZİ

ZAHRAA ALSABBAGH

Yüce Allah'ın kitabını anlamak için atılması gereken ilk adım kuranı oluşturan sözcükleri bilmektir. Ancak dil kitaplarına bakmak kur'an'ın sözcüklerini anlamak için yeterli değildir. İstenen anlama varabilmek için her sözcüğün tarihsel, dilsel ve tefsirsel olarak incelemekle beraber sözcüğün bulunduğu bağlama bakılması gerekmektedir, Evlat (Çocuk) sözcüğü kuranın birçok yerinde bulunmaktadır. Çalışmamda, evlat sözcüğü merkezi sözcük olarak ele alıp anlam analizi çerçevesinde incelenmiştir. Hem cahiliye şiirlerindeki hem de sözlüklerdeki anlamları takip edilmiştir. Sonrasında sözcüğün Mekki ve Medeni dönemlerindeki anlamlarına işaret edilerek evlat sözcüğünün anahtar kelimelerle, benzer anlamlı ve zıt anlamlı kelimelerle beraber istenen kavramı Kur'an'a göre ifade edecek bir kavramsal ağı oluşturduğu açıklanmıştır, Çalışma evlat kavramının sünnetteki anlamına, Kur'an ve sünnetteki ortak anlamlara ve nebevî sünnetin evlat kavramına kattığı anlamlara değinilerek sonlandırılmıştır, Bu inceleme sürecinde ayetler tümevarımsal eleştirel analitik metotla ele alınmıştır, Çalışmamı aşağıdaki üç kısma ayırdım: Birinci Kısım: Evlat kavramının dilsel olarak araştırılması, İkinci kısım: Evlat kavramının ve anahtar kelimelerin art zamanlı anlamdaki bağlamları, Üçüncü kısım: Evlat kavramının Kur'an sözlüğündeki anlam alanı ve sünnetteki anlamı.

Anahtar kelimeler: Evlat, çocuklar, oğlan, gulâm, art zamanlı anlam.

ABSTRACT:
SEMANTIC ANALYSIS OF THE CONCEPT OF CHILDREN IN
THE HOLY QUR'AN
ZAHRAA ALSABBAGH

The first step in understanding the Book of Allah almighty is to know the vocabulary from which the Qur'an is organized, and understanding the Qur'anic vocabulary is not only accomplished by referring to the language books, but rather, it must be traced historically, linguistically and exegesis, and knowing the context in which it came from so that we can approach understanding the meaning intended by it, Among the concepts repeated in many verses (children), I dealt with it by research according to semantic analysis, as it is the focal word, and traced its connotations in the pre-Islamic poetic lexicon, and linguistic dictionaries. Then I showed its immediate significance in the Meccan and Civil covenants, and how it was formed with the keywords. The close words in the sense and opposite words are a conceptual network that expresses the meaning of the concept according to the Qur'anic view of it, And I concluded the research by talking about of the concept as stated in the Prophetic Sunnah, the common connotations between the Qur'an and the Sunnah, and the connotations that the Prophetic Sunnah added to the concept, and I followed in studying that critical analytical and inductive approach to the verses, and it was divided into three sections: The first section is the linguistic study of the concept of (children), the second section: is the contexts of the concept of (children) and keywords in the immediate connotation, and the third section: The semantic field of the concept of (children) in the Qur'anic lexicon and its significance in the Prophet's Sunnah.

Keywords: Children, Sons, Boy, Tad, Semantic field, Immediate significance.

فهرس الموضوعات:

I.....	الملخص:
II	ÖZ:
III	ABSTRACT:
IV	فهرس الموضوعات:
VII.....	فهرس الجداول والأشكال:
VIII.....	الاختصارات:
1	المدخل:

القسم الأول

الدراسة اللغوية لمفهوم الأولاد:

6.....	1.1. كلمة الأولاد في قواميس اللغة العربية:
6.....	1.1.1. معاني مفهوم (الأولاد) الواردة في قواميس اللغة العربية:
12.....	1.1.2. خلاصة الصيغ الاشتقاقية للفعل (وَلَدَ):
14.....	1.1.3. خلاصة المعاني الواردة في قواميس اللغة العربية:
14.....	1.2. كلمة الأولاد في الشعر الجاهلي:
18.....	1.3. نظائر كلمة الولد:
18.....	1.3.1. الابن:
19.....	1.3.2. الطفل:
19.....	1.3.3. الصبي:
20.....	1.3.4. الغلام:
21.....	1.3.5. الفتى:
22.....	1.3.6. خلاصة نظائر كلمة ولد:
22.....	1.4. أضداد كلمة الولد:
22.....	1.4.1. شيخ:
23.....	1.4.2. عجوز:
23.....	1.4.3. هرم:
24.....	1.4.4. خلاصة أضداد كلمة ولد:

القسم الثاني

2. سياقات مفهوم الأولاد والكلمات المفتاحية في الدلالة الآتية:

- 2.1 مفهوم (الأولاد) في القرآن الكريم:** 25
- 2.1.1 التراكيب الفعلية من جذر (وَلَدَ) الواردة في القرآن الكريم: 25
- 2.1.2 الاشتقاقات من جذر (وَلَدَ) الواردة في القرآن الكريم: 26
- 2.1.3 خلاصة صيغ مفهوم الأولاد في المعجم القرآني: 33
- 2.2 مفهوم (الابن) في القرآن الكريم:** 34
- 2.2.1 (ابن) في آيات القرآن الكريم: 34
- 2.2.2 سياقات ورود الكلمة المفتاحية (ابن) في العهد المكي: 38
- 2.2.3 سياقات ورود الكلمة المفتاحية (ابن) في العهد المدني: 47
- 2.2.4 خلاصة مفهوم (الابن) في القرآن الكريم: 58
- 2.3 مفهوم (الطفل) في القرآن الكريم:** 59
- 2.3.1 (طفل) في آيات القرآن الكريم: 59
- 2.3.2 سياقات ورود الكلمة المفتاحية (طفل) في الآيات: 59
- 2.3.3 العلاقة بين لفظ الأولاد ولفظ الطفل: 62
- 2.4 مفهوم (الصبي) في القرآن الكريم:** 63
- 2.4.1 (صبي) في آيات القرآن الكريم: 63
- 2.4.2 سياقات ورود الكلمة المفتاحية (صبي) في القرآن الكريم: 63
- 2.4.3 خلاصة مفهوم (الصبي) في القرآن الكريم: 65
- 2.5 مفهوم (الغلام) في القرآن الكريم:** 66
- 2.5.1 (غلام) في آيات القرآن الكريم: 66
- 2.5.2 سياقات ورود الكلمة المفتاحية (غلام) في آيات القرآن الكريم: 66
- 2.5.3 خلاصة مفهوم (الغلام) في القرآن الكريم: 73
- 2.6 مفهوم (الفتى) في القرآن الكريم:** 74
- 2.6.1 (الفتى) في آيات القرآن الكريم: 74
- 2.6.2 سياقات ورود كلمة (فتى) في آيات القرآن الكريم: 74
- 2.6.3 خلاصة مفهوم (الفتى) في القرآن الكريم: 79

القسم الثالث

الحقل الدلالي لمفهوم الأولاد في المعجم القرآني ودلالاته التعااقبية في السنة النبوية:

- 3.1. الأولاد في سياق الكلمات المفتاحية في العهد المكي: 80
- 3.2. الأولاد في سياق الكلمات المفتاحية في العهد المدني: 86
- 3.3. الحقل الدلالي للكلمات القريبة لمفهوم الأولاد في اللفظ القرآني: 99
- 3.4. الحقل الدلالي للكلمات المضادة لمفهوم الأولاد في اللفظ القرآني: 108
- 3.5. دلالة مفهوم الأولاد في السنة النبوية 113
- 3.5.1. صيغ المفهوم (الأولاد) الواردة في الحديث النبوي: 113
- 3.5.2. خلاصة مفهوم (الأولاد) في المعجم النبوي: 119
- النتائج والتوصيات: 120
- المراجع: 122

فهرس الجداول والأشكال:

13	جدول خلاصة الصيغ الاشتقاقية للفعل (وَلَدَ).....
24	الشكل الدلالي للفروق بين نظائر كلمة (ولد) وأضدادها
51	الشكل الدلالي لأولوية ترتيب العلاقات كم أرادها الله.....
50	الشكل الدلالي لعاقبة من عكس ترتيب العلاقات
58	الشكل الدلالي للأحكام المتعلقة بالأبناء والبنين في العهد المدني
62	الشكل الدلالي للعلاقة بين مفهوم الأولاد وبين الكلمة المفتاحية(طفل)
81	الشكل الدلالي لتنزيه الله من الولد وما يناظره من الكلمات
83	الشكل الدلالي للاختلاف في المعتقدات الجاهلية بالنسبة للأولاد وبين ما أنزله الله في آياته
85	الشكل الدلالي للموضوعات المتعلقة بلفظ الأولاد في العهد المكي
87	الشكل الدلالي للعلاقة بين مفهوم الأولاد والإيمان والنسب
88	الشكل الدلالي للمفاهيم المحيطة بلفظ الأولاد في العهد المدني
99	الشكل الدلالي للكلمات القريبة من مفهوم الأولاد.....
108	الشكل الدلالي للكلمات المضادة لمفهوم الأولاد
113	الشكل الدلالي للكلمات المفتاحية للفظ الأولاد في معجم الحديث النبوي.....

الاختصارات:

تح:	تحقيق.
تر:	ترجمة.
د.ت:	بدون تاريخ.
د.ط:	بدون طبعة.
ج:	الجزء.
ص:	الصفحة.
ط:	الطبعة.
م:	التاريخ الميلادي.
م.ن.غ.م:	مكان النشر غير موجود.
ن.غ.م:	الناشر غير موجود.
هـ:	التاريخ الهجري.

المدخل:

بسم الله الرحمن الرحيم

أنزل الله تعالى كتابه بلسان عربي مبين، وقد تحدى فيه العرب قاطبة أن يأتوا بمثله، فوقفوا عاجزين عن أن يأتوا بآية من مثله، قال تعالى: ﴿وَإِنَّهُ لَنَنْزِيلُ رَبِّ الْعَلَمِينَ نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ﴾ [الشعراء: 192-195]، وقال تعالى: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِمَّا نَزَّلْنَا عَلَى عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِثْلِهِ وَادْعُوا شُهَدَاءَكُمْ مِمَّنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [البقرة: 23] فقد أدهشهم نظمهم وبلاغته ومعانيه، فهم يرون أن حروفه ذات الحروف التي يؤلفون بها كلامهم، ومفرداته نفس المفردات التي يؤلفون منها أشعارهم، لكنه قد سما على كلامهم وأسجاعهم وأشعارهم إلى مرتبة لا تضاهيها مرتبة، حتى "صارت ألفاظ القرآن بطريقة استعمالها ووجه تركيبها كأنها فوق اللغة، فإن أحداً من البلغاء لا تمتنع عليه فصح هذه العربية متى أرادها، وهي بعد في الدواوين والكتب، ولكن لا تقع له مثل ألفاظ القرآن في كلامه، وإن اتفقت له نفس هذه الألفاظ بحروفها ومعانيها، لأنها في القرآن تظهر في تركيب ممتنع فتعرف به، ولهذا ترتفع إلى أنواع أسمى من الدلالة اللغوية أو البيانية التي هي طبيعية فيها، فتخرج من لغة الاستعمال إلى لغة الفهم وتكون بتركيبها المعجز طبقة عقلية في اللغة".¹

وإن القرآن "هو الترجمة الأزلية لهذه الكائنات، والترجمان الأبدي لألسنتها التاليات للآيات التكوينية، ومفسر كتاب العالم"² وقد أمر الله تعالى المؤمنين بتدبره والعمل به، وحضهم على فهم معانيه، وقد أقبل العلماء على تفسيره والبحث في مراد الله من معانيه،³ وإن أول خطوة في فهم الكلام هو فهم الألفاظ المفردة، ومن جهلها فقد جهل المراد من الآيات، ولربما حملها على عكس المعنى المقصود، فيعظم بذلك خطؤه.⁴

وإن الإعجاز في القرآن هو في استخدامه الألفاظ التي كان العرب يستخدمونها فيما بينهم، لكن بنظام مختلف، وبمفاهيم ذات دلالات مختلفة،⁵ فكل لفظ له معناه وإشعاعه النوري، وتجتمع الألفاظ في الآيات القرآنية لتؤدي معناها المراد منها.⁶

¹ الرافعي، مصطفى صادق بن عبد الرزاق بن سعيد بن أحمد بن عبد القادر، إعجاز القرآن والبلاغة النبوية، بيروت: دار الكتاب العربي، ط8، 1425 هـ - 2005 م، ص156.

² بديع الزمان سعيد النورسي، إشارات الإعجاز في مظان الإيجاز، تج: إحسان قاسم الصالحي، القاهرة: شركة سوزلر للنشر، ط3، 2002م، ص22.

³ انظر: أبو بكر محمد بن الطيب الباقلائي، إعجاز القرآن للباقلائي، تج: السيد أحمد صقر، مصر: دار المعارف، ط5، 1997م، ص6.

⁴ انظر: عبد الحميد الهندي الفراهي، مفردات القرآن - نظرات جديدة في تفسير ألفاظ قرآنية، تج: محمد أجمل أيوب الإصلاحي، م.ن.غ.م، دار الغرب الإسلامي، ط1، 2002م، ص98.

⁵ انظر: إيزوتسو، توشيهيكو، الله والإنسان في القرآن، تر: هلال محمد المجاهد، بيروت: المنظمة العربية للترجمة، مركز دراسات الوحدة العربية، ط1، 2007م، ص35؛ ومحمد بن أحمد بن مصطفى بن أحمد أبو زهرة، المعجزة الكبرى القرآن، القاهرة: دار الفكر العربي، د.ت، د.ط، ص38.

⁶ انظر: أبو زهرة، المصدر السابق، ص79.

ومن مميزات الكلمة القرآنية أنها¹ أولاً: تتناول من المعنى سطحه وأعماقه وسائر صوره وخصائصه، ولا تقف عند العموميات التي تقف عند حدودها تعبيراتنا البشرية التي تعاني من العجز ... وهي ثانياً: تمتاز عن سائر مرادفات اللغوية بتطابق أتم مع المعنى المراد، فمهما استبدلت بها غيرها، لم يصدّ مسدّها ولم يغن غناءها، ولم يؤد الصورة التي تؤديها²؛ لأن لكل لفظ دلالاته ومعناه الذي يميزه عن غيره من النظائر والكلمات القريبة لمعناه³.

ولما كانت قواميس اللغة وكتب التفسير والأخلاق والسير كل منها على حدة، لا تعطي المفردات حقها ولا تبين بالتام ما تضمنه القرآن، احتيج لفهم المفردة القرآنية إلى ثلاثة علوم: اللغة، والتاريخ، والحكمة⁴. فبالاحتياج لعلوم اللغة كونها من أهمّ المصادر وأوثقها في معرفة كلام الله تعالى، وبها يعرف دلالات الكلام التي يفهم بها المراد بالخطاب⁵.

كما يحتاج لمعرفة المعجم اللغوي للشعر الجاهلي لأنّ المعجم الشعري الجاهلي وفقاً للترتيب الزمني سابق لمعجم القرآن، فإن المقارنة بينهما ستكون مثمرة بكل تأكيد، ونحن نتوقع أن تلقى هذه المقارنة ضوءاً كاشفاً على المعنى الأساسي الوضعي لبعض هذه المصطلحات المفتاحية التي نجدها في القرآن، إنها فضلاً عن ذلك، ستمكّننا من أن نرى بالضبط كيف برزت الأفكار الجديدة وكيف تحولت الأفكار القديمة في الجزيرة العربية في تلك المرحلة الحرجة الممتدة من الجاهلية المتأخرة إلى العصر الإسلامي الأول، كما ستمكّننا من أن نلاحظ كيف أثر التاريخ في تفكير الناس وحياتهم وشكلهما، وهذا هو السبب الرئيس لرجوعي المستمر... إلى الشعر الجاهلي لإيضاح البنية الدلالية للمعجم القرآني⁶.

وهذه الطريقة في البحث والدراسة يقوم عليها علم الدلالة، الذي عرفه الباحث الياباني إيزوتسو (1414هـ) بأنه: "دراسة تحليلية للمصطلحات المفتاحية الخاصة بلغة ما، تتطلع للوصول في النهاية إلى إدراك مفهومي للرؤية للعالم، الخاصة بالناس الذين يستخدمون تلك اللغة كأداة لمفهمة العالم الذي يحيط بهم وتفسيره"⁷.

وهذا ما سأقوم به بالرسالة حيث سأبدأ بدراسة المفردة القرآنية بالرجوع إلى القواميس اللغوية، ثم دراستها في المعجم الشعري، ثم دراستها في المعجم القرآني في دلالاته الآنية وقت النزول وتبيين الدلالات التي أضافها على المفردة والدلالات التي غيرها، ثم دراسة دلالاته في السنة النبوية.

¹ محمد سعيد رمضان البوطي، من روائع القرآن - تأملات علمية وأدبية في كتاب الله عز وجل، بيروت: مؤسسة الرسالة، دط، 1420 هـ - 1999 م، ص139.

² البوطي، المصدر السابق، ص137.

³ انظر: الفراهي، مفردات القرآن، ص99.

⁴ انظر: مساعد بن سليمان بن ناصر الطيار، التفسير اللغوي للقرآن الكريم، م.ن.غ.م، دار ابن الجوزي، ط1، 1432 هـ، ص6.

⁵ إيزوتسو، الله والإنسان في القرآن، ص56-57.

⁶ إيزوتسو، المصدر السابق، ص34.

وتكمن أهمية البحث في حاجة المكتبات الإسلامية لتطبيقات عملية من القرآن الكريم على علم الدلالة، وأنه يبين مفهوم الأولاد حسب الرؤية القرآنية له، ويتتبع الدلالات التي أضافها القرآن على المفهوم والتي لم يعهدها العرب قبل نزول القرآن، وخاصة أن القرآن اهتم كثيراً بموضوع الأولاد، ووردت العديد من الآيات التي تضمنت الحديث عنهم، وهو موضوع له ارتباط وثيق بحياة الناس اليومية.

ويهدف البحث إلى معرفة الكلمات المفتاحية التي تدور حول الكلمة المركزية (الأولاد) وبيان العلاقة بينها، والتتبع التاريخي لمفهوم الأولاد ابتداءً من القواميس اللغوية والشعر الجاهلي، ثم في المعجم القرآني والمعجم النبوي، مع بيان المراد في كل منها، والمقارنة بينها، والتوفيق بين كون الأولاد نعمةً وفتنةً، وزينة الحياة الدنيا وعذاباً للمنافقين، كما يهدف إلى معالجة الفكر الجاهلي بكراهية البنات والنفور منهن ببناء عقيدة سليمة فيهم وتصحيح الأفعال والأقوال المنافية لنهج الله، وبيان البنية الدلالية في مفهوم الأولاد في العهدين المكي والمدني.

أما إشكالية البحث فهي عدم وجود رسالة تبحث عن مفهوم الأولاد دراسةً دلاليةً، رغم وروده في العديد من الآيات، ولم تُبين العلاقة بينه وبين الكلمات المفتاحية حسب النظرة القرآنية لكل من المفاهيم على حدة، واختلاف دلالات المفاهيم الموجودة في القرآن عن استخدام العرب لها قديماً أو حديثاً، فلزم البحث في الدلالات كي لا يوضع لفظ في غير المكان الذي يشير إليه مما يؤدي لفهم الآية بشكل خاطئ، إضافةً إلى وجود تفاسير لبعض المعاصرين للمفردات والمفاهيم القرآنية لم ترد في كتب اللغة، ولم ترد في كتب المفسرين، فتأتي الأبحاث التي تتحدث عن المفاهيم في القرآن الكريم دلاليًا وتتبع معانيها لغوياً وتاريخياً، تحتاجهم وتبين خطأهم بتحميل الألفاظ معانٍ لم ترد في السنة العرب، فضلاً عن أن يكون ذلك مراداً للقرآن.

وقد اتبعت في هذه الدراسة المنهج الاستقرائي، فاستقرأت مفهوم الأولاد في قواميس اللغة والشعر الجاهلي، والقرآن الكريم والسنة النبوية، ثم اتبعت المنهج التحليلي فشرحت الآيات المتعلقة بمفهوم الأولاد والكلمات المفتاحية، في سياق العهدين المكي والمدني، ودرستها بشكل متعمق ثم استنبطت منها الأفكار المتعلقة بموضوع الرسالة، كل ذلك من أمهات كتب اللغة والتفسير والكتب الأخرى المتعلقة بهذا الموضوع، كما اعتمدت على المنهج المقارن لمقارنة ما توصلت إليه من النتائج بعد دراسة وتحليل الآيات، واتبعت المنهج النقدي، فنقدت بعض أقوال المفسرين وبيّنت الخطأ فيها حسب وجهة نظري، ورجحت بعض الأقوال على بعض، وقد خرجت الآيات وعزوتها لسورها مع ذكر رقم الآية في متن البحث، كما خرجت الأحاديث من الكتب التسعة وغيرها، وأوردت التخرّيج في الحواشي، فإن ذكر الحديث في الصحيحين اكتفيت بهما، وإن ورد في غيرهما ذكرت حكم المحدثين عليه، وعزوت الأفكار لمصادرها الأصلية، وذكرت معلومات الكتاب كاملاً عند وروده لأول مرة ثم أشير إليه باسم شهرته إن وجد، مسبوقاً باسم المؤلف، ورتبت المصادر في الحواشي حسب تاريخ وفاة المؤلفين، وقد أقدم أحياناً متأخراً في الوفاة إن كانت الاستفادة من مرجعه أكثر وأرتب ما بقي من المصادر بعد كتابه تاريخياً، وذيلت كل مبحث بخلاصة لأهم النتائج التي استنبطتها،

كما ذيلت البحث بقائمة المصادر والمراجع، واتبعت في تنسيق الرسالة القواعد المتبعة في كتابة الرسائل العلمية في جامعة إسطنبول.

وقد واجهت أثناء كتابتي للرسالة بعض الصعوبات منها: قلة المراجع التي تتحدث عن التحليل الدلالي لمفردات القرآن الكريم؛ كونه بهذه الكيفية والطريقة في البحث يعد علماً حديثاً انتشر بعد ما صدرت كتب الباحث الياباني إيزوتسو توشيهيكو (1414هـ)، وإن كان البحث في مفردات القرآن الكريم من العلوم القديمة التي ألف فيها العلماء السابقون الكثير من الكتب.

ولم أقف أثناء بحثي عن موضوع رسالتي -حسب اطلاعي- على دراسة للموضوع من جانب التحليل الدلالي، وجميع الدراسات التي قدمت عن هذا الموضوع، سواء في (Tez merkezi) أو في غيره، اهتمت به من الناحية الموضوعية، وأذكر من الدراسات ما يلي:

1. الطفل في ضوء القرآن الكريم دراسة موضوعية، وهي رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في القرآن وعلومه من جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية في المملكة العربية السعودية، كلية أصول الدين، إعداد الطالبة: غالية محمد حسن البيشي، إشراف الدكتور: كمال سيد أحمد إسماعيل العبد، عام: 1431-1432هـ. وقد كانت دراستها في خمسة فصول:

الفصل الأول: مرحلة الطفولة وأهميتها، الفصل الثاني: أطوار خلق الجنين ووجوه إعجازه، الفصل الثالث: العناية المبكرة بالطفل، الفصل الرابع: حقوق الطفل في القرآن: جنيناً ووليداً ویتماً، الفصل الخامس: أساليب تربية الطفل في القرآن الكريم.

2. الطفل في القرآن الكريم، دراسة موضوعية، رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير من جامعة طرابلس، إعداد الطالب: عبد الكريم الخلف، إشراف الدكتور: عبد الإله حوري، عام: 2018م، وقد قسم رسالته إلى تمهيد وأربعة فصول: الفصل الأول: الرعاية المادية للطفل في القرآن الكريم، الفصل الثاني: الجوانب النفسية عند الطفل في القرآن الكريم، الفصل الثالث: التربية الدينية والفكرية للطفل في القرآن الكريم، الفصل الرابع: الموازنة بين حقوق الطفل في القرآن الكريم وحقوقه في المواثيق الدولية.

3. KUR'AN-I KERİM'DE ÇOCUK TERBİYESİ، (تربية الأولاد في القرآن الكريم)، رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير من جامعة ماردين آرتقلو، معهد التعليم العالي، قسم العلوم الإسلامية، إعداد الطالبة: غصن البان آرات، إشراف الدكتور: عبد السلام يوسف، عام: 2020م.

وقد قسمت البحث إلى مقدمة وبابين، الباب الأول: مفهوم التربية، الباب الثاني: التربية في المنظور القرآني وفيه ثلاثة فصول: الفصل الأول: الزواج وأهمية اختيار الزوجة الصالحة، الفصل الثاني: حق المولود على الوالدين، الفصل الثالث: التربية لإسلامية للطفل ما بعد الفطام.

4. KUR'AN-I KERİM'DE EBEVEYN EVLAT İLİŞKİLERİ، (علاقة الأبوين بالأولاد في القرآن

الكريم) رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير من جامعة إينونو، معهد العلوم الاجتماعية، قسم العلوم الإسلامية الأساسية، فرع التفسير، إعداد الطالبة: أمينة أريكان، إشراف الدكتور: عبد الرحمن أتیش، عام: 2014 م. قسمت الباحثة رسالتها إلى قسمين: القسم الأول: الأطفال حسب القرآن، وفيه ستة فصول، والقسم الثاني: أمثلة على علاقة الأب والابن من القرآن، وفيه فصلان.

يتبين مما سبق أن جميع الرسائل العلمية السابقة تحدثت عن موضوع الأولاد في القرآن الكريم، وتناولت جوانبه بالبحث والتدقيق، ولم يتم البحث في أي منها عن المفهوم من الناحية الدلالية. وأذكر من الدراسات السابقة التي تناولت بالبحث بعض المفاهيم في القرآن الكريم من ناحية التحليل الدلالي، وإن اختلفت عن المفهوم في بحثي ما يلي:

1. KUR'ÂN'DA EL-İMRÂN KELİMESİNİN SEMANTİK ANALİZİ، (التحليل الدلالي

لمفهوم العمران في القرآن) رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير من جامعة إسطنبول، قسم الدراسات الإسلامية باللغة العربية، معهد العلوم الاجتماعية، إعداد الطالب: هاني محمد حسين الغشيمي، إشراف الدكتور: زياد الرواشدة، عام: 2021 م.

2. KUR'AN'DA "ISLAH" KAVRAMININ SEMANTİK ANALİZİ، (مفهوم الإصلاح في

القرآن الكريم دراسة دلالية تحليلية) رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير من جامعة إسطنبول، قسم الدراسات الإسلامية باللغة العربية، معهد العلوم الاجتماعية، إعداد الطالب: عمر عبد الرحمن، إشراف الدكتور: هدايت آيدار، عام: 2022 م.

3. KURÂN'DA (RÜŞD) KELİMESİNİN SEMANTİK ANALİZİ، (التحليل الدلالي لمفهوم الرشد

في القرآن الكريم) رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير من جامعة إسطنبول، قسم الدراسات الإسلامية باللغة العربية، معهد العلوم الاجتماعية، إعداد الطالب: محمد قاسم أحمد الجمالي، إشراف الدكتور: هدايت آيدار، عام: 2022 م.

وفي الختام أتوجه بالشكر للدكتور (هدايت آيدار) الذي تكرم بقبول الإشراف على هذه الرسالة، والدكتور (زياد الرواشدة) لما قدمه من نصائح وتوجيهات لتخرج الرسالة في أحسن صورة، فأسأل الله أن يبارك فيهما ويجزيهما عني خير الجزاء، كما أتوجه بالشكر للدكتور (عبد الحميد الشيش) الذي قرأ هذه الرسالة مدققاً وأبدى ملاحظاته القيمة عليها، فجزاه الله عني خير الجزاء وأجزل له الثواب وجعل هذا العمل في ميزان حسناته، وأشكر رئاسة أترك المهجر والمجتمعات ذوي القربى (YTB) لما قدموه لي من دعم لإتمام مرحلة الدراسات العليا.

القسم الأول

الدراسة اللغوية لمفهوم الأولاد:

1.1. كلمة الأولاد في قواميس اللغة العربية:

1.1.1. معاني مفهوم (الأولاد) الواردة في قواميس اللغة العربية:

ورد جذر (ولد) في قواميس اللغة العربية المختلفة، وسأذكر ما أورده النحويون في معناها، مراعية في ذكر كتبهم التسلسل التاريخي:

1. قال الخليل الفراهيدي (ت 170هـ): "ولد: الولدُ اسم يجمع الواحد والكثير، والذكر والأنثى سواء. والوليدُ: الصبيُّ، والوليدةُ: الأُمّة. واللدةُ: مثلك في السنّ. وولد الرجل وولده في معنى، وولده ورهطه في معنى ويقال: ماله وولده أي ورهطه، ويقال: ولده. والولدةُ: جماعة الأولاد... ويقال في تفسير قوله تعالى: ﴿لَمْ يَزِدْهُ مَالُهُ وَوَلَدُهُ إِلَّا خَسَارًا﴾ [نوح: 21] أي رهطه. وشاة والد: حامل، والجميع ولد، وإنها لبينة الولاد. والولادة: وضع الوالدة ولدها. وجارية مؤلدة: ولدت بين العرب ونشأت مع أولادهم، ويغذونها غذاء الولد ويعلمونها من الأدب مثل ما يعلمون أولادهم، وكذلك المؤلد من العبيد. وكلام مؤلد: مُستحدث لم يكن من كلام العرب، وأما التليدة من الجوّاري فهي التي تولد في ملك قوم وعندهم أبواها".¹

2. وذكر ابن السكيت (244هـ) معنى مثل كان شائعاً عندهم فقال: "جاءوا بطعام لا ينادى وليده، وفي الأرض عشب لا ينادى وليده، أي إن كان الوليد في ماشية لم يضره أين صرفها؛ لأنها في عشب، فلا يقال له: اصرفها إلى موضع كذا؛ لأن الأرض كلها مخصبة، وإن كان طعاماً أو لبناً فمعناه أنه لا يبالي به كيف أفسد فيه، ولا متى أكل، ولا متى شرب، وفي أي نواحيه أهوى ومعنى قول مزرد: تبرأت من شتم الرجال بتوبة *** إلى الله مني لا يُنادى وليدُها

هذا مثل ضربه، ومعناه أنني لا أراجع فيها ولا أكلم فيها، كما لا يكلم الوليد في الشيء الذي يضرب له فيه المثل، وقال الأصمعي وأبو عبيدة: قولهم: أمر لا يُنادى وليده، قال أحدهما: أي هو أمر جليل لا ينادى فيه الوليد، ولكن ينادى فيه جلة القوم، وقال الآخر: أصله في الغارة، أي تذهل الأم عن ابنها أن تناديه وتضمه، ولكنها تهرب عنه".²

3. ذكر أبو منصور الأزهري (370هـ) نفس المعلومات التي وردت في كلام الفراهيدي (ت 170هـ) وأضاف عليه: "أمّا التليدة من الجوّاري فهي التي تولد في ملك قوم وعندهم أبواها، وقال ابن شميل: المؤلدة التي ولدت بأرض وليس

¹ أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الخليل الفراهيدي، العين، تح: مهدي المخزومي و إبراهيم السامرائي، م.ن.غ.م، دار ومكتبة الهلال، دبط، دبت، ج8، ص71.

² أبو يوسف يعقوب بن إسحاق ابن السكيت، إصلاح المنطق، تح: محمد مرعب، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط4، 1423هـ-2002م، ص272.

بها إلا أبواها أو أمها، والتليدة التي أبوها وأهل بيتها وجميع من هو بسبيل منها بأرض، وهي بأرض أخرى. قال: والقن من العبيد التليد الذي ولد عندك...

وقال الفراء: قرأ إبراهيم: (ماله وولده) [نوح: 21] وهو اختييار أبي عمرو وكذلك قرأ ابن كثير وحزمة، وروى خارجة عن نافع: (وولده) أيضاً وقرأ الباقون (وولده)، وقرأ ابن أبي إسحاق: (ماله وولده)، قال: وهما لغتان: ولده، وولده.

قال الزجاج: الولد والولد واجد مثل العرب والعرب والعجم والعجم ونحو ذلك، قال الفراء وأنشد:

ولقد رأيتُ معاشراً*** قد تَمَرُوا مَالاً وَوُلِدُوا... وَيُقَالُ لَأُمِّ الرَّجُلِ هَذِهِ: والدته، الوليدُ الصبيُّ حين يُولد، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: نَدُّو الصَّبِيَّةَ أَيْضاً وَلِيداً، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: بَلْ هُوَ الذَّكَرُ دُونَ الْأُنثَى.

وقال ابن شميل: يُقال: غلامٌ مَوْلود، وجاريةٌ مَوْلودة أي حين ولدته أمه، والوليدُ الغلام حين يُستوصَف قبل أن يَحْتَلِم، وجاريةٌ وليدةٌ، ويُقال للامة: وليدةٌ وإن كانت مُسِنَّة، قال: وجاء بَبَيَّةٌ مَوْلدةٌ، وَلَيْسَتْ بِمَحَقَّةٍ، وجاءنا بِكِتَابٍ مَوْلَدٍ أي مُقْتَعَل.

وحكى أبو عمر عن ثعلب قال: ومما حرَّفته النصارى أَنَّ في الإنجيل يَقُولُ اللهُ مُخَاطَباً لِعِيسَى: أَنْتَ نَبِيِّي وَأَنَا وَلَدُنْكَ أَي رَبِّيتُكَ، فَقَالَتِ النَّصَارَى: أَنْتَ بَنِيي وَأَنَا وَلَدُنْكَ وَأَنْشَد:

إِذَا مَا وَلَدُوا شَاةً تَنَادَوْا*** أَجْدِي تَحْتَ شَاتِكَ أَمْ غُلَامٌ

قال ابن الأعرابي: قوله: ولدوا شاةً، رماهم بأنهم يأتون البهائم. قلت: والعرب تقول: نَجَّ فلانٌ ناقته إذا ولدت ولدها وهو يلي ذلك منها فهي مَنُتَوَجَّة، والناجِجُ لِلإِبِلِ بِمَنْزِلَةِ الْقَابِلَةِ لِلْمَرْأَةِ إِذَا وَلَدَتْ، يُقالُ فِي الشَّاةِ: وَلَدْنَاهَا أَيْ وَلَيْنَا وَلَدْتَهَا... ومَوْلِدُ الرَّجُلِ وَفَتْ وَلَدِهِ، ومَوْلِدُهُ المَوْضِعُ الَّذِي وَلَدَ فِيهِ، وَلَدْنَتْهُ الْأُمُّ تَلِدُ مَوْلِداً كُلَّ ذَلِكَ بِكُسْرِ اللَّامِ يَغْنِي المولد¹.

4. أما الصاحب بن عباد (385 هـ) فقد ورد لديه ماورد عند سابقه من تعريف الولد والوليد وجمعهما، والمولدة والتليدة، وذكر الأمثال في هذا الموضوع وأضاف: "الولادة فهي: وَضْعُ الْمَرْأَةِ وَلَدَهَا، وَالْمَوْلَدُ: الَّذِي وَلَدَ عِنْدَكَ، وَالتَّلِيدُ: مَا وَلَدَ عِنْدَ غَيْرِكَ، وَالتَّلِيدُ: الْمَالُ الْقَدِيمُ، وَكَذَلِكَ التَّلَادُ، وَالْمَوْلَدُ مِنَ الْغَنَمِ وَالْبَقَرِ: كَالْخَلْفَةِ مِنَ النَّوْقِ، وَالْوَالِدُ: الَّتِي قَدْ وَلَدَتْ " كَالْعَانِدِ... وَأُولَدَتِ الشَّاةُ إِيلاداً: ضَخْمَ بَطْنِهَا وَدَنَا وَلَدَهَا فِي مَوْلَدٍ، وَجَمَعُهَا مَوَالِيدُ، وَأُولَدَتِ الْغَنَمُ: حَانَ وَلَدُهَا، وَإِنَّهَا لَتَوْلَدُ: إِذَا هَمَّتْ بِالْوِلَادِ، وَلَدْنَاهَا: تَنَجَّنَاهَا، وَالْمَوْلَدَةُ: الْقَابِلَةُ، وَلَهُمْ وَلَدٌ فِي بَنِي فَلَانٍ: أَيْ وَلَدَةٌ؛

¹ محمد بن أحمد بن الهروي أبو منصور الأزهرى، تهذيب اللغة، تح: محمد عوض مرعب، بيروت: دار إحياء التراث العربى، ط1، 2001م، ج14، ص125-126.

أهمهم منهم، وفَعَلَ ذلك في وَلُودِيَّتِهِ: أي في صِغَرِهِ، وهو فَصِيحٌ قَلِيلُ الْوُلُودِيَّةِ في كَلَامِهِ وَالْوُلُودِيَّةِ. وَيُقَالُ لَفَرْخِ الْحَمَامَةِ: الْوَلَدُ، وَكُنْيَةُ الدَّجَاجِ: أُمُّ الْوَلِيدِ.¹

5. أضاف ابن فارس (395هـ) معنى حصول الشيء من فعل تولد فقال: "(وَلَدَ) الْوَاوُ وَاللَّامُ وَالذَّالُ: أَصْلٌ صَحِيحٌ، وَهُوَ دَلِيلُ النَّجْلِ وَالنَّسْلِ، ثُمَّ يُقَاسُ عَلَيْهِ غَيْرُهُ، مِنْ ذَلِكَ الْوَلَدُ، وَهُوَ لِلْوَاحِدِ وَالْجَمِيعِ، وَيُقَالُ لِلْوَاحِدِ وَلَدٌ أَيْضًا، وَالْوَلِيدَةُ الْأُنْثَى، وَالْجَمْعُ وَلَايِدٌ، وَتَوَلَّدَ الشَّيْءُ عَنِ الشَّيْءِ: حَصَلَ عَنْهُ، وَاللَّيْذَةُ تُقْصَانُهُ الْوَاوُ لِأَنَّ أَصْلَهُ وَلِيدَةٌ".²

6. ذكر الهروي (401هـ) معاني الكلمات المشتقة من جذر (ولد) الواردة في الأحاديث والآيات ومما جاء فيه: قوله تعالى: ﴿وَالِدٌ وَمَا وَلَدَ﴾ [البقرة: 3] يعني آدم عليه السلام وما ولد من نبي وصديق وشهيد ومؤمن.

وقوله تعالى: ﴿وَوَلَدَهُ﴾ [نوح: 21] وقرئ ﴿وَوَلَدَهُ﴾ وهما لغتان بمنزلة العرب والغرب والعجم والعجم، وفي حديث رقيقة: "إلا وفيهم الطبيب الطاهر لداته" يريد موالده جعل المصدر اسمًا ثم جمعه يقال: ولد ولادة ولدة كالمعدة والجددة، وفي حديث مجاشع: "أن فلانة قالت: أنا ولدت عامة أهل دارانا" أي: قبلت المولودين والمولدة القابلة، وفي الإنجيل (أنا ولدتك) أي: ربيتك³.⁴

وقال أيضاً: "وفي حديث شريح: "أن رجلاً اشترى جارية وشرط أنها مولودة فوجدها تليدة، قال القتيبي: التليدة التي ولدت ببلاد العجم وحملت فنشأت ببلاد العرب: قال والمولدة التي ولدت في بلاد الإسلام، وقال ابن شميل: التليد والمولد واحد وهما اللذان ولدا عندك، وقال غيره: إنما سمي مولداً لأنه يربى تربية الأولاد ويعلم الآداب، والمراد في الكلام: ما استحدث ولم يكن في القديم".⁵

7. وأضاف الراغب الأصفهاني (502هـ) آيات أخر لم يذكرها الهروي فقال: "الْوَلَدُ: الْمَوْلُودُ، يُقَالُ لِلْوَاحِدِ وَالْجَمْعِ وَالصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ﴾ [النساء: 11] ﴿أَتَى يَكُونُ لَهُ وَلَدٌ﴾ [الأنعام: 101] وَيُقَالُ لِلْمَتَبَنَّى وَلَدٌ، قَالَ: ﴿أَوْ تَنَحَّذَهُ وَلَدًا﴾ [يوسف: 21] وَقَالَ: ﴿وَوَالِدٌ وَمَا وَلَدَ﴾ [البقرة: 3] قَالَ أَبُو الْحَسَنِ: الْوَلَدُ: الْإِبْنُ وَالْإِبْنَةُ، وَالْوَلَدُ هُمُ الْأَهْلُ وَالْوَلَدُ، وَيُقَالُ: وَلَدَ فُلَانٌ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَسْلَمَ عَلَيَّ يَوْمَ وُلِدْتُ﴾ [مريم: 33]، ﴿وَأَسْلَمَ عَلَيْهِ يَوْمَ وُلِدَ﴾ [مريم: 15] وَالْأَبُ يُقَالُ لَهُ وَالِدٌ، وَالْأُمُّ وَالِدَةٌ، وَيُقَالُ لِهَما وَالِدَانِ، قَالَ: ﴿رَبِّ أَغْفِرْ لِي وَلِوَلَدَيَّ﴾ [نوح: 28] وَالْوَلِيدُ يُقَالُ لِمَنْ قَرَبَ عَهْدَهُ بِالْوِلَاةِ وَإِنْ كَانَ فِي الْأَصْلِ يَصِحُّ لِمَنْ قَرَبَ عَهْدَهُ أَوْ بَعْدَ، كَمَا يُقَالُ لِمَنْ قَرَبَ عَهْدَهُ بِالْإِجْتِنَاءِ: جَنِي، فَإِذَا كَبُرَ الْوَلَدُ سَقَطَ عَنْهُ هَذَا الْأِسْمُ، وَجَمَعَهُ: وَلَدَانٌ، قَالَ: ﴿يَوْمًا يَجْعَلُ الْوِلْدَانَ شِيبًا﴾ [المزمل: 17] وَالْوَلِيدَةُ مُخْتَصَّةٌ

¹ صاحب إسماعيل بن عباد، المحيط في اللغة، تح: محمد حسن آل ياسين، بيروت: عالم الكتب، ط1، 1414 هـ-1994 م، ج2، ص359.

² أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني ابن فارس الرازي أبو الحسين، مقاييس اللغة، تح: عبد السلام محمد هارون، م.ن.غ.م، دار الفكر، دط، 1399 هـ-1979 م، ج 6، ص143.

³ ورد هذا في الإنجيل، من سفر أعمال الرسل، الآية 33 الإصحاح 13، والنص كما ورد: "إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَكْمَلَ هَذَا لَنَا نَحْنُ أَوْلَادُهُمْ، إِذْ أَقَامَ يَسُوعَ كَمَا هُوَ مَكْتُوبٌ أَيْضًا فِي الْمَزْمُورِ الثَّانِي: أَنْتَ ابْنِي أَنَا الْيَوْمَ وَلَدْتُكَ."

⁴ أبو عبيد أحمد بن محمد الهروي، الغربيين في القرآن والحديث، تح: أحمد فريد المزيدي، المملكة العربية السعودية: مكتبة نزار مصطفى الباز، ط1، 1419 هـ-1999 م، ج6، ص2032.

⁵ الهروي، المصدر السابق، ج6، ص2033.

بالإمام في عامة كلامهم، واللدة مختصة بالترب، يقال: فلان لدة فلان، وتربُّهُ، ونقصانه الواو، لأن أصله ولدة، وتولد الشيء من الشيء: حصوله عنه بسبب من الأسباب، وجمع الولد أولاد. قال تعالى: ﴿إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ وَاللَّهُ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ [التغابن: 15] ﴿مَنْ أَرْوَجَكُمْ وَأَوْلَكُمْ عُذُوا لَكُمْ فَأَحْذَرُوهُمْ﴾ [التغابن: 14] فجعل كلهم فتنة وبعضهم عدواً. وقيل: الولد جمع ولد نحو: أسد وأسدي، ويجوز أن يكون واحداً نحو: بخلي وبخلي، وعرب¹.

8. ومن معاني الآيات والأحاديث التي أضافها المديني (581هـ) على من سبقه "قوله تعالى: ﴿وَلَدْنِ مُخَلَّدُونَ﴾ [الإنسان: 19] هو جمع وليد: أي صبيان. وقيل: هو جمع ولد كأولاد، ويقع الولد على الواحد والأكثر، وعلى الذكر والأنثى. والولد بمعنى الولد والأولاد، واللدة من ولد، كالعدة من وعد، وأصله من ولدة، وقيل: التلاد والتلید من هذا الباب؛ لأن أصلهما الواو قلبت تاء.

وفي الحديث: "واقية كواقية الوليد": أي كلاءة كما يكلأ الطفل، وقيل: إنه أراد بالوليد: موسى عليه الصلاة والسلام؛ لقوله تبارك وتعالى في قصته: ﴿قَالَ أَلَمْ نُرَبِّكَ فِينَا وَلِيدًا﴾ [الشعراء: 18] كأنه قال: كما وقيت موسى شر فرعون، وهو في حجره، فقتى شر قومي، وأنا بين أظهرهم.

وفي الحديث: "فتصدقت على أمي بوليدة": أي جارية صغيرة، والولاند: الوصائف وفي الاستعانة: "ومن شر والد وما ولد" يعنى إبليس والشياطين، فأما قوله تعالى: ﴿وَوَالِدٍ وَمَا وَلَدٌ﴾ [البلد: 3] قيل: آدم وذريته.

وفي الحديث: "المولود في الجنة": أي الطفل الصغير الذي مات قبل ما أن يترك الحلم، والسيقط².

9. لم يضيف أبو بكر الرازي (606هـ) على المعاني السابق شيئاً جديداً واختصر المعاني بعبارة موجزة فقال:

"ول د: (الولد) يكون واحداً وجمعاً وكذا (الولد) يوزن القفل، وقد يكون (الولد) جمع ولد كاسد وأسدي، و(الولد) بالكسر لغة في الولد، و(الوليد) الصبي والعبد والجمع (ولدان) كصبيان، و(ولدة) كصبيبة و(الوليدة) الصبيبة والأمة والجمع (الولائد) و(ولدت) المرأة ولداً و(ولادة)، و(ولدت) حان ولدها، و(توالدوا) أي كثروا وولد بعضهم بعضاً، و(الوالد) الأب و(الوالدة) الأم وهما (الوالدان)، وشاة (والد) أي حامل، و(تولد) الشيء من الشيء، و(ميلاد)

¹ أبو القاسم الحسين بن محمد الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن، تج: صفوان عدنان الداودي، دمشق، بيروت: دار القلم، الدار الشامية، ط1، 1412هـ، باب اللام، فصل (ولد)، ص884-885.

² محمد بن عمر بن أحمد بن عمر بن محمد الأصبهاني أبو موسى المديني، المجموع المغيث في غريب القرآن والحديث، تج: عبد الكريم العزباوي، مكة المكرمة: جامعة أم القرى، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جدة: دار المدني للطباعة والنشر والتوزيع، ط1، 1406هـ-1986م، ج3، ص451-452.

الرَّجُلُ اسْمُ الْوَقْتِ الَّذِي وُلِدَ فِيهِ، (وَالْمَوْلِدُ) الْمَوْضِعُ الَّذِي وُلِدَ فِيهِ، وَغَرَبِيَّةٌ (مَوْلَدَةٌ) وَرَجُلٌ (مَوْلَدٌ) إِذَا كَانَ عَرَبِيًّا غَيْرَ مَحْضٍ¹.

10. وذكر ابن منظور (711هـ) جميع المعاني السابقة من تعريف لفظ (ولد) وجمعه، والاختلافات التي وردت حول معاني بعض الألفاظ، ونقل كلام ابن السكيت (244هـ)، والقراءات الواردة في الآية 21 من سورة نوح، والأمثال المتداولة بين العرب، والأحاديث التي ذكرها المديني (581هـ) ذاتها² ثم أضاف:

"شاةُ والدتهُ وولودُ: بَيِّنَةُ الْوِلَادِ، وَوَالِدٌ، وَالْجَمْعُ وُلْدٌ. وَقَدْ وَلَدْتُهَا وَأَوْلَدْتُ هِيَ، وَهِيَ مَوْلَدٌ، مِنْ غَنَمٍ مَوَالِيدَ وَمَوَالِدٍ. وَيُقَالُ: وَلَدَ الرَّجُلُ غَنَمَهُ تَوْلِيدًا كَمَا يُقَالُ: نَتَجَ إِبِلُهُ... الْمَوْلَدُ مِنَ الْكَلَامِ مَوْلَدًا إِذَا اسْتَحْدَثُوهُ وَلَمْ يَكُنْ مِنْ كَلَامِهِمْ فِيمَا مَضَى... وَالْمَوْلَدُ: الْمُحْدَثُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ وَمِنْهُ الْمَوْلُودُونَ مِنَ الشُّعْرَاءِ إِنَّمَا سُمُّوا بِذَلِكَ لِحُدُوثِهِمْ... قَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ: الْوَلِيدُ الشَّابُّ، وَالْوَلَانِدُ الشَّوَابُّ مِنَ الْجَوَارِي، وَالْوَلِيدُ الْخَادِمُ الشَّابُّ يُسَمَّى وَلِيدًا مِنْ حِينَ يُؤَلَّدُ إِلَى أَنْ يَبْلُغَ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ أَلَمْ نُرَبِّكَ فِينَا وَلِيدًا ﴾ قَالَ: وَالْخَادِمُ إِذَا كَانَ شَابًّا وَصِيفٌ، وَالْوَصِيفَةُ: وَلِيدَةٌ؛ وَأَمْلَحَ الْخَدِمَ الْوُصْفَاءَ وَالْوَصَائِفُ، وَخَادِمُ أَهْلِ الْجَنَّةِ: وَلِيدٌ أَبَدًا لَا يَتَغَيَّرُ عَنْ سَيِّئِهِ"³.

11. قال أبو حيان (745هـ): "ولد: ولدان: غلمان"⁴ ففسر الولدان بالغلمان وجعل معناهما واحداً.
12. وذكر الفيروزآبادي (817هـ) نفس المعلومات السابقة وأضاف إليها: "ويقَالُ: "أَمْرٌ لَا يُنَادَى وَلِيدَةً" فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ، أَيِ اسْتَعْلَوْا بِهِ حَتَّى لَوْ مَدَّ الْوَلِيدُ يَدَهُ إِلَى أَعَزِّ الْأَشْيَاءِ لَا يُنَادَى عَلَيْهِ زَجْرًا..."

التَّوَلَّدُ: التَّرَبُّيَّةُ، وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لِعِيسَى ﷺ: "أَنْتَ نَبِيِّي وَأَنَا وَلَدُكَ"⁵، أَيِ: رَبِّيتُكَ، فَقَالَتِ النَّصَارَى: أَنْتَ بُنْيَى وَأَنَا وَلَدُكَ، تَعَالَى اللَّهُ عَنْ ذَلِكَ عُلُوًّا كَبِيرًا... وَبَنُو وَلَادَةٍ: بَطْنٌ. وَسَمَوْا: وَلِيدًا وَوَلَادًا، وَبَيِّنَةُ مَوْلَدَةٍ: غَيْرُ مُحَقَّقَةٍ"⁶، وفي كتابه بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز لم يُضِفْ جديداً وذكر الآيات والأحاديث ذاتها.⁷

¹ زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر أبو بكر الرازي، مختار الصحاح، تح: يوسف الشيخ محمد، بيروت، صيدا: المكتبة العصرية، الدار النموذجية، ط5، 1420هـ-1999م، ص345.

² محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور، لسان العرب، الحواشي: لليازجي وجماعة من اللغويين، بيروت: دار صادر، ط3، 1414 هـ، باب الدال، فصل الواو (ولد)، ج3، ص467-468.

³ ابن منظور، المرجع السابق، ج3، ص469-470.

⁴ محمد بن يوسف بن علي بن يوسف أبو حيان، تحفة الأريب بما في القرآن من الغريب، تح: سمير المجذوب، م.ن.غ.م، المكتب الإسلامي، ط1، 1403هـ-1983م، ص315.

⁵ ورد هذا في الإنجيل، من سفر أعمال الرسل، الآية 33 الإصحاح 13، والنص كما ورد: "إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَكْمَلَ هَذَا لَنَا نَحْنُ أَوْلَادُهُمْ، إِذْ أَقَامَ يَسُوعُ كَمَا هُوَ مَكْتُوبٌ أَيْضًا فِي الْمَزْمُورِ الثَّانِي: أَنْتَ ابْنِي أَنَا الْيَوْمَ وَلَدْتُكَ."

⁶ مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، القاموس المحيط، تح: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسوسي، بيروت: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، ط8، 1426هـ-2005م، ص327.

⁷ مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز، تح: محمد علي النجار، القاهرة: المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، لجنة إحياء التراث الإسلامي، دبط، 1416هـ - 1996م، الباب 27 في الكلمة المفتحة في حرف الواو بصيرة في (ولد)، ج5، ص278-279.

13. وعرف أبو البقاء الحنفي (1094هـ) الولد والوالد بقوله: "الْوَلَدُ: هُوَ فَعْلٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٌ يَتَنَوَّلُ الذَّكَرَ وَالْأُنْثَى مِنْ الْإِبْنِ وَابْنِ الْإِبْنِ وَإِنْ سَفَلَ، وَالْبِنْتُ وَبَنَتْ الْبِنْتُ وَإِنْ سَفَلَتْ أَيْضاً، لِأَنَّهُ مُسْتَقٌّ مِنَ التَّوَلَدِ، وَكَذَا يَتَنَوَّلُ الْوَاحِدَ وَالْمُتَعَدِّدَ لِأَنَّهُ اسْمٌ جِنْسٌ لِمَوْلُودٍ غَيْرِ صِفَةٍ.

وَأَمَّا الْوَالِدُ وَهُوَ عِنَصَرُ الْوَلَدِ الْمُتَفَصِّلِ بَانْفِصَالِ مَادَتِهِ عَنْهُ فَهُوَ صِفَةٌ يَجِيءُ مُؤَنَّثَةً وَالِدَةً".¹

14. ذكر الزبيدي (1205هـ) جميع ما سبق بيانه² وأضاف إليها كلاماً عن المجاز فقال: "وَمِنْ الْمَجَازِ: وَلَدَتْ الْعَصِيَّةُ بَيْنَهُمْ، وَأَرْضُ الْبَلْقَاءِ تَلِدُ الرَّعْفَانَ، وَاللَّيَالِي حُبَالَى لَيْسَ يُدْرَى مَا يِلْدُنْ، وَصُحْبَةُ فُلَانٍ وَلَادَةٌ لِلْخَيْرِ".³

15. ذكر محمد حسن جبل (1436هـ) المعنى المحوري الذي تدور حولها المعاني المستفادة من جذر (ولد) فقال: "المعنى المحوري نَسْلُ أَنْثَى الْحَيِّ مِنْ بَطْنِهَا صَغِيرًا مِنْ جِنْسِهِ، كَالْوَلَدِ وَإِنَّمَا يُسْنَدُ الْفِعْلُ إِلَى الْأُمِّ أَكْثَرُ؛ لِأَنَّ مَأْخَذَ الْوَلَدِ مِنْهَا أَوْضَحُ.

﴿وَوَالِدٍ وَمَا وَلَدَ﴾ [البقرة: 3] الظاهر أنها عامة لكل والد، فالقسم لُفْتُ لِعَظَمِ قَدْرِ هَذِهِ النِّعْمَةِ مِنْ نَعَمِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿أَنْتَى يَكُونُ لَهُ وَلَدٌ وَلَمْ تَكُنْ لَهُ صَاحِبَةً﴾ [الأنعام: 101] فهذا وحده سبيل تحقق معنى الولد.

﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ [البقرة: 83]، ﴿وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ﴾ [النساء: 75] الظاهر أن المراد به الصبيان وهو جمع وليد نفسه ويُحْكَمُ الْمَعْنَى أَنَّ لَفْظَ (نساء) يَقَعُ عَلَى الصَّغِيرَاتِ أَيْضاً.

﴿يَطُوفُ عَلَيْهِمْ وِلْدَانٌ مُخَلَّدُونَ﴾ [الواقعة: 17] ومثلها ما في [الإنسان: 19] يَبْقَوْنَ دَائِمًا فِي سِنِّ الْوِلْدَانِ لَا يَكْبُرُونَ وَلَا يَتَحَوَّلُونَ عَنْ شَكْلِ الْوَصَافَةِ وَمِنْهُ اللَّيْذَةُ - كَعِدَّةِ التَّرَبِّ، وَأَصْلُهُ وَلَدَةٌ كَأَنَّهُ شَرِيكَ فِي وَقْتِ الْمِيلَادِ".⁴

¹ أيوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي، أبو البقاء الحنفي، الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، تج: عدنان درويش ومحمد المصري، بيروت: مؤسسة الرسالة، فصل الواو، ص 944-945.

² انظر: محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفيض الزبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس، تج: مجموعة من المحققين، م.ن. غ.م، دار الهداية، د.ط، 1414هـ، فصل الواو مع الدال المهملة (ولد)، ج 9، ص 321-328.

³ الزبيدي، المرجع السابق، ج 9، ص 329.

⁴ محمد حسن جبل، المعجم الاشتقاقي المؤصل لألفاظ القرآن الكريم (مؤصل ببيان العلاقات بين ألفاظ القرآن الكريم بأصواتها وبين معانيها)، القاهرة: مكتبة الآداب، ط 1، 2010م، باب اللام فصل اللام و الدال و ما يتلثهما (ولد)، ج 4، ص 1967.

1.1.2. خلاصة الصيغ الاشتقاقية للفعل (وُلِدَ):

الصيغة الاشتقاقية	التخصيص	المعنى
1. وُلِدَ	اسم	اسم يجمع الواحد والكثير، والذكر والأنثى سواء، وقد يقال للمتبنى.
2. وُلِدَ	فعل مبني للمعلوم متعدٍ وقد يأتي لازم	يدل على الإنجاب والنسل.
3. الوَالِدَة	اسم فاعل	الأم.
4. الوَالِد	اسم فاعل	الأب.
5. مَوْلُود، مَوْلُودَة	اسم مفعول	الجارية أو الصبي حين يُولَدُ.
6. أولاد، ولدة، إلة	اسم	جمع ولد.
7. الوليد	صيغة مبالغة	الغلام حين يُسْتَوْصَفُ قبل أن يَحْتَلِمَ، وقد يطلق على العبد.
8. الوليدة	اسم	الأمَة.
9. ولدان	اسم	جمع وَلِيد.
10. اللدَة	اسم	المثيل في السن.
11. التليدة	صفة مشبهة	تطلق على الجارية التي تولد في ملك قوم وعندهم أبواها.
12. مَوْلِد، مِيلاد	اسم زمان	وَقْتُ ولادة الشخص.
13. مولد	اسم مكان	الموضع الذي يُولد فيه الشخص.
14. وُلِدَ الشَّيْءُ عَنِ الشَّيْءِ	فعل مبني للمعلوم متعدٍ	حَصَلَ عَنْهُ.
15. تولد	مصدر	حُصِلَ الشَّيْءُ من الشَّيْءِ بسبب من الأسباب.
16. وَلَدُوا شاة	فعل مبني للمعلوم متعدٍ	تعبير بإتيان البهائم
17. وُلِدَ	فعل مبني للمعلوم متعدٍ	وَلِيَ الولادة.

18.	المُولَدَة	اسم فاعل من (وُلِدَ)	القَابِلَة.
19.	المُولَد	اسم مفعول من (وُلِدَ)	المُحَدَّث من كُلِّ شَيْءٍ، فجارية مَوْلَدَة والمُولَد من العبيد من وُلِدَ بين العرب ونشأ مع أولادهم، وكلام مَوْلَد مُسْتَحْدَث لم يكن من كلام العرب، وشاعر مَوْلَد سمي بذلك لحدوثه.
20.	تَوَالَدُوا	فعل مبني للمعلوم لازم	كَثُرُوا وَوَلَدَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا.
21.	الْوُلُودِيَّة	مصدر صناعي	الجَفَاء، وَقِلَّة الرِّفْق والعِلْم بالأمور، وَهِيَ الْأُمِّيَّة وتطلق على الصِّغَر.
22.	وَلِيدِيَّة	مصدر صناعي	الْحَالَة الَّتِي يَكُون فِيهَا الشَّخْص وَلِيدًا.
23.	وَلَادًا وَوِلَادَةً وَالَادَةً	مصدر	وَضَعَ الْوَالِدَةَ وَلَدَهَا.
24.	التَّوَلِيدُ	مصدر	التَّرْبِيَّة.
25.	وَلُودٌ	صيغة مبالغة	كَثِيرَة الْوِلَادَة.
26.	أُولَدَتْ	فعل مبني للمعلوم لازم	حَانَ وَلَادُهَا.
27.	اسْتَوَلَدَ	فعل مبني للمعلوم متعدٍ	أَحْبَلَ الْمَرْأَة.

جدول خلاصة الصيغ الاشتقاقية للفعل (وُلِدَ)

1.1.3. خلاصة المعاني الواردة في قواميس اللغة العربية:

مما سبق يتبين أن لجذر (ولد) استخدامات عديدة، تدور أغلبها حول فعل الولادة، ويمكن حصر الدلالات من خلال المعاجم العربية في الآتي:

1. الولد هو لفظ يطلق على الذكر والأنثى، كبيراً كان المنادى به أو صغيراً، ويجمع على أولاد وصيغ أخرى، ويختص لفظ المولود والوليد على الصغار في الغالب.
2. كان العرب يستخدمون لفظ الولد في الرابطة النسبية الأصلية، وفي التبني أيضاً ولا يفرقون في الاستخدام بينهما.
3. يطلق على كل ما استحدث من الأمور مؤلّد.
4. أغلب الاستعمالات للاشتقاق كانت معاني حقيقة، وورد لديهم بعض المعاني المجازية.
5. يستخدم لفظ التوليد في التربية، فدلالته هنا معنوية لا تتعلق بالرابطة المادية.
6. يستخدم لفظ الولودية للدلالة على الجهل وعدم التعامل مع الأمور بحكمة.
7. لم يرتبط أي لفظ من الألفاظ بالرابطة الدينية.

1.2. كلمة الأولاد في الشعر الجاهلي:

سأطرق في هذا البحث إلى كلمة الأولاد واشتقاقاتها كيف وردت في الشعر الجاهلي، وماهي دلالتها، فنجدها قد وردت بتراكيب اسمية وفعلية، ووردت بصيغة اسم مكان واسم زمان واسم مفعول واسم مصدر، وبألفاظ الأفراد والجمع، والتذكير والتأنيث، وعلى الإجمال كانت الصيغ (وُلِدَ، الأولاد، وُلِدَ، إلد، الولدان، وليد، مولود، المؤلّد، الولادّة):

ومن الألفاظ الواردة المشتقة من جذر (وُلِدَ) ما يلي:

1. لفظة (وُلِدَ) وهو اسم، كما ورد في البيت المنسوب إلى مالك بن فُهْم الأزدي (403 ق.هـ):

جَزَاهُ اللهُ مِنْ وَلَدٍ جَزَاءً *** سُلَيْمَةً إِنَّهُ شَرًّا جَزَانِي.¹

وورد أيضاً في البيت الذي قاله محارب بن قيس الكُسَعِي (86 ق.هـ):

يَا أَسْفِي لِلشُّؤْمِ وَالْجَدِّ النُّكْدِ *** أَخْلَفَ مَا أَرْجُو لِأَهْلِ وَوَلَدِ

فيها ولم يغن الحذار والجلد *** فخاب ظن الأهل فيه والولد.²

¹ ابن سعيد الأندلسي، نشوة الطرب في تاريخ جاهلية العرب، تح: نصرت عبد الرحمن، الأردن: مكتبة الأقصى، د.ط، د.ت، ص219.
² محمد بن القاسم بن محمد بن بشار أبو بكر الأنباري، الزاهر في معاني كلمات الناس، تح: حاتم صالح الضامن، بيروت: مؤسسة الرسالة، ط 1، 1412هـ، ص2، ج186.

2. ومما ورد في جمع كلمة ولد الجموع التالية:

أ. (الأولاد) كما في البيت التالي المنسوب إلى مالك بن فُهْم الأزدي (403 ق.هـ):

صَدَدْنَا قَوْمَنَا الْأَدْنَيْنِ قُدَمَا *** لَدَى بَطْنِ الْمَبَالِغِ وَالِدِعَانِ

بِهَا عِمْرَانُ مِنْ أَوْلَادِ عَمْرٍو *** وَنَسَوْنَهَا ذَوَا النَّسَبِ الْأَوَانِ.¹

ب. (وُلِد) كما في البيت التالي المنسوب إلى الأسعر الجُعفي (94 ق.هـ):

فَإِذَا شَدَدْتُ شَدَدْتُ غَيْرَ مُكَذِّبٍ *** وَإِذَا طَعَنْتُ كَسَرْتُ رُمَحِي أَوْ مَضَى

مِنْ وُلْدٍ أَوْدٍ عَارِضِي أَرْمَاحِهِمْ *** أَنْهَلْتُهُمْ بَاهِيَ الْمُبَاهِي وَأَنْتَمَى.²

ج. (إِلِد) كما في البيت التالي المنسوب إلى مالك بن خالد الخُناعي الهذلي (86 ق.هـ) حيث قَالَ يَفْخَرُ بِمُدَافَعَةِ أَصْحَابِهِ عَنْهُ إِذَا تَكَاثَرَ الْأَعْدَاءُ:

لِإِلْدِكَ أَصْحَابِي فَلَا تَزْدِهِيهِمْ *** بِسَايَةِ إِذْ مَدَّتْ عَلَيْكَ الْحَلَابِيبُ.³

د. (وُلْدَة) كما في البيت التالي المنسوب إلى زَبَان بن سَيَّار الفَزاري (9 ق.هـ) حيث قَالَ يَهْجُو الْحَادِرَةَ:

كَأَنَّكَ حَادِرَةٌ الْمَكْبِيِّ *** مِنْ رَصَعَاءِ تُنْقِضُ فِي حَائِرِ

عَجُورِ الضَّفَادِعِ قَدْ حَذَرْتُ *** تُطِيفُ بِهَا وَلْدَةُ الْحَاضِرِ.⁴

3. ومن الصيغ التي وردت (وُلِد) وهو فعل لازم مبني للمعلوم، كما في البيت التالي المنسوب إلى هُناة بن مالك بن فُهْم الأزدي (400 ق.هـ):

لَوْ كَانَ يَبْقَى عَلَى الْأَيَّامِ دُوْ شَرْفٍ *** لِمَجْدِهِ لَمْ يُمِتْ فَهْمٌ وَمَا وَلَدًا.⁵

4. ومن الصيغ التي وردت (وليد) وهو الصبي الصغير، قال الأسعر الجُعفي (94 ق.هـ) يُسَبِّحُهُ تَقَادُفُ الْخَيْلِ الْجُثْمَانِ بِتَقَادُفِ الصَّبِيِّ مَلْعُوبِهِمْ:

¹ أحمد محمد عبيد، شعراء عُمان في الجاهلية وصدر الإسلام، أبو ظبي: المجمع الثقافي، دط، 1420هـ-2000م، ص84.
² مُقْبِل النَّائِمِ عامر الأحمد، شعراء مُدَجِّج أخبارهم وأشعارهم في الجاهلية، صنعاء: مَجْمَعُ الْعَرَبِيَّةِ السَّعِيدَةِ، ط2، 1435هـ-2014م، ص480.

³ الهذليين، ديوان الهذليين، تج: أحمد الزين وآخرين، القاهرة: مطبعة دار الكتب المصرية، ط2، 1995 م، ج3، ص9.
⁴ سلامة عبد الله السويدي، شعر قبيلة ذُبيان في الجاهلية، الدوحة: مطبوعات جامعة قطر، دط، 1408هـ-1987م، ص368.
⁵ عبيد، شعراء عُمان، ص90.

ظَلَّتْ سَنَابِكُهَا عَلَى جُثْمَانِهِ *** يَلْعَبَنَ دُحْرُوجَ الْوَلِيدِ وَقَدْ قَضَى.¹

5. ومن الصيغ التي وردت (الولدان) وهي جمع وليد، حيث قال امرؤ القيس بن حُجْر الكندي (80 ق.هـ) حيث قال
يَصِفُ إِدْرَاكَ الْكِلَابِ النَّوْرَ وَيُسَبِّحُهَا بِلُحُوقِ الصَّبَّانِ الرَّاهِبِ لِلتَّبَرُّكِ بِنِيَابِهِ:

فَأَذْرَكْنَهُ يَأْخُذُنَ بِالسَّاقِ وَالنَّسَا *** كَمَا شَبَّرَقَ الْوَلْدَانُ ثَوْبَ الْمُقَدَّسِ.²

وكما وردت هذه اللفظة في بيت من الشعر للأفوه الأودي (53 ق.هـ) حيث قال:

يَقُولُ وَلَدَانَا وَيَلًا لِأُمِّكُمْ *** كُلُّ امْرَأَةٍ مِنْكُمْ يَسْعَى لَهُ تَلَفٌ.³

6. ومن الصيغ التي وردت (الوليدة) وقصدوا به الأمّة، حيث قال طرفة بن العبد البكري (60 ق.هـ) يُسَبِّحُ تَبَخُّثُ
نَاقَتِهِ فِي السَّيْرِ يَتَبَخَّثُ جَارِيَةً تَرْقُصُ أَمَامَ سَيِّدِهَا:

وَدَاَلَتْ كَمَا دَاَلَتْ وَلِيدَةً مَجْلِسٍ *** تُرِي رَبَّهَا أَذْيَالِ سَحْلٍ مُمَدَّدٍ.⁴

7. ومن الصيغ التي وردت (ولائد) وهي جَمْعُ وَلِيدَةٍ، كما قال عميرة بن جُعَلِ التَّغْلِبِيِّ (60 ق.هـ):

فَلَمْ يَبْقَ مِنْهَا غَيْرُ نُؤْيٍ مُهْدَمٍ *** وَغَيْرُ أَوَارٍ كَالرَّكِيِّ دِفَانٍ

وَغَيْرُ حَطُوبَاتِ الْوَلَائِدِ دَعْدَعَتْ *** بِهَا الرِّيحُ وَالْأَمْطَارُ كُلُّ مَكَانٍ.⁵

8. ومن الصيغ التي وردت (مولود) وهو اسم مفعول، يدل على الَّذِي وَضَعَتْهُ أُمُّهُ حَيِّئًا، قال عامر بن الظرب
الغدواني (100 ق.هـ):

وَأَنَّ الْمَنَائِيَّ قَدْ تَرِيشُ سِهَامَهَا *** عَلَى كُلِّ مَوْلُودٍ صَغِيرٍ وَوَالِدٍ.⁶

9. ومن الصيغ التي وردت (المولّد) وهو اسم زمان، يدل على زَمَانِ الْوِلَادَةِ، قَالَ مَجْمَعُ بْنُ هَلَالِ الْبَكْرِيِّ (86 ق.هـ)
يَذْكُرُ أَنَّ عُمُرَهُ قَدْ تَجَاوَزَ الْمِئَةَ عَامًا:

¹ أبو سعيد عبد الملك بن قريب بن علي بن أصمع الأصمعي، الأصمعيات اختيار الأصمعي، تح: احمد محمد شاكر وعبد السلام محمد هارون، مصر: دار المعارف، ط7، 1993م، ص143.

² امرؤ القيس، ديوان امرئ القيس، تح: عبد الرحمن المصطاوي، بيروت: دار المعرفة، ط2، 1425هـ-2004م، ص111.

³ صلالة بن عمرو بن مالك البمني الأفوه الأودي، ديوان الأفوه الأودي، تح: الدكتور محمد ألتونجي، بيروت: دار صادر، ط1، 1998 هـ، ص98-99.

⁴ طرفة بن العبد، ديوان طرفة بن العبد شرح الأعلام الشننمري وتليه طائفة من الشعر المنسوب إلى طرفة، تح: درية الخطيب ولطفي الصقّال، البحرين: إدارة الثقافة والفنون، وبيروت: المؤسسة العربية، ط2، 2000م، ص42.

⁵ علي أبو زيد، شعراء تغلب في الجاهلية أخبارهم وأشعارهم، الكويت: المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، ط1، 1421هـ-2000م، ج2، ص271.

⁶ عادل الفريجات، الشعراء الجاهليون الأوائل، بيروت: دار المشرق، ط2، 2008 م، ص189.

مَصَنَتْ مِثْلَهُ مِنْ مَوْلَدِي فَتَضَوُّتُهَا *** وَخَمْسٌ تَبَاعُ بَعْدَ ذَلِكَ وَأَرْبَعُ.¹

10. ومن الصيغ التي وردت (المَوْلَد) وهو اسم مكان، يدل على مكان الولادة، قال أبو طالب (3 ق. هـ):

أَنْتَ النَّبِيُّ مُحَمَّدٌ *** قَرْمٌ أَغْرُ مُسَوِّدُ

لِمُسَوِّدِينَ أَكَارِمٍ *** طَابُوا وَطَابَ الْمَوْلَدُ.²

11. ومن الصيغ التي وردت (الْوِلَادَةُ) وهي اسم مصدر، تدل على وَضْعُ الْأُنْثَى حَبْلَهَا بَعْدَ فِتْرَةِ الْحَمْلِ، قَالَ الْأَعْشَى الْكَبِيرُ (19 ق. هـ) يُشَبِّهُ الْحَرْبَ بِمَصَانِيْهَا وَتَجَدَّدَ مَآسِيْهَا بِحُبْلَى وَضَعَتْ حَمْلَهَا بَعْدَ أَنْ أَتَمَّتْ فِتْرَةَ الْحَمْلِ:

وَكَانَتْ كَحُبْلَى غَدَاةِ الصَّبَاحِ *** كَانَتْ وَلَادَتُهَا عَنْ مُتَمِّمٍ.³

خلاصة كلمة الأولاد في الشعر الجاهلي:

مما سبق بيانه من استخدام الصيغ المختلفة المشتقة من جذر (وَلَدَ) في الشعر الجاهلي، يتبين أن جميع المعاني تدور حول فعل الولادة وهو الإنجاب، سواء كان الاسم المشتق منها يدل على شخص حديث الولادة أو مضى زمن على ولادته، وقد تدل الصيغ المشتقة على مكان وزمان الولادة، وقد تعارفوا على إطلاق الوليدة بشكل خاص على الأمة، كما وردت مختلف الجُمُوع في الشعر الجاهلي، وجمع فيه الولد على (وَلَدَةٌ، إِلْدٌ، وُلْدٌ، الأولاد) وجمع الوليد على الولدان، والوليدة على الولائد، واستعمل الشعراء لفظ الوليد للدلالة على صغر المدعو به وأنه حديث عهد بالولادة، وأما بقية الألفاظ المشتقة من جذر (ولد) لم يربطوا به تحديد سن ما، وقد قصروا الرابطة في هذا اللفظ على قرابة النسب، ولم يضموا إليه أية رابطة أخرى، وشمل لفظ (الولد) البنات والصبيان من الأولاد لديهم.

¹ عبد العزيز نُبوي، ديوان بني بكر في الجاهلية، القاهرة: دار الزهراء، ط 1، 1410 هـ-1989 م، ص333.

² أبي هَفَّانَ وعلي بن حمزة، ديوان أبي طالب بن عبد المطلب، تح: محمد حسن آل ياسين، بيروت: دار ومكتبة الهلال، ط1، 1421 هـ-2000 م، ص333.

³ ميمون بن قيس بن جندل الأعشى الكبير، ديوان الأعشى الكبير، تح: محمود إبراهيم محمد الرضواني، الدوحة: وزارة الثقافة والفنون والتراث، ط1، 2010 م، ج1، ص1.

1.3. نظائر كلمة الولد:

1.3.1. الابن:

لفظ الابن مشتق من البناء، وسمي بذلك لكونه بناء أبيه وناسئاً منه، واختلفوا في أصل اشتقاق الكلمة: فمنهم من جعله ياء من(بنى)؛ لأن العرب تقول في كلامها يبني أكثر من يبنو والأكثر على أن أصلها واو (بنو)؛ لأن الاسم منها البنوة.¹

ومعنى فعل (بنى): زيادة تحدث لشيء ما، فيقوى ويكثر بها، كما في الابن المشتق من بنى فهو امتداد أبيه، وكما في بنيات الطريق المشتقة منها إذ هي الطرق الصغار المتفرعة عن الجادة، وهي تمده وتزيد اتساعها،² والابن يطلق على الذكر فقط، وتصغيره بني، ومؤنثه ابنة وبنات.³

وجمع(ابن): بنون وأبناء، وهما يشملان الذكور والإناث إذا اجتمعوا ويطلق عليهم هذا اللفظ من باب تغليب الذكور، كما ذكر ذلك ابن قتيبة(276هـ) والعسكري(395هـ) وأبو البقاء الكفوي(1094هـ)،⁴ فلفظ (الأبناء والبنون) إن لم يدل الدليل على إرادة الذكور من الأولاد منهما، يعتبران لفظاً مرادفاً للفظ (الأولاد)، والبنات تطلق على ألعاب الفتيات، ويقال تنباه: أي جعله ابناً له.⁵

ويستعمل الابن في ابن الابن مجازاً،⁶ قال العسكري(395هـ): "ثُمَّ اعْلَمْ أَنَّ الْمَعْنَى الْحَقِيقِيَّةَ لِلْإِبْنِ: هُوَ الصَّلْبِي، كَذَا لِلْوَلَدِ مُتَّفَرِّداً وَجَمْعاً، لَكِنْ فِي الْعَرَفِ اسْمُ الْوَلَدِ حَقِيقَةً فِي وَلَدِ الصَّلْبِ وَاسْتِعْمَالُ الْإِبْنِ وَالْوَلَدِ فِي ابْنِ الْإِبْنِ مَجَازٌ، وَلِهَذَا صَحَّ أَنْ يُقَالَ: (إِنَّهُ لَيْسَ وَلَدِي بَلْ وَلَدَ ابْنِي) وَ(لَيْسَ ابْنِي بَلْ ابْنُ ابْنِي) فَلَا بُدَّ مِنْ قَرِينَةٍ صَارِفَةٍ عَنِ إِرَادَةِ الْمَعْنَى الْحَقِيقِيَّةِ إِذَا اسْتِعْمَلَ فِي ابْنِ الْإِبْنِ أَوْ فِي مَعْنَى شَامِلٍ لَهُ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: (يَا بَنِي آدَمَ) فَإِنْ عَدِمَ كَوْنُ أَحَدٍ مِنْ وَلَدِ

¹ انظر: الأزهرى، تهذيب اللغة، ج15، ص352؛ و ابن فارس، مقاييس اللغة، ج1، ص303-304؛ وابن منظور، لسان العرب، باب الواو و الياء فصل الباء الموحدة، ج14، ص1089؛ وأبو العباس شهاب الدين أحمد بن يوسف بن عبد الدائم السمين الحلبي، عمدة الحفاظ في تفسير أشرف الألفاظ، تح: محمد باسل عيون السود، بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 1417 هـ - 1996 م، باب الباء فصل الباء و النون بنو، ج1، ص234-235؛ والفيروز آبادي، بصائر ذوي التمييز، باب 3 في الكلمات المفتحة بحرف الباء بصيرة في البنين، ج2، ص278؛ والزبيدي، تاج العروس، فصل الباء مع الواو و الياء بنى، ج37، ص224؛ ومحمد جبل، المعجم الاشتقاقي، باب الباء فصل الباء و النون و ما يثلثهما بنو بنى، ج1، ص181.

² انظر: محمد جبل، المصدر السابق، باب الباء فصل الباء و النون و ما يثلثهما بنو بنى، ج1، ص181.
³ انظر: الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن، في باب الباء بنى، ص147-148؛ وابن منظور، لسان العرب، باب الواو و الياء فصل الباء الموحدة، ج14، ص1089؛ و السمين الحلبي، عمدة الحفاظ، باب الباء فصل الباء و النون بنو، ج1، ص234-235؛ والزبيدي، تاج العروس، فصل الباء مع الواو و الياء بنى، ج37، ص224.

⁴ انظر: أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، غريب الحديث، تح: عبد الله الجبوري، بغداد: مطبعة العاني، ط1، 1397 هـ، ج1، ص232؛ أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهران العسكري، التلخيص في معرفة أسماء الأشياء، تح: عزة حسن، دمشق: دار طلاس للدراسات والترجمة والنشر، ط2، 1996 هـ، ص133؛ وأبو البقاء الكفوي، الكليات، فصل الألف و الباء، ص27.

⁵ انظر: الزبيدي، تاج العروس، فصل الباء مع الواو و الياء بنى، ج37، ص224.

⁶ انظر: الفيروز آبادي، بصائر ذوي التمييز، باب 3 في الكلمات المفتحة بحرف الباء بصيرة في البنين، ج2، ص278.

آدم من صلبه مَوْجُوداً عِنْدُ وُرُودِ الْخُطَابِ قَرِيبَةً صَارِفَةً عَنِ الْمَعْنَى الْحَقِيقِيَّةِ، فَيَكُونُ الْمُرَادُ أَبْنَاءَ الْأَبْنَاءِ فَقَطَّ، لَا مَعْنَى شَامِلاً لِلْأَبْنِ الصَّلْبِيِّ وَابْنِ الْأَبْنِ".¹

1.3.2. الطفل:

كلمة الطفل تلفظ بالفتح والكسر (طَفْل-طِفْل) طُفُولَةً، وتدل بالفتح على النعومة ورقة البشرة، وتجمع على طِفَالٍ وطفول،² أما بالكسر فيراد بها: ما تولد عن أصله صغيراً أو ضعيفاً، كالطفل من الأولاد والدواب، ويطلق الطفل على الواحد وعلى الجمع،³ أي يقال: هذا طفل وهؤلاء طفل، "ويقال: فعل ذلك في طفولته، أي: وهو طِفْلٌ ولا فِعْلٌ له، لأنه ليس له قَبْلَ ذاك حالٌ فتحول منها إلى الطُفُولَة".⁴

وحدد الأزهري (370هـ) السن الذي يطلق عليه لفظ الصبي فقال: "الصَّبِيُّ يُدْعَى طِفْلاً حِينَ يَسْقُطُ مِنْ أُمِّهِ إِلَى أَنْ يَحْتَلِمَ، قَالَ: وَقَالُوا جَارِيَةً طِفْلاً: إِذَا كَانَتْ صَغِيرَةً... حَدِيثَةُ السِّنِّ، وَالذَّكْرُ طِفْلاً".⁵ وذكر ابن فارس (395هـ) أن الْأَصْلَ إِطْلَاقُهُ عَلَى الْمُؤَلُّودِ الصَّغِيرِ.⁶

وَالْعَرَبُ تَقُولُ: جَارِيَةً طِفْلاً وَطِفْلاً، وَجَارِيَتَانِ طِفْلٌ، وَجَوَارِ طِفْلٌ وَغُلَامٌ طِفْلٌ، وَيُقَالُ: طِفْلٌ، وَطِفْلاً، وَطِفْلَانِ، وَأَطْفَالٌ، وَطِفْلَتَانِ، وَطِفْلَاتٌ فِي الْقِيَاسِ.⁷

1.3.3. الصبي:

لفظ الصبي: مشتق من صبا يصبو، والصَّبْوَةُ (بفتح الصاد): الميل للهوى، والصَّبَا (بفتح الصاد): من الشوق، جمعه: صَبِيَّةٌ – صَبْوَةٌ – صَبِيَّانٍ – صَبْوَانٌ،⁸ ويقال للبنات: صَبِيَّةٌ وصبي، وجمعها صبايا، وتصغيرها صَبِيَّةٌ.⁹

¹ العسكري، الكلمات، ص27
² انظر: الفراهيدي، العين، ج7، ص428؛ والأزهري، تهذيب اللغة، ج13، ص235-236؛ وابن منظور، لسان العرب، باب اللام فصل الطاء المهملة طفل، ج11، ص401؛ والفيروز آبادي، بصائر ذوي التمييز، باب 17 الكلمات المفتوحة بحرف الطاء البصيرة في طفل، ج3، ص510؛ الزبيدي، تاج العروس، فصل الطاء المهملة مع اللام طفل، ج29، ص368-372-369.
³ الأزهري، تهذيب اللغة، ج13، ص236.
⁴ الفراهيدي، العين، ج7، ص428.
⁵ الأزهري، تهذيب اللغة، ج13، ص236.
⁶ انظر: ابن فارس، مقاييس اللغة، ج3، ص413.
⁷ الأزهري، تهذيب اللغة، ج13، ص236؛ وابن منظور، لسان العرب، باب اللام فصل الطاء المهملة طفل، ج11، ص402؛ والزبيدي، تاج العروس، فصل الطاء المهملة مع اللام طفل، ج29، ص370.
⁸ انظر: الفراهيدي، العين، ج7، ص168؛ والأزهري، تهذيب اللغة، ج12، ص179؛ وابن فارس، مقاييس اللغة، ج3، ص332-331؛ وابن منظور، لسان العرب، باب الواو والياء فصل الصاد المهملة صبا، 14/ 450-451؛ والسمين الحلبي، عمدة الحفاظ، باب الصاد، فصل الصاد والحاء صبي، ج2، ص309؛ والزبيدي، تاج العروس، فصل الصاد مع الواو والياء صبو، ج38، ص406-407؛ ومحمد جبل، المعجم الاشتقاقي، باب الصاد والباء وما يتلثهما صبو، ج3، ص1185.
⁹ انظر: السمين الحلبي، عمدة الحفاظ، باب الصاد فصل الصاد والحاء صبي، ج2، ص320.

وقد ذهب العيني(855هـ) إلى أن لفظ الصبي والطفل واحد،¹ ولم يحدد الفراهيدي(170هـ) والأزهري(370هـ) وابن فارس(395هـ) السن الذي يطلق عليه لفظ صبي وإنما جعلوا اللفظ دليلاً على الصغر،² بينما ذكر الفيروز آبادي(817هـ) أن لفظ الصبي يطلق على من لم يبلغ الحلم،³ وخالف الأكثر قوله وذهبوا إلى إطلاقه على الصغير من وقت ولادته الى حين فطامه.⁴

1.3.4. الغلام:

لفظ الغلام مشتق من: غَلِمَ يَغْلِمُ غَلْماً و غِلْماً، وهي شهوة الزواج، والغلام هو الشاب الذي نبت شاربه ولحيته، أطلق عليه هذا الاسم لبلوغه السن الذي يرغب به في الأنثى، وتصغيره: غُلَيْمٌ سواءً فِيهِ الذَّكَرُ وَالْأُنْثَى، فيقال: غُلَامٌ غُلَيْمٌ، وجارية غُلَيْمٌ، ويطلق على الولد من أول ولادته، وعلى الكهل أيضاً مجازاً.⁵

جمعه: أغلمة - غلّمة - غلمان، وتصغيره: أغيلمة - غلّمات، مؤنثه: غُلامَة، والاسم الغُلْمة والغلومية والغلامية،⁶ وقد اختلفوا في السن الذي يطلق عليه لفظ الغلام:

- (1) فقال بعضهم: يطلق لفظ الغلام على الطفل في جميع أحواله بعد الولادة، ورُدّ بأنهم يطلقونه على الصغير من باب التفاؤل بأنه سيبلغ مبلغ الغلمان.
- (2) وقيل: أنه فتي السن من الناس.⁷
- (3) ومنهم من حدده بالعلامات التي تظهر على الغلام في هذا السن فقليل: يطلق على من بقل عذاره،⁸ وقيل: هو الطارّ الشارب.⁹

¹ انظر: أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي بدر الدين العيني، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ج13، ص239.

² انظر: الفراهيدي، العين، ج7، ص168؛ والأزهري، تهذيب اللغة، ج12، ص179؛ وابن فارس، مقاييس اللغة، ج3، ص332-331.

³ انظر: الفيروز آبادي، بصائر ذوي التمييز، باب 15 بصائر الكلمات المفتحة بحرف الصاد بصيرة (صبي)، ج3، ص385.

⁴ انظر: ابن منظور، لسان العرب، باب الواو والياء فصل الصاد المهملة صبا: 14/ 450-451؛ والسمين الحلبي، عمدة الحفاظ، باب الصاد، فصل الصاد والحاء صبي، ج2، ص309؛ والزبيدي، تاج العروس، فصل الصاد مع الواو والياء صبو، ج38، ص406-407؛ ومحمد جبل، المعجم الاشتقاقي، باب الصاد والباء وما يتلثهما صبو، ج3، ص1185.

⁵ انظر: الفراهيدي، العين، ج4، ص422؛ والأزهري، تهذيب اللغة، ج8، ص135-136؛ وابن فارس، مقاييس اللغة، ج4، ص387؛ وابن منظور، لسان العرب، باب الميم فصل الغين المعجمة غلم، ج12، ص240؛ والسمين الحلبي، المصدر السابق، باب الغين فصل الغين واللام غلم، ج3، ص171-172؛ والفيروز آبادي، بصائر ذوي التمييز، ج2، ص113؛ والزبيدي، تاج العروس، فصل الغين مع الميم غلم، ج33، ص175-176؛ ومحمد جبل، المعجم الاشتقاقي، باب الغين فصل الغين واللام وما يتلثهما غلم، ج3، ص1605.

⁶ انظر: الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن، كتاب الغين غلم، ص613؛ والسمين الحلبي، عمدة الحفاظ، ج3، ص171-172؛ ومحمد جبل، المعجم الاشتقاقي، باب الغين فصل الغين واللام وما يتلثهما غلم، ج3، ص1604-1605.

⁷ انظر: المصادر السابقة.

⁸ انظر: المصادر السابقة.

⁹ الفراهيدي، العين، ج4، ص422؛ والأزهري، تهذيب اللغة، ج8، ص136؛ وابن فارس، مقاييس اللغة، ج4، ص387.

(4) ورجح أبو البقاء الحنفي (1094هـ) ومحمد جبل (1436هـ) أن المقصود به سن العاشرة فما دونها.¹

"والغيلم: العظيم، الغنم والغنم: الشاب العريض المفرق الكثير الشعر".²

1.3.5. الفتى:

مرحلة الفتاء هي مفارقة الإنسان مرحلة الطفولة إلى مرحلة الشباب، فالفتى: هو الشاب الحديث السن،³ ويطلق لفظ الفتیان على المماليك والخدم.⁴

قال الفراهيدي (170هـ): "فتو: الفتى والفتية: الشاب والشابة، والقياس فتو فتاء. وفعل ذلك في فتاة، ممدود مهموز، وجماعة الفتى فتية وفتيان، وتفتى فلان أي تشبه بالفتيان، ويجمع الفتى على الأفتاء، وجمع الفتاة فتيات"،⁵ وأضاف الأزهري (370هـ) "وقال ابن السكيت يقال: تفتت الجارية إذا راهقت فحذرت ومنعت من اللعب مع الصبيان، وقد فتيبت فتية".⁶

ويقال للجارية الحديثة: فتاة، وللغلام فتى وتُصغَر الفتاة فتية، وتُصغَر الفتى فتى، ويُجمع الفتى فتياناً وفتواً، ويجمع الفتى في السن أفتاء... قال القتيبي: ليس الفتى بمعنى الشاب والحدث، إنما هو بمعنى الكامل الجزل من الرجال تدلُّك على ذلك قول الشاعر: إن الفتى حمال كل ملامة *** ليس الفتى بمنعم الشبان.

وقال ابن هرمة: قد يدرك الشرف الفتى ورداؤه *** خلق وجيب قميصه مرفوع"،⁷ وقال ابن فارس (395هـ): "الفتى: الطري من الإبل، والفتى من الناس: واحد الفتيان، والأفتاء: السباب، يقال فتى بئى الفتاء. قال: إذا عاش الفتى مائتين عاماً *** فقد ذهب البشاشة والفتاء".⁸

¹ أبو البقاء الحنفي، الكليات، فصل الغين، ص 672؛ ومحمد جبل، المعجم الاشتقاقي، باب الغين فصل الغين واللام وما يتلثهما غلم، ج 3، ص 1605.

² الأزهري، تهذيب اللغة، ج 8، ص 136.

³ انظر: الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن، كتاب الفاء فتى، ص 625؛ وابن منظور، لسان العرب، باب الواو والياء فصل الفاء فتى، ج 15، ص 145 - 147؛ و السمين الحلبي، عمدة الحفاظ، باب الفاء فصل الفاء والتاء فتى، ج 3، ص 200-201؛ وأبو البقاء الحنفي، الكليات، فصل الفاء، ص 696؛ والزبيدي، تاج العروس، فصل الفاء مع الواو والياء فتى، ج 39، ص 208-215؛ ومحمد جبل، المعجم الاشتقاقي، ج 3، ص 1620-1621.

⁴ انظر: الأزهري، تهذيب اللغة، ج 14، ص 234.

⁵ الفراهيدي، العين، ج 8، ص 137.

⁶ لم أر في كتب ابن السكيت هذه العبارة وإنما وجدت ما يلي في كتابه إصلاح المنطق، "يقال، لفلانة بنت قد تفتت، أي قد تشبهت بالفتيات، وهي أصغرهن، وقد فتيبت، أي منعت من اللعب مع الصبيان والعدو وسنرت في البيت" ص 264.

⁷ الأزهري، تهذيب اللغة، ج 14، ص 233-234.

⁸ ابن فارس، مقاييس اللغة، ج 4، ص 473-474.

1.3.6. خلاصة نظائر كلمة ولد:

مما سبق يتبين أن لكلمة أولاد نظائر عديدة، وإن اختص كل لفظ في الدلالة على معنى معين، وأستخلص ما يلي:

1. الابن يطلق على الذكر، ويستعمل الابن في ابن الابن مجازاً، ويختلف عن لفظ الولد بأن الأخير يشمل الذكر والأنثى ولا يطلق إلا على الولد المباشر.
2. الصبي يدل على حديث السن، إن كان مولوداً لتوّه، وقد يطلق على الطفل إلى أن يحتلم.
3. الغلام في الأصل هو من بلغ السن الذي تهيج فيه الشهوة، ومن حدده بطر الشارب أو بقل العذار إنما حدده بالعلامات التي تظهر على الشاب في هذه المرحلة، ويطلق غلام على الكهل وعلى حديث الولادة مجازاً.
4. الفتاة: هي مفارقة الإنسان مرحلة الطفولة إلى مرحلة الشباب.
5. ألقاب الطفل والشاب والفتى تدل على فترة عمرية معينة، بينما لفظ الولد لا يدل على ذلك.

1.4. أضداد كلمة الولد:

1.4.1. شيخ:

لفظ الشيخ مشتق من: شَاخَ الرجلُ يَشِيخُ شَيْوخَةً، فَهُوَ شَيْخٌ، والمرأة العجوز: شَيْخَةٌ، جمعه: شُيُوخٌ، وأشْيَاخٌ، ومَشْيَخَةٌ، وشَيْخَانٌ ومَشْيُوخَاء.¹

"وَالْعَرَبُ تَقُولُ لِزَوْجِ الْمَرْأَةِ - وَإِنْ كَانَ شَابًا -: هُوَ شَيْخُهَا، ولامرأة الرجل -وَإِنْ كَانَتْ شَابَةً -: هِيَ عَجُوزُهُ وَيُقَالُ: قَدْ شَيَّخَ الشَّيْخُ تَشْيِيخًا إِذَا كَبُرَ".²

وعرفه ابن منظور (711هـ) وحدد عمره بقوله: "الشَّيْخُ: الَّذِي اسْتَبَانَتْ فِيهِ السِّنُّ وَظَهَرَ عَلَيْهِ الشَّيْبُ؛ وَقِيلَ: هُوَ شَيْخٌ مِنْ خَمْسِينَ إِلَى آخِرِهِ؛ وَقِيلَ: هُوَ مِنْ إِحْدَى وَخَمْسِينَ إِلَى آخِرِ عُمُرِهِ؛ وَقِيلَ: هُوَ مِنَ الْخَمْسِينَ إِلَى الثَّمَانِينَ".³

وأضاف الزبيدي (1205هـ): "وَشَيْخُهُ تَشْيِيخًا: دَعَاهُ شَيْخًا، تَبْجِيلًا وَتَعْظِيمًا، وَشَيَّخَ عَلَيْهِ: عَابَهُ وَشَنَّ عَلَيْهِ، وَشَيَّخَ بِهِ: فَصَحَّهُ".⁴

¹ انظر: الفراهيدي، العين، ج4، ص284-285؛ والأزهري، تهذيب اللغة، ج7، ص196؛ وابن فارس، مقاييس اللغة، ج3، ص234.

² الأزهرى، تهذيب اللغة، ج7، ص196.

³ ابن منظور، لسان العرب، ج3، ص31.

⁴ الزبيدي، تاج العروس، ج7، ص288.

1.4.2. عجوز:

ذكر الأزهرى (370هـ) أن لفظ العجوز يطلق على من طعن في السن سواءً من الرجال أو النساء فقال: "وعَجَزَت تعَجَزَ تعجيزاً، إذا صَارَت عجوزاً، قَالَ: وامرأةٌ معجزةٌ: ضخمة العجيزة، قَالَ يُونُس: امرأةٌ معجزة: طعنت في السن، وَيُقَال للرجل عَجُوزٌ وللمرأة عَجُوز، قَالَ: وَيُقَال لِلْمَرْأَةِ عَجُوزَةٌ بِالْهَاءِ أَيضاً"¹ وعرفها ابن منظور (711هـ) بأنها الشَّيْخَةُ الهرمة،² وتجمع على عَجُز وعَجَائِز.³

1.4.3. هرم:

"هرم: هَرَمٌ يَهْرُمُ هَرَمًا وَمَهْرَمًا، وهي: هَرَمَةٌ، وَهَنْ هَرَمَى وَهَرَمَاتٌ وابنُ هَرَمَةٍ، وابنُ عَجْزَةٍ آخر ولد الشَّيْخ والشَّيْخَةِ، وَيُقَال: وَلِدَ لِهَرْمَةٍ"⁴ ويدل لفظ الهرم على الكبر في السن،⁵ وقيل هو أقصى الكبر.⁶

¹ الأزهرى، تهذيب اللغة، ج 1، ص220-221.

² ابن منظور، لسان العرب، ج5، ص372.

³ انظر: مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر المكتبة العلمية - بيروت: د. ط، 1399هـ - 1979م، تج: طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي، ج3، ص186.

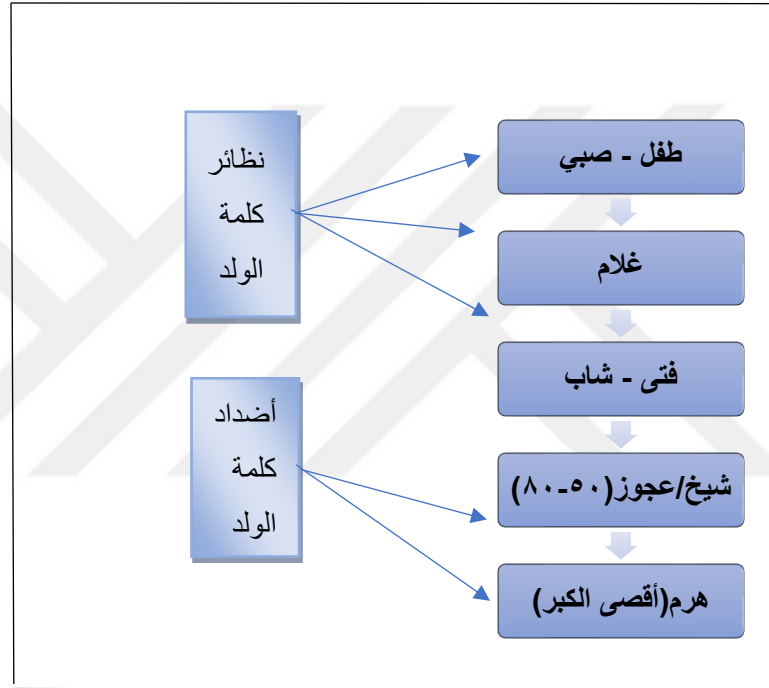
⁴ الفراهيدي، العين، ج4، ص49-50؛ وانظر: الأزهرى، تهذيب اللغة، ج6، ص158.

⁵ ابن فارس، مقاييس اللغة، ج6، ص48.

⁶ انظر: ابن منظور، لسان العرب، ج12، ص607، والزبيدي، تاج العروس، ج34، ص82.

1.4.4. خلاصة أوضاع كلمة ولد:

من أوضاع كلمة الولد (شيخ، كهل، هرم) وتدل جميعاً على الكبر في السن، ويمكن تبيين الفرق بينها وبين النظائر في الشكل الدلالي التالي، وابتدأت في الكلمات التي تدل على العمر الأصغر انتهاءً بالكلمات التي تدل على العمر الكبير:



الشكل الدلالي للفروق بين نظائر كلمة (ولد) وأوضاعها

القسم الثاني

2. سياقات مفهوم الأولاد والكلمات المفتاحية في الدلالة الآنية:

تمهيد:

إن أي كلمة في القرآن يجب أن تُفهم في ضوء الكلمات المفتاحية التي تحيط بها وهذا ما يعطيها الدلالة المميزة، التي ما كانت ستحظى بها لو استخدمت خارج السياق،¹ فالطابع المميز الذي أعطاه القرآن للمفاهيم هو أنه جمعها في شبكة جديدة كلياً، وهذا ما أدى إلى إحداث تغيير كامل في تصور العرب عن العالم.² وفي هذا الفصل سأحدث عن مفهوم الأولاد والكلمات القرآنية كما وردت في سياقاتها.

2.1. مفهوم (الأولاد) في القرآن الكريم.

ورد مفهوم الأولاد في القرآن الكريم بهذه اللفظة في آيتين، إحداهما قوله تعالى: ﴿وَأَسْتَفْزِرُّ مَنِ اسْتَضَعَّتْ مِنْهُمْ بِصَوْتِكَ وَأُجْلِبَ عَلَيْهِمْ بِخَبْلِكَ وَرَجِلِكَ وَشَارِكُهُمْ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ وَعَدْتُهُمْ وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا﴾ [الإسراء: 64] والثانية قوله تعالى: ﴿أَعْلَمُوا أَنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهُمْ زِينَةٌ وَتَفَاخُرٌ بَيْنَكُمْ وَتَكَاثُرٌ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ﴾ [الحديد: 20].

وقد وردت الاشتقاقات الأخرى من جذر (ولد) في القرآن الكريم، والتي تدور جميعاً حول معنى الإنجاب والنسل، فنرى في الآيات الكريمة التراكيب الاسمية والفعلية، سواء في المضارع أو في الماضي أو في المبني للمجهول، والاشتقاقات المختلفة من اسم فاعل، أو اسم مفعول، واسم وليد وجمعه، وتفصيل ذلك كما يلي:

2.1.1. التراكيب الفعلية من جذر (ولد) الواردة في القرآن الكريم:

2.1.1.1. صيغة الفعل المضارع المشتقة من (ولد):

جاءت الآيات الواردة في القرآن الكريم بهذه الصيغة أربع مرات، اثنتان منها بصيغة المبني للمعلوم وهي:

1. قوله تعالى: ﴿قَالَتْ يَوَئَلْتِي ءَأَلِدُ وَأَنَا عَجُوزٌ وَهَذَا بَعْلِي شَيْخًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عَجِيبٌ﴾ [هود: 72]
2. وقوله: ﴿إِنَّكَ إِن تَذَرْهُمْ يُضِلُّوا عِبَادَكَ وَلَا يَلِدُوا إِلَّا فَاجِرًا كَفَّارًا﴾ [توح: 27]
3. والآية الثالثة بصيغتي المبني للمعلوم والمبني للمجهول وهي قوله تعالى: ﴿لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ﴾ [الإخلاص: 3]

¹ انظر: إيزوتسو، الله والإنسان في القرآن، ص 45.

² انظر: إيزوتسو، المصدر السابق، ص 34-35.

2.1.1.2. صيغة الماضي:

جاءت الآيات الواردة في القرآن الكريم بهذه الصيغة خمس مرات، ثلاث منها بصيغة المبني للمعلوم وهي

قوله تعالى:

1. ﴿أَلَا إِنَّهُمْ مِّنْ إِفْكِهِمْ لَيَقُولُونَ وَلَدَ اللَّهُ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾ [الصافات: 151-152]
2. ﴿إِنْ أُمَّهُتُكُمْ إِلَّا آلِي وَلَدْنَهُمْ وَإِنَّهُمْ لَيَقُولُونَ مُنْكَرًا مِّنَ الْقَوْلِ وَزُورًا وَإِنَّ اللَّهَ لَعَفُوفٌ غَفُورٌ﴾ [المجادلة: 2]
3. ﴿وَالِدٌ وَمَا وَلَدَ﴾ [البلد: 3]

واثنتان منها بصيغة المبني للمجهول وهي قوله تعالى:

4. ﴿وَسَلَّمَ عَلَيْهِ يَوْمَ وُلِدَ وَيَوْمَ يَمُوتُ وَيَوْمَ يُبْعَثُ حَيًّا﴾ [مريم: 15]
5. ﴿وَالسَّلَامُ عَلَيَّ يَوْمَ وُلِدْتُ وَيَوْمَ أَمُوتُ وَيَوْمَ أُبْعَثُ حَيًّا﴾ [مريم: 33]

2.1.2. الاشتقاقات من جذر(وَلَدَ) الواردة في القرآن الكريم:

نلاحظ ورود اشتقاقات عديدة من جذر(وَلَدَ) في العديد من الآيات، فوردت لفظة ولید، وجمعها ولدان، ووردت

بصيغة الفاعل بلفظ: والد- والدة- والدين، ووردت بصيغة اسم مفعول بلفظ: مولود، وورد اسم ولد وجمعه أولاد، وذلك كما يلي:

2.1.2.1. اسم ولید:

ورد لفظ ولید وجمعها ولدان، في سبع آيات وهي كما يلي:

1. ﴿قَالَ أَلَمْ نُرَبِّكَ فِينَا وَلِيدًا وَلَبِثْتَ فِينَا مِّنْ عُمُرِكَ سِنِينَ﴾ [الشعراء: 18]
2. ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقْبِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ وَلِيًّا وَاجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ نَصِيرًا﴾ [النساء: 75]
3. ﴿إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا﴾ [النساء: 98]
4. ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتِمَّى النِّسَاءِ الَّتِي لَا تُوْثِقْنَ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْوِلْدَانِ وَأَن تَقُومُوا لِلْيَتَامَىٰ بِالْقِسْطِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيمًا﴾ [النساء: 127]
5. ﴿يَطُوفُ عَلَيْهِمْ وُلْدُنْ مُخَلَّدُونَ﴾ [الواقعة: 17]
6. ﴿فَكَيْفَ تَتَّقُونَ إِن كَفَرْتُمْ يَوْمًا يَجْعَلُ الْوِلْدَانَ شِيبًا﴾ [المزمل: 17]
7. ﴿وَيَطُوفُ عَلَيْهِمْ وُلْدُنْ مُخَلَّدُونَ إِذَا رَأَيْتَهُمْ حَسِبْتَهُمْ لُؤْلُؤًا مَّنْثُورًا﴾ [الإنسان: 19]

وورد تفسير الوليد والولدان عند الزجاج (311هـ) حيث قال عن تفسير قوله تعالى: ﴿قَالَ أَلَمْ نُرَبِّكَ فِينَا وَلِيدًا وَلَبِثْتَ فِينَا مِنْ عُمُرِكَ سِنِينَ﴾ [الشعراء: 18]: "أي مولوداً حين ولدت".¹
 وفسر الولدان في قوله تعالى: ﴿يَطُوفُ عَلَيْهِمْ وِلْدَنٌ مُّخْلِطُونَ﴾ [الواقعة: 17] بقوله: "أي يخدمهم وصفاء مُخْلِطُونَ".²
 أما في قوله تعالى: ﴿وَالْمُسْتَغْفِينَ مِنَ الْوِلْدَانِ﴾ [النساء: 127] ففسر الولدان بأنهم اليتامى.³

2.1.2.2. اسم مفعول مولود:

وردت صيغة اسم المفعول (مولود) ثلاث مرات في آيتين، عبرت عن الأب في الآية الأولى بلفظ: (المولود له)⁴ وعبرت عن الولد في الآية الثانية، قال تعالى:

1. ﴿وَالْوَلَدُ يُرَضَعْنَ أَوْلَدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُنِمَّ الرِّضَاعَةَ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا لَا تُضَارَّ وَلَدَةٌ بِوَلَدٍهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَلَدَةٍ﴾ [البقرة: 233]

2. ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ وَأَخْشَوْا يَوْمًا لَا يَجْزِي وَالِدٌ عَنْ وَلَدَةٍ وَلَا مَوْلُودٌ هُوَ جَارٍ عَنِ وَالِدَةٍ شَيْئًا﴾ [لقمان: 33]

2.1.2.3. اسم فاعل:

ورد اسم الفاعل من ولد في العديد من الآيات القرآنية، وقد ورد بصيغة المؤنث والمذكر والجمع وتفصيل ذلك فيما يلي:

ورد لفظ (والدة) في أربع آيات وهي قوله تعالى:

1. ﴿وَالْوَلَدُ يُرَضَعْنَ أَوْلَدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُنِمَّ الرِّضَاعَةَ﴾ [البقرة: 233]
2. ﴿لَا تُضَارَّ وَلَدَةٌ بِوَلَدٍهَا﴾ [البقرة: 233]
3. ﴿إِذْ قَالَ اللَّهُ لِيَعْسَى ابْنُ مَرْيَمَ أَذْكَرُ نِعْمَتِي عَلَيْكَ وَعَلَىٰ وَلَدَتِكَ﴾ [المائدة: 110]
4. ﴿وَبَرًّا بِوَلَدَتِي وَلَمْ يَجْعَلْ لِي جَبَّارًا شَقِيًّا﴾ [مريم: 32]

ورد لفظ (والد) ثلاث مرات، مرتين في آية واحدة وهي قوله تعالى:

¹ إبراهيم بن السري بن سهل، أبو إسحاق الزجاج، معاني القرآن وإعرابه، تح: عبد الجليل عبده شلبي، بيروت: عالم الكتب، ط1، 1408هـ - 1988 م، ج4، ص85.
² الزجاج، المصدر السابق، ج5، ص261.
³ انظر: الزجاج، المصدر السابق، ج2، ص115.
⁴ انظر: أبو جعفر أحمد بن محمد النحاس، معاني القرآن، تح: محمد علي الصابوني، مكة المكرمة: جامعة أم القرى، ط1، 1409هـ، ج1، ص217؛ و أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، غريب الحديث، تح: عبد الله الجبوري، بغداد: مطبعة العاني، ط1، 1397هـ، ص89.

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ وَأَخْشَوْا يَوْمًا لَا يَجْزِي وَالِدٌ عَنْ وَلَدِهِ وَلَا مَوْلُودٌ هُوَ جَازٍ عَنِ وَالِدِهِ شَيْئًا﴾ [لقمان: 33]

ومرة في قوله تعالى: ﴿وَالِدٌ وَمَا وَلَدٌ﴾ [البلد: 3]

وفسر الفراء (207هـ) هذه الآية بقوله: "قسم بآدم وولده، وصلحت (ما) للناس، ومثله: ﴿وَمَا خَلَقَ الذَّكَرَ وَالْأُنثَى﴾ [الليل: 3] وهو الخالق الذكر والأنثى، ومثله ﴿فَاتَّخِذُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾ [النساء: 3]، ولم يقل: من طاب".¹

وقال الزجاج (311هـ): "جاء في التفسير أن معناه آدم وولده، وجاء معناه أيضاً كل والد وكل مولود"²، وأرجح كونه عاماً لكل والد ومولود، لعدم وجود المخصص.

وقد ورد لفظ (والدين) في ست عشرة آية، وهي قوله تعالى:

1. ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَءِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ [البقرة: 83]
2. ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: 180]
3. ﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلْ مَا أَنْفَقْتُ مِنْ خَيْرٍ فَلِلْوَالِدَيْنِ﴾ [البقرة: 215]
4. ﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلْ مَا أَنْفَقْتُ مِنْ خَيْرٍ فَلِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ وَالْيَتَامَى وَالْمَسْكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: 215]
5. ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ [النساء: 36]
6. ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ﴾ [النساء: 135]
7. ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبِّي عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ [الأنعام: 151]
8. ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا﴾ [النساء: 7]
9. ﴿وَبَرًّا بِوَالِدَيْهِ وَلَمْ يَكُنْ جَبَّارًا عَصِيًّا﴾ [مريم: 14]
10. ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا﴾ [العنكبوت: 8]
11. ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهَنَا عَلَى وَهْنٍ﴾ [لقمان: 14]
12. ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَانًا حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا﴾ [الأحقاف: 15]
13. ﴿رَبَّنَا آغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِلْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ يَقُومُ الْحِسَابُ﴾ [إبراهيم: 41]
14. ﴿رَبِّ آغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِمَنْ دَخَلَ بَيْتِي مُؤْمِنًا وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَلَا تَزِدِ الظَّالِمِينَ إِلَّا تَبَارًا﴾ [نوح: 28]

¹ أبو زكريا يحيى بن زياد بن عبد الله بن منظور الدليمي الفراء، معاني القرآن، تح: أحمد يوسف النجاتي وغيره، دار المصرية للتأليف والترجمة: مصر، ط1، ج3، ص263.

² الزجاج، معاني القرآن، ج5، ص327.

15. ﴿وَقَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَلَدِي وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأُدْخِلْنِي بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ﴾ [النمل: 19]
16. ﴿حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَبَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً قَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَلَدِي وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَصْلِحْ لِي فِي ذُرِّيَّتِي إِنِّي تُبْتُ إِلَيْكَ وَإِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ [الأحقاف: 15]

2.1.2.4. اسم ولد:

ورد لفظ (ولد) وجمعه (أولاد) 56 مرة في القرآن، وقد قسمت الآيات الواردة فيه حسب النزول، لفهم المعنى المراد في كل مرحلة، وسأبتدأ بالآيات المكية وأتبعها في الآيات المدنية:

2.1.2.4.1. الآيات المكية التي ورد فيها اسم (ولد):

تركزت الآيات في العهد المكي في موضوع الأولاد على ثلاث موضوعات رئيسية:

- أ. تنزيه الله تعالى من أن يكون له ولد، وزرع عقيدة التوحيد.
 - ب. تصحيح العقائد الفاسدة لدى الجاهليين في قتل الأولاد خوفاً من الفقر، وتنبيههم إلى أن الرزق من عند الله.
 - ج. اغترار الكافرين بكثرة المال والولد، وتسفيه اعتقادهم بالنجاة بها.
- والآيات الواردة كما يلي:
1. ﴿وَكَذَٰلِكَ زَيْنَ لِكَثِيرٍ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ شُرَكَاءُهُمْ﴾ [الأنعام: 137]
 - قال الفراء (207هـ): "وهم قوم كانوا يخدمون آلهتهم، فزبنوا لهم دفن البنات وهن أحياء، وكان أيضاً أحدهم يقول: لنن ولد لي كذا وكذا من الذكور لأنحرن واحداً، فذلك قتل أولادهم"،¹ فيتضح من قوله أنه رجح كون اللفظ في هذه الآية بعم الصبيان والبنات.
 2. ﴿قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [الأنعام: 140]
 3. ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِمَّنْ إِمْلَقَ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ﴾ [الأنعام: 151]
 4. ﴿قَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا سُبْحَنَهُ﴾ [يونس: 68]
 5. ﴿عَسَىٰ أَنْ يَنْفَعَنَا أَوْ نَتَّخِذَهُ وَلَدًا﴾ [يوسف: 21]
 6. ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةً إِمْلَقَ نَحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطَاً كَبِيراً﴾ [الإسراء: 31]

¹ الفراء، معاني القرآن، ج1، ص357.

- قال الزجاج (311هـ): "(خَشْيَةُ إِمْلَاقٍ) منصوب لأنه مفعول له، والإملاق الفقر، يقال أملق يملق إملاقاً، وكانوا يدفنون البنات إذا ولدنَ لهم خوفاً من الفقر، فضمن الله - عزَّ وجل - لهم رزقهم، فقال: ﴿نَحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ﴾ وهي الموءودة، كانوا يَدْفِنُونَ الابنة إذا وَلَدَتْ حَيَّةً"¹.
7. ﴿وَأَسْتَغْفِرُ مَنْ أَسْطَغَتْ مِنْهُمْ بِصَوْتِكَ وَأَجْلِبَ عَلَيْهِمْ بِخَيْلِكَ وَرَجِلِكَ وَشَارِكُهُمْ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ وَعِدَّهُمْ وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا﴾ [الإسراء: 64]
8. ﴿وَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمَلِكِ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ وَلِيٌّ مِنَ الدُّنْيَا وَكَبِيرُهُ تَكْبِيرًا﴾ [الإسراء: 111]
9. ﴿وَيُنذِرَ الَّذِينَ قَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا﴾ [الكهف: 4]
10. ﴿وَلَوْلَا إِذْ دَخَلْتَ جَنَّتَكَ قُلْتَ مَا شَاءَ اللَّهُ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ إِنْ تَرَىٰ أَنَا أَقَلَّ مِنْكَ مَالًا وَوَلَدًا﴾ [الكهف: 39]
11. ﴿مَا كَانَ لِلَّهِ أَنْ يَتَّخِذَ مِنْ وَلَدٍ سُبْحَنَهُ﴾ [مريم: 35]
12. ﴿أَفَرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِآيَاتِنَا وَقَالَ لَأُوتِيَنَّ مَالًا وَوَلَدًا﴾ [مريم: 77]
13. ﴿وَقَالُوا اتَّخَذَ الرَّحْمَنُ وَلَدًا﴾ [مريم: 88]
14. ﴿تَكَادُ السَّمُوتُ يَنْفَطِرُنَ مِنْهُ وَتَنْشَقُّ الْأَرْضُ وَتَخِرُّ الْجِبَالُ هَدًّا أَنْ دَعَا لِلرَّحْمَنِ وَلَدًا﴾ [مريم: 90-91]
15. ﴿وَمَا يَنْبَغِي لِلرَّحْمَنِ أَنْ يَتَّخِذَ وَلَدًا﴾ [مريم: 92]
16. ﴿وَقَالُوا اتَّخَذَ الرَّحْمَنُ وَلَدًا سُبْحَنَهُ بَلْ عِبَادٌ مُكْرَمُونَ﴾ [الأنبياء: 26]
17. ﴿مَا اتَّخَذَ اللَّهُ مِنْ وَلَدٍ وَمَا كَانَ مَعَهُ مِنْ إِلَهٍ﴾ [المؤمنون: 91]
18. ﴿الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمُوتِ وَالْأَرْضِ وَلَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا﴾ [الفرقان: 2]
19. ﴿وَقَالَتْ أَمْرَأْتُ فِرْعَوْنُ قُرْتُ عَيْنَ لِي وَلَكَ لَا تَقْتُلُوهُ عَسَىٰ أَنْ يَنْفَعَنَا أَوْ نَتَّخِذَهُ وَلَدًا وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ﴾ [القصص: 9]
20. ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ وَأَخْشَوْا يَوْمًا لَا يَجْزِي وَالِدٌ عَنْ وَلَدِهِ وَلَا مَوْلُودٌ هُوَ جَارٍ عَنِ وَالِدِهِ شَيْئًا﴾ [لقمان: 33]
21. ﴿وَقَالُوا نَحْنُ أَكْثَرُ أَمْوَالًا وَأَوْلَدًا وَمَا نَحْنُ بِمُعَذِّبِينَ﴾ [سبا: 35]
22. ﴿وَمَا أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ بِاللَّيِّ تُقَرِّبُكُمْ عِنْدَنَا زُلْفَىٰ إِلَّا مَنْ ءَامَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَأُولَٰئِكَ لَهُمْ جَزَاءُ الضَّعْفِ بِمَا عَمِلُوا وَهُمْ فِي الْغُرُفَاتِ ءَامِنُونَ﴾ [سبا: 37]
23. ﴿لَوْ أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَتَّخِذَ وَلَدًا لَأُصْطَفَىٰ مِمَّا يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ سُبْحَنَهُ هُوَ اللَّهُ أَلَوْحِدُ الْقَهَّارُ﴾ [الزمر: 4]
24. ﴿قُلْ إِنْ كَانَ لِلرَّحْمَنِ وَلَدٌ فَأَنَا أَوَّلُ الْعَبِيدِينَ﴾ [الزخرف: 81]
25. ﴿قَالَ نُوحٌ رَبِّ إِنَّهُمْ عَصَوْنِي وَاتَّبَعُوا مَنْ لَمْ يَزِدْهُ مَالُهُ وَوَلَدُهُ إِلَّا خَسَارًا﴾ [نوح: 21]
26. ﴿وَأَنَّهُ تَعَالَىٰ جَدُّ رَبِّنَا مَا اتَّخَذَ صُحْبَةً وَلَا وَلَدًا﴾ [الجن: 3]

¹ الزجاج، معاني القرآن، ج3، ص236.

2.1.2.4.2. الآيات المدنية التي ورد فيها الاسم (ولد):

نلاحظ أن الآيات المتعلقة بالأولاد في العهد المدني جاءت لتبيين عدة موضوعات منها:

- أ. سن التشريعات المتعلقة بالرضاع والاسترضاع والمواريث.
 - ب. عدم الاغترار بكثرة الولد والمال التي بحوزة الكافرين وأنها لن تنفعهم يوم القيامة.
 - ج. التنبيه على أن الأولاد فتنة وبعضهم عدو فلا يكونوا سبباً للغفلة عن ذكر الله.
 - د. الرد على اليهود والنصارى بقولهم (عزيز ابن الله) و(عيسى ابن الله) تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً.
- والآيات الواردة كما يلي:

1. ﴿وَقَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا سُبْحَنَهُ﴾ [البقرة: 116]
 2. ﴿وَالْوَلَدُ يُرْضَعُ أَوْلَدُهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ﴾ [البقرة: 233]
 3. ﴿لَا تُضَارَّ وَلَدَةٌ بِوَلَدِهَا﴾ [البقرة: 233]
 4. ﴿وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَلَدٍ﴾ [البقرة: 233]
 5. ﴿وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَرْضِعُوا أَوْلَادَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُمْ مَا آتَيْتُمْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [البقرة: 233]
 6. ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَنْ تُغْنِيَ عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَأُولَئِكَ هُمْ وَقُودُ النَّارِ﴾ [آل عمران: 10]
 7. ﴿قَالَتْ رَبِّ أَتَى يَكُونُ لِي وَلَدٌ وَلَمْ يَمَسِّنِي بَشَرٌ﴾ [آل عمران: 47]
 8. ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَنْ تُغْنِيَ عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [آل عمران: 116]
 9. ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ﴾ [النساء: 11]
- قال الزجاج (311هـ): "كانت العرب لا تورث إلا من طاعن بالرماح وزاد عن المال وحاز الغنيمة، فأعلم الله - عز وجل - أن حق الميراث على ما ذكر من الفرض، وجاءت امرأة إلى النبي ﷺ ومعها بنات لها ثوفي أبوهُنَّ وهو زوجها، وقد همَّ عمَّ البنات بأخذ المال فنزلت: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ﴾ الآية، فقال العَمَّان: يا رسول الله أيرث من لا يطاعن بالرماح ولا يزود عن المال ولا يحوز الغنيمة؟ فقال ﷺ: أعطيا البنات الثلثين، وأعطيا الزوجة - وهي أمهنَّ - الثمن، وما بقي فلكما، فقالا: فمن يتولى القيام بأمرهما؟ فأمرهما النبي ﷺ أن يتوليا ذلك".¹

10. ﴿وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ﴾ [النساء: 11]

11. ﴿فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ﴾ [النساء: 11]

12. ﴿وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُنَّ وَلَدٌ﴾ [النساء: 12]

13. ﴿فَإِنْ كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمْ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَنَّ﴾ [النساء: 12]

14. ﴿وَلَهُنَّ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَنَّ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَلَدٌ﴾ [النساء: 12]

15. ﴿فَإِنْ كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الْثَمَنُ مِمَّا تَرَكَتُمْ﴾ [النساء: 12]
16. ﴿سَبِّحْهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ﴾ [النساء: 171]
17. ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ إِنْ أَمَرُوا هَلْكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ﴾ [النساء: 176]
18. ﴿وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ﴾ [النساء: 176]
19. ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَدُكُمْ فِتْنَةٌ وَأَنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ [الأنفال: 28]
20. ﴿فَلَا تَعْجِبْكَ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ﴾ [التوبة: 55]
21. ﴿كَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ كَانُوا أَشَدَّ مِنْكُمْ قُوَّةً وَكَثَرُوا أَمْوَالًا وَأَوْلَادًا فَاسْتَمْتَعُوا بِخَلْقِهِمْ فَاسْتَمْتَعْتُمْ بِخَلْقِكُمْ كَمَا اسْتَمْتَعَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ بِخَلْقِهِمْ وَخُصَّتُمْ كَالَّذِي خَاصُّوا أَوْلِيكَ حَبِطَتْ أَعْمَلُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾ [التوبة: 69]
22. ﴿وَلَا تَعْجِبْكَ أَمْوَالُهُمْ وَأَوْلَادُهُمْ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُعَذِّبَهُمْ بِهَا فِي الدُّنْيَا وَتَزْهَقَ أَنْفُسُهُمْ وَهُمْ كَافِرُونَ﴾ [التوبة: 85]
23. ﴿أَعْلَمُوا أَنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهُمْ زِينَةٌ وَتَفَاخُرٌ بَيْنَكُمْ وَتَكَاثُرٌ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ﴾ [الحديد: 20]
24. ﴿لَنْ نُنْعِيَ عَنْهُمْ أَمْوَالَهُمْ وَلَا أَوْلَادَهُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [المجادلة: 17]
25. ﴿لَنْ تَنفَعَكُمْ أَرْحَامُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ يَفْصَلُ بَيْنَكُمْ﴾ [المتحنة: 3]
26. ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَى أَنْ لَا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَادَهُنَّ﴾ [المتحنة: 12]
27. ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾ [المنافقون: 9]
28. ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ مِنْ أَرْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ وَإِنْ تَعَفَّوْا وَتَصَفَّحُوا وَتَغْفِرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [التغابن: 14]
29. ﴿إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ وَاللَّهُ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ [التغابن: 15]

2.1.3. خلاصة صيغ مفهوم الأولاد في المعجم القرآني:

في هذا المبحث تحدثت عن صيغ مفهوم (الأولاد) الواردة في القرآن الكريم، وذكرت جميع الآيات التي وردت في القرآن الكريم المتعلقة بجذر (وَلَدَ)، والتي بلغ عددها 102 مرة في القرآن، ويمكن جمع هذه النتائج الواردة في المعجم القرآني فيما يلي:

1. اشتملت الآيات الحديث عن الدلالة العقيدية، حيث نزه الله سبحانه وتعالى نفسه عن أن يكون له ولد بشكل عام، ذكراً كان أو أنثى، فالعرب كانت تنسب له البنات والملائكة، والنصارى واليهود كانوا ينسبون له الذكور.
2. اشتملت الآيات الحديث عن دلالة اللفظ المادية، بكون الأولاد مصدراً للنفع الدنيوي، وسبباً للاغترار والمباهاة، ونبه الله إلى أن ذلك لا يغني عن الكافرين يوم القيامة شيئاً.
3. أشارت الكلمات المشتقة من جذر (وَلَدَ) في الآيات، إلى مشاعر الوالدين من الحنان والعطف التي يفترض أن تكون لدهما تجاه أولادهما، لوجود الرابط الأقوى بينهم وهو الولادة.
4. ورد لفظ الولد في آيات المواريث، وذلك في إطار تغيير القرآن لما كان متوارثاً عند الجاهليين من توريث الذكور دون الإناث، فنجده بعد أن أجمل بقوله: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ﴾، الدالة على الذكر والأنثى عاد فأكد بقوله: ﴿لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِي﴾.
5. كما جاء لفظ (وَلَدَ) في القصص القرآني، في قصة سيدنا يوسف وموسى، بعبارة: ﴿عَسَى أَنْ يَنْفَعَنَا أَوْ نَتَّخِذَهُ وَلَدًا﴾ والمقصود به كان المتبنى.

2.2. مفهوم (الابن) في القرآن الكريم.

سبق الحديث عن المعنى اللغوي للفظ ابن، وأنه يدل على الذكر من الأولاد فقط، وأما جمعه (بنون وأبناء) فهو يدل على الذكور والإناث، ويطلق لفظ (ابن) على ابن الابن مجازاً. وسأبين في هذا المبحث المعاني التي وردت فيها الكلمة المفتاحية من خلال آيات القرآن الكريم، وسياقات كلمة (ابن)، في العهد المكي والمدني، ومدى ارتباطها بالمفهوم (الأولاد).

2.2.1. (ابن) في آيات القرآن الكريم:

من خلال النظر إلى آيات القرآن الكريم الواردة في معنى البنوة وأصل جذر الفعل (بنو)، أجد أن جذر الفعل والتصارييف اللغوية جاءت تدل على معنيين:
الأول: الذكور والإناث من الأولاد
الثاني: ما يتعلق بالبناء وذلك بالألفاظ (بناء- بنيان – مبنية - بناء).
والصيغ الواردة والتي لها صلة في بحثي هي الألفاظ التالية: (ابن - أبناء- بنون – بُنْيَ- ابْنَت- بُنْتُ) وقد وردت 70 مرة، ولم أذكر الألفاظ التالية فيها: (ابنت عمران -ابن مريم-ابن السبيل- بني آدم- بني إسرائيل- ابن الله-ابن أم) لكون بعضها أسماء علم تدل على أشخاص بعينهم ك(ابنت عمران -ابن مريم – بني إسرائيل) والألفاظ الباقية تدل على أمور معينة، ولم يتغير معناها الأساسي إلى معنى علاقي، وأما بقية الصيغ التي ذكرت سأبينها فيما يلي:
ورد لفظ (أبناء) 18 مرة، في قوله تعالى:

1. ﴿وَإِذْ نَجَّيْنَاهُ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَسُومُونَكُمْ سُوءَ الْعَذَابِ يُدَبِّحُونَ أَبْنَاءَكُمْ وَيَسْتَحْيُونَ نِسَاءَكُمْ وَفِي ذَلِكُمْ بَلَاءٌ مِنْ رَبِّكُمْ عَظِيمٌ﴾ [البقرة: 49]
2. ﴿الَّذِينَ ءَاتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ وَإِنَّ فَرِيقًا مِنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: 146]
3. ﴿قَالُوا وَمَا لَنَا أَلَّا نُقْتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَدْ أَخْرَجَنَا مِنْ دِيَارِنَا وَأَبْنَاءِنَا﴾ [البقرة: 246]
4. ﴿فَمَنْ حَاجَّكَ فِيهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَلْ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ﴾ [آل عمران: 61]
5. ﴿ءَابَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا فَرِيضَةً مِنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ [النساء: 11]
6. ﴿وَحَلَّلُوا أَبْنَاءَهُمْ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [النساء: 23]
7. ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبُّوا إِلَهُ فَلَِمَ يُعَذِّبْكُمْ بِذُنُوبِكُمْ بَلْ أَنْتُمْ بَشَرٌ مِمَّنْ خَلَقَ﴾ [المائدة: 18]
8. ﴿الَّذِينَ ءَاتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [الأنعام: 20]
9. ﴿وَقَالَ الْمَلَأُ مِنْ قَوْمِ فِرْعَوْنَ أَتَنْدَرُ مُوسَى وَقَوْمَهُ لِيُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَيَذَرَكَ وَءَاهَتِكَ قَالَ سَقِئِلْ أَبْنَاءَهُمْ وَنَسْتَحْيِ نِسَاءَهُمْ وَإِنَّا فَوْقَهُمْ قَاهِرُونَ﴾ [الأعراف: 127]

10. ﴿وَإِذْ أَنْجَيْنَاكُمْ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَسُومُونَكُمْ سُوءَ الْعَذَابِ يُقْتُلُونَ أَبْنَاءَكُمْ وَيَسْتَحْيُونَ نِسَاءَكُمْ وَفِي ذَلِكُمْ بَلَاءٌ مِنْ رَبِّكُمْ

عَظِيمٌ﴾ [الأعراف: 141]

11. ﴿قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِينُ

تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرٍ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾

[التوبة: 24]

12. ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ أَنْجَلَكُمْ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَسُومُونَكُمْ سُوءَ الْعَذَابِ وَيَدَّبِخُونَ أَبْنَاءَكُمْ

وَيَسْتَحْيُونَ نِسَاءَكُمْ وَفِي ذَلِكُمْ بَلَاءٌ مِنْ رَبِّكُمْ عَظِيمٌ﴾ [إبراهيم: 6]

13. ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَعْصُمْنَ مِنْ أَبْصَرِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلَا يَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى

جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي

إِخْوَانِهِنَّ أَوْ أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوْ التَّبَاعِينَ غَيْرَ أُولِي إِلَازٍ مِنَ الرِّجَالِ أَوْ الْطِفْلِ الَّذِينَ لَمْ

يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَتِ النِّسَاءِ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ

تُفْلِحُونَ﴾ [النور: 31]

14. ﴿إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلَا فِي الْأَرْضِ وَجَعَلَ أَهْلَهَا شِيَعًا يَسْتَضَعِفُ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ يُذَبِّحُونَ أَبْنَاءَهُمْ وَيَسْتَحْيُونَ نِسَاءَهُمْ إِنَّهُ كَانَ مِنَ

الْمُفْسِدِينَ﴾ [الفصص: 4]

15. ﴿وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ ذَلِكُمْ قَوْلُكُمْ بِأَفْوَاهِكُمْ وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ﴾ [الأحزاب: 4]

16. ﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْهِنَّ فِي آبَائِهِنَّ وَلَا أَبْنَائِهِنَّ وَلَا إِخْوَانِهِنَّ وَلَا أَبْنَاءِ إِخْوَانِهِنَّ وَلَا أَبْنَاءِ أَخَوَاتِهِنَّ وَلَا نِسَائِهِنَّ وَلَا مَا مَلَكَتْ

أَيْمَانُهُنَّ وَاتَّقِينَ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا﴾ [الأحزاب: 55]

17. ﴿فَلَمَّا جَاءَهُمْ بِالْحَقِّ مِنْ عِنْدِنَا قَالُوا اقْتُلُوا أَبْنَاءَ الَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَهُ وَاسْتَحْيُوا نِسَاءَهُمْ وَمَا كَيْدُ الْكَافِرِينَ إِلَّا فِي ضَلَالٍ﴾ [غافر: 25]

18. ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ

عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ

اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [المجادلة: 22]

ورد لفظ (ابن) 4 مرات، في قوله تعالى:

1. ﴿وَهِيَ تَجْرِي بِهِمْ فِي مَوْجٍ كَالْجِبَالِ وَنَادَى نُوحٌ ابْنَهُ وَكَانَ فِي مَعْزِلٍ يُبْنِي أَرْكَبَ مَعَنَا وَلَا تَكُنْ مَعَ الْكَافِرِينَ﴾ [هود: 42]

2. ﴿وَنَادَى نُوحٌ رَبَّهُ فَقَالَ رَبِّ إِنَّ ابْنِي مِنْ أَهْلِي وَإِنَّ وَعْدَكَ الْحَقُّ وَأَنْتَ أَحْكَمُ الْحَكَمِينَ﴾ [هود: 45] ﴿قَالَ يَنْحَدِ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ

أَهْلِكَ إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ فَلَا تَسْأَلْنِ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنِّي أَعْطُكَ أَنْ تَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾ [هود: 46]

3. ﴿أَرْجِعُوا إِلَى أَيْبِكُمْ فَقُولُوا يَا أَبَانَا إِنَّ ابْنَكَ سَرَقَ وَمَا شَهِدْنَا إِلَّا بِمَا عَلَّمَنَا وَمَا كُنَّا لِلْغَيْبِ حَافِظِينَ وَسَلِّ الْأَمْرَ إِلَيْنَا كُنَّا فِيهَا

وَالْعَبِيرَ الَّتِي أَقْبَلْنَا فِيهَا وَإِنَّا لَصَادِقُونَ﴾ [يوسف: 81-82]

4. ﴿وَإِذْ قَالَ لُقْمَنُ لَابْنِهِ وَهُوَ يَعِظُهُ يَبْنِي لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: 13]

ورد لفظ (بنون) 21 مرة، في قوله تعالى:

1. ﴿وَوَصَّى بِهَا إِبْرَاهِيمَ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ يٰبَنِيَّ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ لَكُمُ الدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [البقرة: 132]
2. ﴿أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِنْ بَعْدِي﴾ [البقرة: 133]
3. ﴿زَيْنَ النَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ ۗ ذَٰلِكَ مَتَاعُ الدُّنْيَا وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الْمَآبِ﴾ [آل عمران: 14]
4. ﴿وَاخْرُقُوا لَهُ بَنِينَ وَبَنَاتٍ بِغَيْرِ عِلْمٍ سُبْحَنَهُ وَتَعَالَىٰ عَمَّا يُصِفُونَ﴾ [الأنعام: 100]
5. ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَٰذَا الْبَلَدَ آمِنًا وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ﴾ [إبراهيم: 35]
6. ﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُم مِّنْ أَزْوَاجِكُمْ بَنِينَ وَحَفَدَةً وَرَزَقَكُمْ مِّنَ الطَّيِّبَاتِ أَفَبِالْبَاطِلِ يُؤْمِنُونَ وَبِيعَمَتِ اللَّهُ هُم يَكْفُرُونَ﴾ [النحل: 72]
7. ﴿ثُمَّ رَدَدْنَا لَكُمُ الْكَرَّةَ عَلَيْهِمْ وَأَمْدَدْنَاكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَجَعَلْنَاكُمْ أَكْثَرَ نَفِيرًا﴾ [الإسراء: 6]
8. ﴿الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَالْبَاقِيَةُ الصَّالِحَاتُ خَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمَلًا﴾ [الكهف: 46]
9. ﴿أَيَحْسَبُونَ أَنَّمَا نُمِدُّهُمْ بِهِ مِنْ مَّالٍ وَبَنِينَ﴾ [المؤمنون: 55]
10. ﴿يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ﴾ [الشعراء: 88]
11. ﴿وَاتَّقُوا الَّذِي أَمَدَّكُمْ بِمَا تَعْلَمُونَ أَمَدُّكُمْ بِأَنْتُمْ وَبَنِينَ﴾ [الشعراء: 132-133]
12. ﴿فَاسْتَفْتِهِمْ أَلِرَبِّكَ الْبَنَاتُ وَلَهُمُ الْبَنُونَ﴾ [الصافات: 149]
13. ﴿اصْطَفَى الْبَنَاتِ عَلَى الْبَنِينَ﴾ [الصافات: 153]
14. ﴿أَمْ اتَّخَذَ مِمَّا يَخْلُقُ بَنَاتٍ وَأَصْفَاكُمْ بِالْبَنِينَ﴾ [الزخرف: 16]
15. ﴿أَمْ لَهُ الْبَنَاتُ وَلَكُمُ الْبَنُونَ﴾ [الطور: 39]
16. ﴿عَلَّيْ بَعْدَ ذَٰلِكَ زَيْنٌ أَنْ كَانَ ذَا مَالٍ وَبَنِينَ إِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِ آيَاتُنَا قَالَ أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ﴾ [القلم: 13-15]
17. ﴿يُبَصِّرُونَهُمْ يَوْمَ الْمَجْرَمِ لَوْ يَفْقَدِي مِنْ عَذَابٍ يَوْمَئِذٍ بَنِيهِ﴾ [المعارج: 11]
18. ﴿وَيُؤَمِّدُكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَيَجْعَلُ لَكُمْ جَنَّتٍ وَيَجْعَلُ لَكُمْ أَنْهَرًا﴾ [نوح: 12]
19. ﴿وَدَرَنِي وَمَنْ خَلَقْتُ وَحِيدًا وَجَعَلْتُ لَهُ مَالًا مَّمدُودًا وَبَنِينَ شُهَدَاءَ﴾ [المدثر: 11-13]
20. ﴿يَوْمَ يَفِرُّ الْمَرْءُ مِنْ أَخِيهِ وَأُمِّهِ وَأَبِيهِ وَصَاحِبَتِهِ وَبَنِيهِ﴾ [عبس: 34-36]

ورد لفظ (يا بني) 8 مرات، في قوله تعالى:

1. ﴿يٰبَنِيَّ ارْكَبْ مَعَنَا وَلَا تَكُن مَّعَ الْكَافِرِينَ﴾ [هود: 42]
2. ﴿قَالَ يٰبَنِيَّ لَا تَقْصُصْ رُءْيَاكَ عَلَىٰ إِخْوَتِكَ فَيَكِيدُوا لَكَ كَيْدًا إِنَّ الشَّيْطَانَ لِلْإِنْسَانِ عَدُوٌّ مُّبِينٌ﴾ [يوسف: 5]
3. ﴿يٰبَنِيَّ أَذْهَبُوا فَتَحَسَّسُوا مِنْ يُوسُفَ وَأَخِيهِ وَلَا تَأْسُوا مِنْ رُّوحِ اللَّهِ﴾ [يوسف: 87]
4. ﴿وَقَالَ يٰبَنِيَّ لَا تَدْخُلُوا مِنْ بَابٍ وَاحِدٍ وَادْخُلُوا مِنْ أَبْوَابٍ مُّتَفَرِّقَةٍ﴾ [يوسف: 67]
5. ﴿وَإِذْ قَالَ لُقْمَنُ لَابْنِهِ وَهُوَ يَعِظُهُ يٰبَنِيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: 13]

6. ﴿يُنَبِّئُ إِنَّهَا إِن تَكُ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ فَتَكُنْ فِي صَخْرَةٍ أَوْ فِي السَّمُوتِ أَوْ فِي الْأَرْضِ يَأْتِ بِهَا اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ لَطِيفٌ

خَبِيرٌ﴾ [لقمان: 16]

7. ﴿يُنَبِّئُ أَقِمِ الصَّلَاةَ وَآمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأَصْبِرْ عَلَى مَا أَصَابَكَ إِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾ [لقمان: 17]

8. ﴿يُنَبِّئُ إِنِّي أَرَى فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبَحُكَ فَانْظُرْ مَاذَا تَرَى﴾ [الصافات: 102]

ورد لفظ (ابنت) مرتين، ولفظ (بنت) 17 مرة، في قوله تعالى:

1. ﴿قَالَ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُنكِحَكَ إِحْدَى ابْنَتَيَّ هَاتَيْنِ﴾ [القصاص: 27]

2. ﴿وَمَرْيَمَ ابْنَتِ عِمْرَانَ الَّتِي أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا﴾ [التحریم: 12]

3. ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ﴾ [النساء: 23]

4. ﴿وَبَنَاتُ الْأَخِ﴾ [النساء: 23]

5. ﴿وَبَنَاتُ الْأُخْتِ﴾ [النساء: 23]

6. ﴿وَاخْرُفُوا لَهُ بَنِينَ وَبَنَاتٍ بِغَيْرِ عِلْمٍ سُبْحَنَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُصِفُونَ﴾ [الأنعام: 100]

7. ﴿قَالَ يَقَوْمِ هَؤُلَاءِ بَنَاتِي هُنَّ أَطْهَرُ لَكُمْ﴾ [هود: 78]

8. ﴿قَالُوا لَقَدْ عَلِمْتَ مَا لَنَا فِي بَنَاتِكَ مِنْ حَقٍّ وَإِنَّكَ لَتَعْلَمُ مَا تُرِيدُ﴾ [هود: 79]

9. ﴿قَالَ هَؤُلَاءِ بَنَاتِي إِنْ كُنْتُمْ فَاعِلِينَ﴾ [الحجر: 71]

10. ﴿وَيَجْعَلُونَ لِلَّهِ الْبَنَاتِ سُبْحَنَهُ وَلَهُمْ مَا يَشْتَهُونَ﴾ [النحل: 57]

11. ﴿وَبَنَاتٍ عَمَّكَ﴾ [الأحزاب: 50]

12. ﴿وَبَنَاتٍ عَمَّتِكَ﴾ [الأحزاب: 50]

13. ﴿وَبَنَاتٍ خَالَكَ﴾ [الأحزاب: 50]

14. ﴿وَبَنَاتٍ خَلَّتِكَ﴾ [الأحزاب: 50]

15. ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِّأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلِيبِهِنَّ ذَلِكَ ادْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذِينَ﴾ وَكَانَ اللَّهُ

عَفُورًا رَحِيمًا﴾ [الأحزاب: 59]

16. ﴿فَاسْتَفْتِهِمْ أَلِرِّبَاكَ الْبَنَاتُ وَلَهُمُ الْبَنُونَ﴾ [الصافات: 149]

17. ﴿أَصْطَفَى الْبَنَاتِ عَلَى الْبَنِينَ﴾ [الصافات: 153]

18. ﴿أَمْ اتَّخَذَ مِمَّا يَخْلُقُ بَنَاتٍ وَأَصْفَاكُمْ بِالْبَنِينَ﴾ [الزخرف: 16]

19. ﴿أَمْ لَهُ الْبَنُوتُ وَلَكُمْ الْبَنُونَ﴾ [الطور: 39]

2.2.2. سياقات ورود الكلمة المفتاحية (الابن) في العهد المكي:

1. أول الآيات في العهد المكي قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ ءَاتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [الأنعام: 20] وروى أن عمر قال لعبد الله بن سلام: "أتعرف محمداً ﷺ كما تعرف ابنك؟ فقال: نعم وأكثر، بعث الله أمينه في سمانه، إلى أمينه في أرضه، بنعتيه فعرّفته، وابني لا أدري ما كان من أمه"،¹ فلاختلاف المناسبات، ولتأكيد المعنى أعاد الله تكرارها في العهد المدني في قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ ءَاتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ وَإِنَّ فَرِيقًا مِنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: 146]

2. تنوعت دلالة (الأبناء) في الآيات القرآنية فتارةً دلت على المعنى المرادف لـ(الأولاد) بما يشمل الذكور والإناث، وتارةً أريد بها الدلالة على الذكور فقط، ونفهم ذلك من خلال السياق، فعندما تحدث الله عن ظلم فرعون زمن سيدنا موسى بذبح أبناء بني اسرائيل، ذكر لفظ الأبناء وأراد به الذكور، لأن فرعون إنما كان يقتل الذكور فقط دون البنات، فناسب هنا هذا اللفظ، وذلك في قوله تعالى: ﴿وَقَالَ أَلَمْلَأْ مِنْ قَوْمِ فِرْعَوْنَ أَتَذَرُ مُوسَى وَقَوْمَهُ لِيُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَيَذَرَكَ وَءَالِهَتَكَ قَالَ سَنُقْلِلْ أَبْنَاءَهُمْ وَنَسْتَحْيِي نِسَاءَهُمْ وَإِنَّا فَوْقَهُمْ قَاهِرُونَ﴾ [الأعراف: 127] وقوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَنْجَيْنَاكِ مِنَ الْهُلْكِ وَإِنَّ فِرْعَوْنَ إِذْ يَمُومُوكُمْ سُوءَ الْعَذَابِ يُقْتُلُونَ أَبْنَاءَكُمْ وَيَسْتَحْيِي نِسَاءَكُمْ وَفِي ذَلِكُمْ بَلَاءٌ مِّن رَّبِّكُمْ عَظِيمٌ﴾ [الأعراف: 141] وقوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ أَنْجَلَكُمْ مِّنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَسُومُوكُمْ سُوءَ الْعَذَابِ وَيَذْبَحُونَ أَبْنَاءَكُمْ وَيَسْتَحْيِي نِسَاءَكُمْ وَفِي ذَلِكُمْ بَلَاءٌ مِّن رَّبِّكُمْ عَظِيمٌ﴾ [إبراهيم: 6] وقوله تعالى: ﴿إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلَا فِي الْأَرْضِ وَجَعَلَ أَهْلَهَا شِيَعًا يَسْتَضِعُّ طَائِفَةً مِنْهُمْ يَذِبحُ أَبْنَاءَهُمْ وَيَسْتَحْيِي نِسَاءَهُمْ إِنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ﴾ [القصاص: 4] وقوله تعالى: ﴿فَلَمَّا جَاءَهُم بِالْحَقِّ مِنْ عِنْدِنَا قَالُوا اقْتُلُوا أَبْنَاءَ الَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَهُ وَاسْتَحْيُوا نِسَاءَهُمْ وَمَا كَيْدُ الْكَافِرِينَ إِلَّا فِي ضَلَالٍ﴾ [غافر: 25]

وقد دل على ذلك أيضاً الآيات التي أنزلت في حق الوليد بن المغيرة فقد "كان له عشرة من البنين وكان يقول لهم وما قاربهم: لئن تبع دين محمد منكم أحد لا أنفعه بشيء أبداً، فمَنَعَهُمُ الإسلام، فهو الخير الذي مَنَعَهُم، وعن ابن عباس أنه أبو جهل، وعن مجاهد: الأسود بن عبد يغوث، وعن السدي: الأخنس بن شريق"،² والآيات قوله تعالى: ﴿عَثَلٍ بَعْدَ ذَلِكَ زَنِيمٌ أَنْ كَانَ ذَا مَالٍ وَبَنِينَ إِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِ ءَايَاتُنَا قَالَ أَسْطِيرُ الْأَوَّلِينَ﴾ [القم: 13-15] وقوله تعالى: ﴿ذَرْنِي وَمَنْ خَلَقْتُ وَحِيدًا وَجَعَلْتُ لَهُ مَالًا مَمْدُودًا وَبَنِينَ شُهُودًا﴾ [المدثر: 11-13]

ويظهر ذلك أيضاً من التقابل بين البنين والبنات في الآيات الواردة في الفقرة (5)، ولكن نرى أحياناً استخدام لفظ الأبناء على سبيل التغليب ويكون المراد به الذكور والإناث وذلك في قوله تعالى: ﴿الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا

¹ النحاس، معاني القرآن، ج2، ص407.

² أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين الرازي، مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط3، 1420هـ، ج30، ص604.

وَالْبَيْتُ الصَّلَاحُ خَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمَلًا [الكهف: 46] فقد ورد في اللغة أن لفظ البنون يطلق على الذكور والإناث إذا اجتمعوا.¹

ولم يذكر الطبري (310هـ) والبغوي (516هـ) المراد باللفظ وأشاروا إلى سبب النزول فقط، قال الطبري (310هـ): "المال والبنون أيها الناس التي يفخر بها عبيته والأقرع، ويتكبران بها على سلمان وخباب وصهيب، مما يتزين به في الحياة الدنيا، وليس من عداد الآخرة".²

أما القشيري (465هـ) وابن الجوزي (597هـ) ففسرا اللفظ بالأولاد، قال القشيري (465هـ): "من اعتضد بعتاده، واغترّ بأولاده، ونسي مولاه في أوان غفلته خسر في حاله، وندم على ما فاتته في ماله".³ وقال ابن الجوزي (597هـ): "المال والبنون زينة الحياة الدنيا هذا ردُّ على المشركين الذين كانوا يفتخرون بالأموال والأولاد، فأخبر الله تعالى أن ذلك مما يُتَزَيَّن به في الدنيا، لا مما ينفع في الآخرة".⁴

وكذلك سيرد قوله تعالى في العهد المدني: ﴿رُئِيَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِصَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَمِ وَالْحَرْثِ ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الْمَبَاقِ﴾ [آل عمران: 14] فالمراد به الأولاد بشكل عام.

3. أضاف الله لمفهوم الأولاد بُعداً إيمانياً دينياً، حيث جعل الرابطة الإيمانية أعلى من الرابطة النسبية فإذا انتفت الأولى انتفت معها الثانية، وأوضح ذلك فيما قصَّه عن سيدنا نوح وابنه فقال: ﴿وَنَادَى نُوحٌ رَّبَّهُ فَقَالَ رَبِّ إِنَّ ابْنِي مِنْ أَهْلِي وَإِنَّ وَعْدَكَ الْحَقُّ وَأَنْتَ أَحْكَمُ الْحَكَمِينَ قَالَ يُنُوحُ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ فَلَا تَسْأَلْنِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنِّي أَعِظُكَ أَنْ تَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾ [هود: 45-46] وقد جعل الله تعالى المفهوم المضاد لكلمة ولد، هو عمل غير صالح، فإن كان الولد مؤمناً فينتسب لأهله المؤمنين، وإلا انقطعت الأواصر بينهم، وسمي بعمل غير صالح. وقد ضرب لهم مثلاً في أروع أنواع الاستجابة لله، وجعل أمره فوق أي علاقة وذلك في قوله تعالى: ﴿يُبَيِّنُ لِي إِنِّي أَرَى فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَدْبَحُكَ فَانْظُرْ مَاذَا تَرَى﴾ [الصافات: 102] كان مقصود سيدنا إبراهيم من سؤاله أن يرى كيفية استقبال ولده لبلاء الله هل سيكون جزءاً من ذلك فيصبره ويرضيه، أم أنه راضٍ في أحواله كلها مسلم أمره لله.

¹ انظر مطلب الابن في مبحث نظائر كلمة الولد من هذه الرسالة.

² محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي، أبو جعفر الطبري، تفسير الطبري، جامع البيان عن تأويل أي القرآن، تح: عبد الله بن عبد المحسن التركي، بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات الإسلامية بدار هجر، م.ن.غ.م، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، ط 1، 1422 هـ - 2001 م، ج 15، ص 273؛ وينظر: أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي، معالم التنزيل في تفسير القرآن، تفسير البغوي، تح: محمد عبد الله النمر وغيره، م.ن.غ.م، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط 4، 1417 هـ - 1997 م، ج 5، ص 174.

³ عبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك القشيري، لطائف الإشارات، تفسير القشيري، تح: إبراهيم البسيوني، مصر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ط 3، ج 2، ص 398.

⁴ جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد بن الجوزي، زاد المسير في علم التفسير، تح: عبد الرزاق المهدي، بيروت: دار الكتاب العربي، ط 1، 1422 هـ، ج 3، ص 87.

أراد أن يطلع على ذلك فيثبته على اكتساب المثوبة بالرضا بأمر الله لا أنه يريد استشارته بإمضاء أمر الله فهو مطيع لأمره تعالى على كافة أحواله.¹

4. توثيق الصلة الإيمانية بين الوالد وابنه، وحث المؤمنين على الدعوة، وخاصة أنهم كانوا في العهد المكي في بداية الدعوة، ويؤمن أحدهم ولا يزال أبناؤه وأهله على كفرهم، فقصَّ الله عليهم نماذج دعوة من سبقهم لأبنائهم للإيمان والتوحيد وعدم الشرك، ونقرأ ذلك في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ لُقْمَنُ لَابْنِهِ وَهُوَ يَعِظُهُ يَبْنِي لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: 13]، فبناء العقيدة السليمة هي الحجر الأساس الأول الذي سببني عليه الأخلاق والعبادات والمعاملات فإن لم يكن لديه ثابتاً صحيحاً تزعزع كل ما بُني عليه.²

ثم علل له سبب النهي عن الشرك بقوله: (إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ) فالمشرك يظلم.³

أ. نفسه؛ لأنه يدني بمرتبها التي كرمها الله، ليعبد من هو أدنى منه في المرتبة.

ب. العبادة؛ لأنه يضعها في غير الموضع التي يجب أن تكون فيه وهي لله فقط.

ج. حقوق الله؛ حيث سوى بين من لا يكون منه أي نعمة، وبين من لا تكون النعم كلها إلا منه، فلا ظلم أكثر من ذلك.

د. أهل الإيمان؛ إذ بشركه يكون سبباً لأذاهم.

وأكمل نصحه له فقال: ﴿يَبْنِي إِنَّهَا إِنْ تَكُ مَنْقَالَ حَبَّةٍ مِّنْ خَرْدَلٍ فَتَكُنْ فِي صَخْرَةٍ أَوْ فِي السَّمُوتِ أَوْ فِي الْأَرْضِ يَأْتِ بِهَا اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ لَطِيفٌ خَبِيرٌ﴾ [لقمان: 16] وقد جمع بمثله ذاك حالات الخفاء كلها، إذ يعرف عادةً خفاء الشيء إما بصغره أو باحتجابه أو ببعده أو بكونه في ظلمة، ثم أثبت لله الرؤية والعلم مع انتفاء الشرائط، وذلك يشهد لله بالعلم التام والقدرة النافذة والكمال المطلق.⁴

ومن علم أن الله لطيف خبير وفهم معناهما، يستحي من الله أن يعصيه لعلمه أن الله يحصي عمله وإن كان قد نسيه،⁵

فالله لطيف باستخراجهما، يتوصل علمه لكل خفي، خبير بمستقرها عالم بكنهها.⁶

ولما انتهى لقمان من توصية ابنه بإحراز الكمالات في نفسه من الإيمان بالله تعالى ومراقبته وعبادته، أمره أن يكمل المجتمع الشّي يعييش فيه بأمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر فقال: ﴿يَبْنِي أَقِمِ الصَّلَاةَ وَآمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ [لقمان: 17]

¹ انظر: الطبري، تفسير الطبري، ج19، ص322؛ ومحمد بن يوسف بن علي بن يوسف أبو حيان، البحر المحيط في التفسير، تح: صدقي محمد جميل، بيروت: دار الفكر، 1420هـ، ج7، ص355.

² انظر: محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور، التحرير والتنوير، تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد، تونس: الدار التونسية للنشر، دط، 1984هـ، ج21، ص155.

³ انظر: الرازي، تفسير مفاتيح الغيب، ج25، ص120؛ ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج21، ص155؛ وفاضل بن صالح بن مهدي بن خليل البدري السامرائي، لمسات بيانية في نصوص من التنزيل، دط، دبت، ص100.

⁴ انظر: البغوي، تفسير البغوي، ج6، ص288-289؛ والرازي، تفسير مفاتيح الغيب، ج25، ص120-121؛ وأبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد الزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، مع الكتاب حاشية (الانتصاف فيما تضمنه الكشاف) لابن المنير الإسكندري وتخرّيج أحاديث الكشاف للإمام الزيلعي، بيروت: دار الكتاب العربي، ط3، 1407هـ، ج3، ص496؛ وأبو حيان، البحر المحيط، ج8، ص415؛ وعمر سليمان الأشقر، شرح ابن القيم لأسماء الله الحسنى، الأردن: دار النفائس، ط1، 1428هـ-2008م، ص87.

⁵ انظر: عبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك القشيري، شرح أسماء الله الحسنى، تح: أحمد عبد المنعم عبد السلام الحلواني، بيروت: دار آزال، ط2، 1986م-1406هـ، ص142.

⁶ انظر: البغوي، تفسير البغوي، ج6، ص288-289؛ والزمخشري، الكشاف، ج3، ص496.

الْمُنْكَرُ ﴿ [لقمان: 17]،¹ ثم لما كان الأمر بالمعروف والناهي عن المنكر قد يتعرض بسبب ذلك لمعاداة الناس وأذاهم، أمره بالصبر إن وقع ذلك له²، فقال: ﴿ وَأَصْبِرْ عَلَى مَا أَصَابَكَ ﴾ [لقمان: 17]، وقال تعالى أيضاً: ﴿ وَهِيَ تَجْرِي بِهِمْ فِي مَوْجٍ كَالْجِبَالِ وَنَادَى نُوحٌ ابْنَهُ وَكَانَ فِي مَعْزِلٍ يُبْنِي أَرْكَبَ مَعَنَا وَلَا تَكُنْ مَعَ الْكَافِرِينَ ﴾ [هود: 42] فعدم ركوبه معهم كان ناتجاً عن تكذيبه بوقوع الطوفان وبالتالي تكذيب خبر الرسول وكفره به،³ فدعاه للإيمان بالله وتصديق خبر رسوله بالركوب في السفينة.

كما ذكر الله لهم نموذجاً لابتلاء الأب بأبنائه وكيف أن مصابه جاء منهم وذلك في قصة سيدنا يعقوب مع أبنائه. فعلم الله المؤمنين به في هذا العهد وضع الأولويات، فالرابطة الأولى بينهم وبين غيرهم مهما توثقت صلتهم بهم هي الإيمان فإن آمن أولادهم بالله، استمرت علاقتهم بالنسبية، وإن لم يؤمنوا حثهم على دعوتهم للإيمان، ونبههم إلى أنهم وإن آمنوا قد تأتيهم منهم المصائب والابتلاءات.

وقد ذكر الله لهم ذلك بدايةً عن طريق القصص، تمهيداً لجعلها قاعدة أمامهم في العهد المدني، بأن الأولاد فتنة ومنهم من يكون عدواً لأهله، كما نلاحظ استخدام الأسلوب العقلي الحواري مما يرغب في الإيمان عن دليل وقناعة.

5. الدلالة العقدية والسلوكية، نلاحظ في الآيات التالية أن الله سبحانه وتعالى قد جمع في هذه الآيات أمرين:

الأول: توحيد الله تعالى، وتنزيهه عما نسب له الكافرون من الولد، فنراه تارة ينزه ذاته العلية عن البنين وتارة عن البنات وتارة ينزهها عن الولد جميعاً، وذلك بسبب تعدد الإشراف السائد، قال تعالى: ﴿ وَجَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ آلِينَ وَخَلَقَهُمْ وَخَرَقُوا لَهُ بَنِينَ وَبَنَاتٍ بِغَيْرِ عِلْمٍ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُصِفُونَ ﴾ [الأنعام: 100] "أما الَّذِينَ خَرَقُوا الْبَنِينَ فَالْيَهُودُ فِي ذِكْرِ عَزِيزٍ وَالنَّصَارَى فِي ذِكْرِ الْمَسِيحِ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - وأما ذَاكِرُوا الْبَنَاتِ فَالْعَرَبُ الَّذِينَ قَالُوا لِلْمَلَائِكَةِ: بَنَاتُ اللَّهِ تَعَالَى، فَكَانَ الضَّمِيرُ فِي (جَعَلُوا) وَ(خَرَقُوا) لِجَمِيعِ الْكَافِرِ إِذْ فَعَلَ بَعْضُهُمْ هَذَا وَبَعْضُهُمْ هَذَا، وَبَنَحُو هَذَا فَسَرَّ السُّدِّيُّ وَابْنُ زَيْدٍ".⁴

الثاني: هدم الأفكار السائدة لديهم بكراهية الأنثى، وكونها أخس من الذكر، وقد وصف حالة الغضب التي كانت تعترى أحدهم إذا علم بولادة امرأته الأنثى، فمن جهة يشنع فعلهم هذا حيث إن الكل هبة من الله، ومن جهة أخرى يعيب نسبتهم البنات إليه مع كراحتهم لها، فينسبون لله ما ييغضون، وذلك في قوله تعالى: ﴿ فَاسْتَفْتِهِمْ أَلَرَبُّكَ أَلْبَنَاتٌ وَلَهُمُ الْبُتُونَ ﴾ [الصافات: 149] وقوله: ﴿ أَصْطَفَى الْبَنَاتِ عَلَى الْبَنِينَ ﴾ [الصافات: 153] وقوله: ﴿ أَمْ آتَّخَذَ مِمَّا يَخْلُقُ بَنَاتٍ

¹ انظر: الرازي، تفسير مفاتيح الغيب، ج25، ص121؛ وعماد زهير حافظ، القصص القرآني بين الآباء والأبناء، بحث مقدم لنيل درجة الماجستير، إشراف: أبو ضيف مجاهد حسن، المملكة العربية السعودية: جامعة أم القرى، كلية الدعوة وأصول الدين، 1408هـ-1988م، ص363.

² انظر: أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب الماوردي، تفسير الماوردي، النكت والعيون، تح: السيد ابن عبد المقصود بن عبد الرحيم، بيروت: دار الكتب العلمية، د.ط، ج4، ص338؛ وابن عاشور، المصدر السابق، ج21، ص166.

³ انظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج12، ص76-77؛ وشهاب الدين محمود بن عبد الله الألوسي، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، تح: علي عبد الباري عطية، بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 1415هـ، ج6، ص257-258.

⁴ أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، تح: عبد السلام عبد الشافي محمد، بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 1422هـ، ج2، ص329؛ وينظر: الطبري، تفسير الطبري، ج9، ص453-454؛ والرازي، مفاتيح الغيب، ج13، ص92؛ وأبو حيان، البحر المحيط، ج4، ص603.

وَأَصْفَلَكُمْ بِالْبَنِينَ} [الزخرف: 16] وقوله: ﴿أَمْ لَهُ الْبَنَاتُ وَلَكُمْ الْبَنُونَ﴾ [الطور: 39] وقوله: ﴿وَحَرِّقُوا لَهُ بَنِينَ وَبَنَاتٍ بِغَيْرِ عِلْمٍ سُبْحَنَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُصِفُونَ﴾ [الأنعام: 100] وقوله: ﴿وَيَجْعَلُونَ لِلَّهِ مَا يَكْرَهُونَ وَتَصِفُ أَلْسِنَتُهُمُ الْكَذِبَ أَنَّ لَهُمُ الْحُسْنَى لَا جَرَمَ أَنَّ لَهُمُ النَّارَ وَأَنَّهُمْ مُفْرَطُونَ﴾ [النحل: 62] وقوله: ﴿وَيَجْعَلُونَ لِلَّهِ الْبَنَاتِ سُبْحَنَهُ وَلَهُمْ مَا يَشْتَهُونَ وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِالْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ يَتَوَارَىٰ مِنَ الْقَوْمِ مِن سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ أَيُمْسِكُهُ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ أَلَّا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾ [النحل: 57-59]

قال ابن عطية (546 هـ): "هَذَا تَعْدِيدٌ لِقَوْلِ الْكَفَّارِ: (الْمَلَائِكَةُ بَنَاتُ اللَّهِ)، وَرَدَّ عَلَيْهِمْ مِنْ وَجْهِينَ: أَحَدُهُمَا نِسْبَةُ النَّسْلِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى عَنْ ذَلِكَ، وَالْآخَرُ أَنَّهُمْ نَسَبُوا مِنَ النَّسْلِ الْأَخْسِ الْمَكْرُوهِ عِنْدَهُمْ".¹

ونلاحظ استخدام ألفاظ مرادفة للفظ البنات والبنين، وهي الذكر والأنثى في الموضوع نفسه، وذلك ليبني الله فيهم عقيدة سليمة بكونه تعالى واهب الجميع، وقد ذكر الله في هذه الآية الأصناف الأربعة للأزواج من ناحية رزقهم بالأولاد فقال: ﴿لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ يَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنَاثًا وَيَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ الذُّكُورَ أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنَاثًا وَيَجْعَلُ مَنْ يَشَاءُ عَقِيمًا إِنَّهُ عَلِيمٌ قَدِيرٌ﴾ [الشورى: 49-50] فابتدأ الله بتنبية الإنسان أنه وحده سبحانه المالك الحقيقي لكل ما في السموات والأرض وأنه هو المانع والمعطي وكل الأمر بيده، والذرية من مظاهر المنع والعطاء الذي أمرها بيده وتحت حكمته وعلمه.²

وبدأ الله بذكر البنات لعدة أسباب منها:

أ. ذكر ابن قيم الجوزية (751 هـ) أن ذلك جبراً لهم بسبب كراهة الوالدين لولادتهن،³ أو أنه تعالى قدم ما كانوا يؤخرونه في الجاهلية من أمر البنات وكأنه يقول لهم هذا النوع المؤخر عندكم هو المقدم عندي في الذكر.⁴

ب. ذهب الزمخشري (538 هـ) والنسفي (710 هـ) والألوسي (1270 هـ) إلى أن ذلك بيان أن الله يفعل محض إرادته ويخلق ما يشاء لا ما يشاء الوالدان.⁵

¹ ابن عطية، المحرر الوجيز، ج3، ص401؛ وينظر: البغوي، تفسير البغوي، ج5، ص24؛ والرازي، مفاتيح الغيب، ج20، ص223؛ وأبو حيان، البحر المحيط، ج6، ص549.

² انظر: السيد قطب، في ظلال القرآن، القاهرة: دار الشروق، ط32، 1423 هـ - 2003 م، ص2197.

³ انظر: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية، تحفة المودود بأحكام المولود، تح: عبد القادر الأرناؤوط، دمشق: مكتبة دار البيان، ط1، 1391 هـ - 1971 م، ص21.

⁴ انظر: ابن قيم الجوزية، المصدر السابق، ص24.

⁵ انظر: الزمخشري، الكشاف، ج4، ص232؛ وأبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي، تفسير النسفي، مدارك التنزيل وحقائق التأويل، تح: يوسف علي بديوي، بيروت: دار الكلم الطيب، ط1، 1419 هـ - 1998 م، ج3، ص261؛ والألوسي، روح المعاني، ج13، ص53.

ج. ذهب الزمخشري (538 هـ) إلى أن ذلك مراعاةً للقرب من البلاء حيث قال تعالى في الآية السابقة: ﴿وَإِنَّا إِذَا أَذَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنَّا رَحْمَةً فَرَّحَ بِهَا وَإِن تَصْبِهِمْ سَبِيلًا مَا قَدَّمْتَ أَيْدِيَهُمْ فَإِنَّ الْإِنْسَانَ كَفُورٌ﴾ [الشورى: 48]،¹ وأجاب الألوسي (1270 هـ) أن الآية قد ذكرت الرحمة فيها مقدمةً فناسب ذكر الذكور مقدماً على الإناث لا العكس.²

د. ذهب الرازي (606 هـ) إلى أن الله أراد بذلك التنبيه على أن زيادة العجز والضعف سبب في عناية الله أكثر، فلما كانت الأنثى ضعيفة عاجزة زادت عناية الله بها بالتقديم، فكأنه يوجه أهلها لزيادة العناية بهن، أو هي رسالة من الله للبنات: (إن كان والداك يكرهان وجودك فاعلمي أنني المحسن إليك قدمتك بالذكر عندي).³

وأضاف وجهاً للتقديم ما نصه: "الكريم يسعى أن يقع الختم على الخير والراحة والسرور والبهجة، فإذا وهب الولد الأنثى ثم أعطاه الذكر فكأنما نقله من الغم للفرح وهذا غاية الكرم، أما إذا وهب الولد الذكر ثم أعطاه الأنثى فكأنما نقله من الفرح للغم فذكر هبة الأنثى أولاً ثم هبة الذكر حتى ينقله من الغم".⁴

وأرى أن هذا القول لا يتناسب مع ما أنزل الله من الآيات، فمراده تعالى تصحيح هذه المفاهيم عند العرب لا تثبيتها لديهم فكل الأولاد هبة وعطاء سواء كانوا ذكراً أو أنثى وجميعهم يجب أن يقابلوا بالفرح والسرور لأنهم نعمة منه تعالى.

هـ. ذكر الألوسي (1270 هـ) أن الله قدمهن تطيباً لقلوب آبائهن لما في التقديم من التشريف، أو لأن تكثير النسل يكون في أرحامهن فقدمن في الذكر لمناسبة خلق الله المراد ببيانه، أو مراعاةً للفواصل والسياق.

ولمّا أخر الله الذكور عرفهم؛ لأنّ التعريف تنويه وتشهير وكأنه تنبيه إلى أنّ الذكور هم الحاضرون في قلوبهم والذين عقدوا عليهم مناهم، فالتنكير هو الأصل في أسماء الأجناس وإنما يصار لتعريف الجنس لمقصد، فعرف الذكور هنا باللام لمقصد أنه يهب ذلك الصنف الذي يعهدونه ويرغبون به،⁵ فجبر نقص الأنوثة بالتقديم وجبر نقص التأخير بالتعريف.⁶

ثمّ إنه تعالى لمّا ذكر الصنفين معاً قدّم الذكور وأخر الإناث إعطاءً لكل من الصنفين حقه من التأخير والتقديم.⁷ قال الرازي (606 هـ): "أن سبب تقديم الذكور عندما يجتمع ذكره مع الأنثى أنه أكمل وأفضل من الأنثى والأفضل مقدم على الأخس الأرذل".⁸

¹ انظر: الزمخشري، الكشاف، ج4، ص232.

² انظر: الألوسي، روح المعاني، ج13، ص53.

³ انظر: الرازي، تفسير مفاتيح الغيب، ج27، ص609-610.

⁴ الرازي، المصدر السابق، ج27، ص609.

⁵ انظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج25، ص136.

⁶ انظر: ابن قيم الجوزية، تحفة المودود، ص21؛ والزمخشري، الكشاف، ج4، ص232؛ والنسفي، تفسير النسفي، ج3، ص261؛

والألوسي، روح المعاني، ج13، ص53.

⁷ انظر: ابن قيم الجوزية، تحفة المودود، ص21؛ والزمخشري، المصدر السابق، ج4، ص232؛ والنسفي، المصدر السابق، ج3،

ص261.

⁸ الرازي، تفسير مفاتيح الغيب، ج27، ص609-610.

ووصف الأنثى بالأخس الأرذل لا يتناسب مع ما أنزل الله من الآيات التي تصحح ما كان عليه فكر المجتمع الجاهلي، فمراد الله تصحيح اعتقاداتهم لا ترسيخها.

6. توجيه نظر المؤمنين لشكر الله على نعمة البنين، بدلاً من التفاخر والتباهي بهم، وجعلهم وسيلةً للحط من شأن الأنثى ومن لديه إناث بقولهم عنه: (الأبتر) كما أشار لذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ﴾ [الكوثر: 3] فالأبتر: حقيقته يطلق على من قطع ذنبه من الدواب، ثم استعير لمن نقص منه الخير في نظر الناس، ومنه يقال للذي لا ولد له من الذكور: الأبتر، واعتبروا ذلك نقصاً؛ لأن حياتهم الاجتماعية لم تكن تتطلب دخلاً عالياً أو أموالاً كثيرةً وإنما يعتمدون على الجهود البدنية فيها ويستعينون بأولادهم الذكور بذلك،¹ فإن كثر أبناء الرجل ازدادت وسائل المعيشة وعاش عيشةً طيبةً بفضلهم، وحصل على القوة والمنعة وبهم ينال المال والحق والثأر، ويكثر الافتخار بهم إن حازوا شهرةً بالشجاعة أو الجود.²

أما المعنى الظاهر من لفظ الأبتر في الآية هو الذي لا خير فيه، فجاء بنفس قول القائل: (أبتر) وأبطل معناه في عرفهم، وحمل الكلام على غير مرادهم، تنبيهاً إلى أن المعنى الأصح هو غير ما أرادوه من لمز رسول الله ﷺ بانقطاع العقب من الذكور، وأثبتته لناقص الحظ من الخير، وفي الآية قصر صفة الأبتر على شائئ رسول الله ﷺ ونفيها عن رسول الله ﷺ.³

فالمنة لله والفضل له إن وهبهم البنين، وليس ذلك بجهد منهم ليفتخروا ويتباهوا به، وذلك كما في قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُم مِّنْ أَرْوَاجِكُمْ بَنِينَ وَحَفَدَةً وَرَزَقَكُمْ مِّنَ الطَّيِّبَاتِ أَفَبِالْبُطْلِ يُؤْمِنُونَ وَبِنِعْمَتِ اللَّهِ هُمْ يَكْفُرُونَ﴾ [النحل: 72] فنلاحظ تصدير الآية بلفظ الجلالة، تنبيهاً أن يخرجوا من نظرهم الضيق السطحي إلى التفكير بمنشئ هذه النعم، يقول ابن عاشور (1393هـ): "إظهار اسم الجلالة دون الإضممار الذي هو مقتضى الظاهر لقصد التنويه بالخبر إذ افتتح بهذا الاسم، ولأن دلالة الاسم العلم أوضح وأصرح، فهو مقتضى مقام تحقيق الإنفراد بالخلق والإنعام دون غيره من شركائهم؛ لأن المشركين يؤفرون بأن الله هو فاعل هذه الأشياء"،⁴ والمراد من لفظ البنين هنا المرادف للفظ الأولاد حيث ذكر الله تعالى أنه جعل من الأزواج البنين، وإنما رجح هذا اللفظ على الأولاد، تنبيهاً لمن رزق بالبنين الذكور أنهم هبة من الله والمنة له بخلقهم.

وذكر الله تعالى منته على بني إسرائيل بأن رزقهم البنين بقوله: ﴿ثُمَّ رَدَدْنَا لَكُمُ الْكَرَّةَ عَلَيْهِمْ وَأَمْدَدْنَاكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَجَعَلْنَاكُمْ أَكْثَرَ نَفِيرًا﴾ [الإسراء: 6] وكانت الآيات تتحدث عن عصيان بني إسرائيل وبغيهم الشديد في الأرض، وقد

¹ انظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج30، ص576؛ والرازي، المصدر السابق، ج32، ص321؛ ومحمد بن أحمد القرطبي، أبو عبد الله، الجامع لأحكام القرآن، تج: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، القاهرة: دار الكتب المصرية، ط2، 1384هـ - 1964م، ج20، ص223؛ والألوسي، روح المعاني، ج15، ص482.

² انظر: جواد علي، المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، م.ن. غم، دار الساقى، ط4، 1422هـ - 2001م، ج8، ص241.

³ انظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج30، ص576؛ والرازي، تفسير مفاتيح الغيب، ج32، ص321؛ والقرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج22، ص20؛ والألوسي، روح المعاني، ج15، ص481.

⁴ ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج14، ص168.

روي أنهم "تَعَظَّمُوا وَتَكَبَّرُوا وَاسْتَحَلُّوا الْمَحَارِمَ وَقَتَّلُوا الْأَنْبِيَاءَ وَسَفَكُوا الدِّمَاءَ"¹ فعاقبهم الله بإرسال رجال ذوي غلبة وسطوة ليجوسوا خلال ديارهم ويفسدوها، ثم بيّن منته عليهم أن جعل لهم الغلبة عليهم بعد أن كانوا مشردين مضطهدين، وأمدهم بالأموال والبنين، وأرى أن المراد هنا البنين الذكور، لأن الحديث عن القتال وفي ساحات الحروب، وإنما يشارك الرجال والبنون، دفاعاً عن النساء والبنات، فناسب ذكرهم هنا ذلك.

وقال تعالى ذاكرًا خطاب سيدنا هود عليه السلام لقومه يذكرهم بنعم الله عليهم من الأنعام والبنين: (وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي أَمَدَّكُمْ بِمَا تَعْلَمُونَ أَمَدَّكُمْ بِأَنْعَامٍ وَبَنِينَ) [الشعراء: 132-133]

وقد ذهب ابن عطية (546 هـ) إلى تفسير البنين بالذرية فقال: "ثُمَّ ذَكَرَهُمْ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِأَيَادِي اللَّهِ تَعَالَى قَبْلَهُمْ فِيمَا مَنَحَهُمْ مِنَ الْأَنْعَامِ وَالذَّرِّيَّةِ وَالْجَنَّاتِ وَالْمِيَاهِ الْمُطَرَّدَةِ فِيهَا"².

وفسرها السمرقندي (373 هـ) بالأولاد فقال: "وَيُمِدُّكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ يَعْنِي: يعطيكم أموالاً وأولاداً"³. ولا أرجح قولهما، وأرى أن لفظ البنين هنا مقصود به الذكور، لاقتضاء السياق ذلك وقد ذكر النسفي (710 هـ) سبب ذلك فقال: "قرن البنين بالأنعام، لأنهم يُعَيَّنُونَهم عَلَى حِفْظِهَا وَالْقِيَامِ عَلَيْهَا"⁴ ووافقه بذلك أبو حيان (745 هـ) وأضاف أن القوة تحصل بهم أيضاً⁵، كما أنهم عون لأبائهم عند العجز⁶.

7. نلاحظ التغيير الدلالي في النظرة المادية للبنين، فقد اعتاد العرب أن كثرة الأبناء هو سبب للمنافع، وبهم يكون العز والجاه، والفخر والتباهي، فنفى لهم ذلك كله فقال: (أَيَحْسَبُونَ أَنَّمَا نُمِدُّهُمْ بِهِ مِنْ مَّالٍ وَبَنِينَ نُسَارِعُ لَهُمْ فِي الْخَيْرَاتِ بَلْ لَا يَشْعُرُونَ) [المؤمنون: 55-56] فعاب الله عليهم ظنهم بأن تلك النعم من مال وبنين هي إكرام لهم، وكيف لم يتقنوا لاحتمال:

أن تكون استدراجاً لهم واستجراراً في زيادة الآثام،⁷ أو أنه أمدهم بها لتكون الحجة عليهم أقوى إذ أنهم متمكنون من التزام ما كُلفوا به، وفارغو البال من الهموم،⁸ ويجوز أن يراد أن ما يكون نافعاً لهم في الآخرة ليس كثرة المال والولد، وإنما الاعتقاد والعمل الصالح،⁹ ثم ذكر لهم أن يوم القيامة لن ينفعهم أبناؤهم، وأن النجاة لا تكون بهم، كما

¹ الرازي، تفسير مفاتيح الغيب، ج 20، ص 299.

² ابن عطية، المحرر الوجيز، ج 4، ص 239.

³ أبو الليث نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم السمرقندي، بحر العلوم، تح: محمود مطرجي، بيروت: دار الفكر، دط، دبت، ج 3، ص 500.

⁴ النسفي، تفسير النسفي، ج 2، ص 575.

⁵ أبو حيان، البحر المحيط، ج 8، ص 179.

⁶ إبراهيم بن عمر بن حسن الرباط بن علي بن أبي بكر البقاعي، نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، القاهرة: دار الكتاب الإسلامي، دط، دبت، ج 14، ص 71.

⁷ انظر: الرازي، مفاتيح الغيب، ج 23، ص 282؛ و الألويسي، روح المعاني، ج 9، ص 243؛ وابن عاشور، التحرير والتنوير، ج 18، ص 74؛ و محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق القاسمي، محاسن التأويل، تح: محمد باسل عيون السود، بيروت: دار

الكتب العلمية، ط 1، 1418 هـ، ج 7، ص 293.

⁸ انظر: الرازي، مفاتيح الغيب، ج 23، ص 282.

⁹ انظر: الألويسي، روح المعاني، ج 9، ص 243.

كان حالهم في الدنيا، قال تعالى: ﴿يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ﴾ [الشعراء: 88] فلما كان الكافرون يتفاخرون بأموالهم وكثرة البنين في الدنيا، أعلمهم الله أنها لا تنفعهم شيئاً في الآخرة لعدم سلامة قلوبهم.¹ ومما ذكره تعالى قوله: ﴿يَوْمَ يَفِرُّ الْمَرْءُ مِنْ أَخِيهِ وَأُمِّيهِ وَأَبِيهِ وَصَاحِبَتِهِ وَبَنِيهِ﴾ [عبس: 34-36] ففرار المرء من قرابته حسب الصعود بمحبتهم ومنزلتهم في نفسه فابتدأ بالأخ لاتصاله به أيام شبابه وصغره، ثم والديه فهما أشد قرباً، ثم انتقل للزوجة والأبناء لأنهما أشد الناس اتصالاً به وقرباً منه،² والمراد من البنين هنا الأولاد جميعاً،³ ففي الآية تصوير للفرار يوم القيامة من جميع الناس بدون استثناء، وأرى أن الله استخدم لفظ البنين بدلاً من الأولاد مع أن معناه هو المراد، لبيان اختلاف الحال وللتنبية أن الأولاد الذكور أصلاً لا ينفعون، وخاصة أن ذلك أمر لم يعهده في الدنيا، وهم كانوا ذوو عصبية، إن تأذى أحدهم قامت القبيلة كلها لمؤازرته، فبين الله لهم أن أهوال يوم القيامة لا تشبه أهوال الدنيا.

وقد ورد "عن الحسن قال: أول من يفر يوم القيامة من أبيه: إبراهيم -عليه السلام-، وأول من يفر من أمه: محمد ﷺ، وأول من يفر من ابنه: نوح عليه السلام، وأول من يفر من أخيه: هابيل بن آدم، وأول من يفر من صاحبتة: نوح، ثم لوط عليهما السلام، ثم تلا هذه الآية: ﴿يَوْمَ يَفِرُّ الْمَرْءُ مِنْ أَخِيهِ وَأُمِّيهِ وَأَبِيهِ وَصَاحِبَتِهِ وَبَنِيهِ﴾ [عبس: 34-36] قال: فيرون أن هذه الآية نزلت فيهم".⁴ بل زاد على الفرار، أن الكافر يتمنى افتداء نفسه من العذاب ببنيه، قال تعالى: ﴿يُبَيِّضُ وَهُمْ يَوْمَ الْمَجْزَمِ لَوْ يَقْدِرُ مِنْ عَذَابٍ يَوْمِئِذٍ بَنِيهِ﴾ [المعارج: 11].

8. جميع الآيات التي ورد فيها لفظ (يا بُنَيَّ) مكية، وفيه توجيه للمؤمنين في العهد المكي أن يتخيروا ألفاظهم أثناء حديثهم مع أبنائهم ليكون ذلك أدعى وأرجى لقبول كلامهم ونصحهم وإرشادهم: ﴿يُنَبِّئُ أَرْكَبَ مَعْنًا وَلَا تَكُنْ مَعَ الْكَافِرِينَ﴾ [هود: 42] "نداء شفقة على حاله من الهلاك".⁵ ﴿قَالَ يَبْنَئِي لَا تَقْصُصْ رُءْيَاكَ عَلَىٰ إِخْوَتِكَ فَيَكِيدُوا لَكَ كَيْدًا إِنَّ الشَّيْطَانَ لِلْإِنْسَانِ عَدُوٌّ مُبِينٌ﴾ [يوسف: 5] "تصغير التَّحْيِيْب والتَّفْرِيبِ وَالشَّفَقَة".⁶

﴿يُنَبِّئِي أَذْهَبُوا فَتَحَسَّسُوا مِنْ يُوسُفَ وَأَخِيهِ وَلَا تَأْيِسُوا مِنْ رَوْحِ اللَّهِ﴾ [يوسف: 87]

¹ انظر: إسماعيل حقي بن مصطفى الإستانبولي الحنفي الخلوتي البروسوي، روح البيان، بيروت: دار الفكر، ج6، ص287.

² انظر: الرازي، مفاتيح الغيب، ج31، ص61؛ وابن عاشور، التحرير والتنوير، ج30، ص135.

³ القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج19، ص225؛ الرازي، مفاتيح الغيب، ج31، ص61.

⁴ أبو إسحاق أحمد بن إبراهيم الثعلبي، الكشف والبيان عن تفسير القرآن، أشرف على إخراجه: صلاح باعثمان، وغيره، تح: عدد من الباحثين (21) مثبت أسماؤهم بالمقدمة (ص15)، وأصله رسائل جامعية (غالبها ماجستير) لعدد من الباحثين، جدة: دار التفسير، ط1، 1436هـ-2015م، ج28، ص450.

⁵ ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج12، ص75-77.

⁶ أبو حيان، البحر المحیط، ج6، ص238.

﴿وَقَالَ يُبْنِي لَكُمْ دَارًا وَأَدْخِلُوا مِنْ آبَابِهَا وَأَدْخِلُوا مِنْ آبَابِهَا وَأَدْخِلُوا مِنْ آبَابِهَا﴾ [يوسف: 67] "نداء التلطف بالبنوة ليكون أبعث على الامتنال".¹

﴿وَإِذْ قَالَ لُقْمَنُ لِبْنِهِ وَهُوَ يَعِظُهُ يَبْنِي لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: 13] "فخاطبته بأحب ما يخاطب به، مع إظهار الترحم والتحنن والشفقة، ليكون ذلك أدعى لقبول النصيحة".²

﴿يُبْنِي إِلَيْهَا إِنْ تَكُ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ فَتَكُنْ فِي صَخْرَةٍ أَوْ فِي السَّمُوتِ أَوْ فِي الْأَرْضِ يَأْتِ بِهَا اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ لَطِيفٌ خَبِيرٌ﴾ [لقمان: 16-17]

﴿يُبْنِي إِلَيْهَا إِنْ تَكُ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ فَتَكُنْ فِي صَخْرَةٍ أَوْ فِي السَّمُوتِ أَوْ فِي الْأَرْضِ يَأْتِ بِهَا اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ لَطِيفٌ خَبِيرٌ﴾ [لقمان: 16-17]

2.2.3. سياقات ورود الكلمة المفتاحية (الابن) في العهد المدني:

1. من الآيات التي نزلت في العهد المدني وشابهت الآيات التي نزلت في العهد المكي قوله تعالى: ﴿وَإِذْ نَجَّيْنَاهُ مِنَ الْغَمِّ وَكَذَلِكَ نُخْرِجُكَ مِنَ الْغَمِّ﴾ [البقرة: 49] وقوله: ﴿الَّذِينَ اتَّبَعَتْهُمْ إِذَا بَلَغُوا الْحُلُومَ لَا مَالٌ لَهُمْ وَلَا يُلَاقُونَهُمْ يَوْمَ الْمَوْتِ وَلَا هُمْ يُعْرَفُونَ﴾ [البقرة: 146] وقوله: ﴿قَالُوا وَمَا لَنَا أَلَّا نُقَاتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَدْ أُخْرِجْنَا مِنْ دِيَارِنَا وَأَبْنَاءِنَا﴾ [البقرة: 246] وقوله: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبُّوا فَلِمَ يُعَذِّبُكُمْ بِذُنُوبِكُمْ بَلْ أَنْتُمْ بَشَرٌ مِمَّنْ خَلَقَ﴾ [المائدة: 18] وجميعها تتحدث عن أهل الكتاب، تارةً بتذكير بني إسرائيل بإنجائهم من فرعون لما كان يذبح أبناءهم ويستحيي نساءهم، وتارةً ببيان معرفتهم برسول الله ﷺ كما يعرفون أبناءهم، وقد قصَّ الله قصتهم مع طالوت لما أخرجوا من ديارهم وأبنائهم، وكيف ادعوا أنهم أبناء الله ودحض مزاعمهم بالباطلة.

2. ورد في العهد المدني الحديث عن الوصية مرتبطاً بالأبناء، والوصية هي أن يقدم للمخاطب شيئاً فيه صلاحه وينتفع به بعاقبته وتكثر عند خوف الموت،⁴ قال تعالى: ﴿وَوَصَّيْ بِهَا إِبْرَاهِيمَ بَنِيهِ وَيَعْقُوبَ يُونُسَ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى لَكُمُ الدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [البقرة: 132] وتبين الآية التالية أن ما شغل فكر سيدنا إبراهيم ويعقوب عليهما السلام

¹ ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج13، ص46.

² البقاعي، نظم الدرر، ج15، ص161.

³ أبو حيان، البحر المحیط، ج7، ص355.

⁴ انظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج1، ص727؛ القاسمي، محاسن التأويل، ج1، ص402-403.

حين الاحتضار هو الإسلام والثبات على العقيدة،¹ ولفظ الوصية أبلغ من الأمر لدلالته على شدة الاهتمام بالأمر الموصى به ساعة الاحتضار التي يكون فيها احتياط الإنسان لدينه أتم.²

وقد أكدت الآية التالية ذلك حيث قال تعالى: ﴿أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِنْ بَعْدِي قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَاللَّهُ أَبَانُكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِلَهاً وَحِداً وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾ [البقرة: 133] وروي أن ملك الموت حين أتى سيدنا يعقوب عليه السلام يخبره بين الموت والحياة، طلب منه أن يُنظره حتى يسأل أولاده ويوصيهم، فجمعهم وسألهم واطمأن على ثبات أولاده على التوحيد حين أجابوه بأنهم مخلصون في عباداتهم لله خاضعون له.³ ونلاحظ مناسبة الحديث عن الوصية في العهد المدني الذي استقر فيه المؤمنون، وكثر الداخلون في الإسلام، وبدأت فيه الفتوحات، فذكر الله لهم توصية سيدنا إبراهيم ويعقوب أبناءهما بالثبات على الإسلام، ليحذو المسلمون حذوهما في ذلك.

3. ذكر الله أنه قد رُين للناس حب الشهوات، وذكر منها البنين فقال: ﴿رُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الْمَلَابِ﴾ [آل عمران: 14] وابتدأ الله بالنساء لأن الفتنة بهن أشد وأكثر من باقي اللذات شهوة،⁴ ثم ثنى بالبنين لشعور الإنسان بأنهم قطعة منه وبهم عزه وفخره وأمله لقيامهم من بعده،⁵ ويقال إن فيهم فتنة واحدة وهي جمع المال من الحرام وحكمة حب الرجال للنساء والأولاد هي بناء النسل.⁶

وسبب عدم ذكر البنات إما لأن الآية شملت على سبيل التغليب أو لعدم اجتماع الناس على حبهن.⁷

ولكل من هذه الشهوات مقدار معتدل متوازن إن اتبعه الإنسان كانت الزينة زينةً ربانيةً وله أجرها وثوابها، وإن حاد عنها كانت زينةً شيطانيةً.⁸

¹ انظر: قطب، في ظلال القرآن، ص 116.

² انظر: القاسمي، محاسن التأويل، ج 1، ص 404.

³ انظر: البيهقي، تفسير البيهقي، ج 1، ص 154 وهذا من قول عطاء.

⁴ انظر: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير، تفسير القرآن العظيم، تح: محمد حسين شمس الدين، بيروت: دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون، ط 1، 1419 هـ، ج 2، ص 15؛ ومحمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين، ابن القيم، مصباح التفاسير القرآنية الجامع لتفسير ابن قيم الجوزية، جمع وترتيب: عبد الرحمن القماش، [الكتاب مرقم آليا، وهو غير مطبوع]، ج 3، ص 353؛ والقاسمي، محاسن التأويل، ج 2، ص 291؛ وابن عاشور، التحرير والتنوير، ج 3، ص 181.

⁵ انظر: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج 2، ص 15؛ و ابن القيم، مصباح التفاسير القرآنية، ج 3، ص 353؛ والقاسمي، محاسن التأويل، ج 2، ص 291؛ وابن عاشور، التحرير والتنوير، ج 3، ص 181.

⁶ انظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج 3، ص 181؛ والألوسي، روح المعاني، ج 2، ص 97.

⁷ انظر: ابن عاشور، المصدر السابق، ج 3، ص 181.

⁸ انظر: أبو القاسم الحسين بن محمد الراغب الأصفهاني، تفصيل النشأتين وتحصيل السعادتين، بيروت: دار مكتبة الحياة، دط، 1983 م، ص 71؛ و ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج 2، ص 15-16؛ و عبد الرحمن بن حسن الحنبكة، أجنحة المكر الثلاثة وخوافيها، التبشير - الاستبشار - الاستعمار، دمشق: دار القلم، ط 8، 1420 هـ-2000 م، ص 510.

لذلك جاء توجيه الله بعدها بقوله: ﴿ذلك متاع الحياة الدنيا والله عنده حسن المآب﴾ فلو وضع الإنسان نصب عينيه حقيقة زوال الملذات لرجح جمال المتعة بالخلود، وهو ثواب الأعمال الصالحة الدائمة الباقية فيها النعيم الأبدي.¹

فإن الله تعالى يبين أن هذه الشهوات هي من متاع الحياة الدنيا الزائل، ويعلق القلوب بالجزء الباقي، الذي يلاقيه على أعماله الصالحة، وجميع هذه الشهوات إن وضعت في سبيل الله كانت ذخراً للإنسان يوم القيامة ومنها أولاده.

4. يضع الله في الآية التالية روابط المسلم في دنياه في كفة، وحبه لله ورسوله والجهاد في سبيله في الكفة الأخرى،² فيقول: ﴿قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِينُ تُرَضُّونَهَا أَحَبُّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾ [التوبة: 24] وسبب نزول هذه الآية أن الله لما أمر رسوله بالهجرة إلى المدينة، استجاب قسم من المسلمين لهذا الأمر، وقسم آخر بقي بجوار الأبناء والأزواج والآباء والأموال.³

فالمخاطب: إما من قصر من المؤمنين أو من يتوقع ذلك منه، وهذا ما يفيد اقتتران شرط العبارة بحرف الشك (إن).⁴

فبين الله للمسلمين الراغبين في إبقاء دينهم سليماً أن عليهم تحمل المضار الدنيوية، فإن فضلوا المصالح الدنيوية وغلبت على محبة الله هددهم الله بقوله: ﴿فتربصوا حتى يأتي الله بأمره﴾ أي انتظروا، وأمر الله: عقوبته وعذابه وإنما جعل الله أمره مبهماً للتهويل والتخويف، ثم كان أن فسقهم بتمام الآية بقوله: ﴿والله لا يهدي القوم الفاسقين﴾ فمن فضل الروابط الدنيوية فقد تحقق فسقه.⁵

والنهي المراد في الآية هو النهي عن الحب الاختياري الذي يخالف أمر الله به، أما الحب الجبلي الفطري من المؤمن لأولاده فهو غير داخل تحت التكليف.⁶

وسبب تقديم ذكر الأولاد على الأموال؛ لتعلق القلب بهم دون سائر ما بعدهم من المذكورات، فتصور المجاهد فراقهم يمنعه من الخروج أكثر مما يمنعه تصور الأموال.⁷

¹ انظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج3، ص183؛ وابن القيم، مصباح التفاسير القرآنية، ج3، ص357؛ وفريد الأنصاري المغربي، بلاغ الرسالة القرآنية؛ من أجل إحصاء آيات الطريق، القاهرة: دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، ط1، 1430 هـ - 2009 م، ص100-101.

² انظر: قطب، في ظلال القرآن، ص1615.

³ انظر: الشعراوي، محمد متولي، تفسير الشعراوي، الخواطر، م.ن.غ.م، مطابع أخبار اليوم، د.ط، 1997 م، ج8، ص4988-4989.

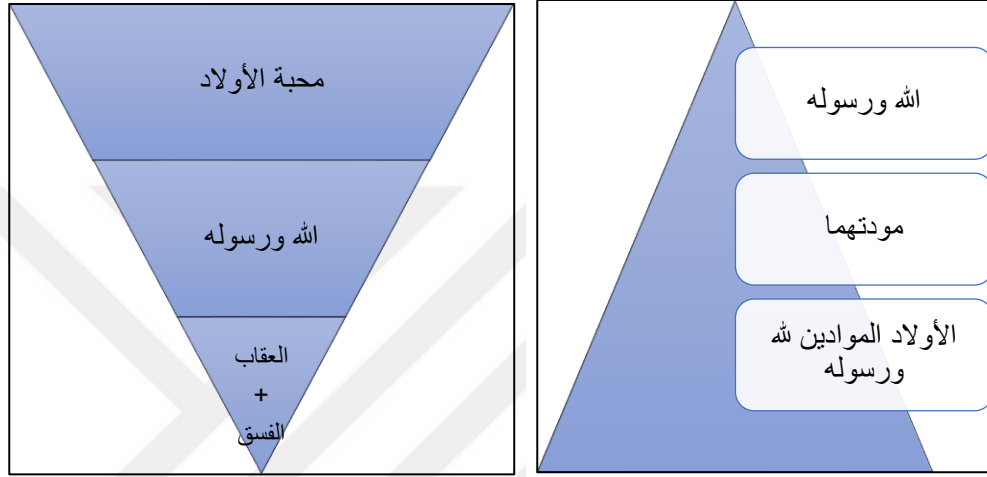
⁴ انظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج10، ص152.

⁵ انظر: ابن عاشور، المصدر السابق، ج10، ص152؛ وأبو الفضل القاضي عياض بن موسى اليحصبي، الشفا بتعريف حقوق المصطفى، م.ن.غ.م، دار الفكر للطباعة والنشر، د.ط، 1409 هـ - 1988 م، ج2، ص18؛ والرازي، تفسير مفاتيح الغيب، ج16، ص17-18؛ وقطب، في ظلال القرآن، ص1615.

⁶ انظر: البروسوي، روح البيان، ج3، ص403.

⁷ انظر: ابن القيم، مصباح التفاسير القرآنية، ج6، ص321.

وهذا الأمر يضيف دلالة وجدانية وإيمانية لمفهوم الأولاد، فقد كان النسب عندهم في أول الهرم ولا مرتبة فوقه، والشكل الدلالي التالي يوضح أولوية ترتيب العلاقات كم أرادها الله، والشكل الدلالي الآخر يوضح عاقبة من عكس الترتيب كما ورد في الآية:



الشكل الدلالي لأولوية ترتيب العلاقات كم أرادها الله الشكل الدلالي لعاقبة من عكس ترتيب العلاقات

ثم تقرر الآية الأخرى الميزان الدقيق للإيمان في النفوس، يقول تعالى: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَٰئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُولَٰئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [المجادلة: 22]

والمراد بـ(من حاد الله ورسوله): المنافق المبتدع الضال، أو الفاسق المنغمس بالكبائر، أو اليهود الظلمة فيجب هجرانهم إن لم يقبلوا الموعظة ولو كانوا في غاية القرب كالأبناء.¹

فأواصر الدم والقرباة تنقطع إن وجدت الخصومة بين لواء الله ولواء الشيطان، وهنا يكون التجرد من كل رابطة أو صلة، والتمسك بحبل الله والعروة الوثقى.²

وفي سبب نزولها عدة أقوال، جميعها تتحدث عن ترك الصحابة موادة من لهم بهم قرابة لما حادوا الله ورسوله، سواء كانوا:³

آباء وأولاداً: فقد روي أن سيدنا أبا بكره بقتل أبيه لما سب النبي ﷺ، ودعا ابنه يوم بدر للمبارزة وقيل: نزلت في أبي عبيدة بن الجراح حيث قتل أباه يوم أحد.

¹ انظر: البروسوي، روح البيان، ج9، ص412؛ وابن عاشور، التحرير والتنوير، ج28، ص60.

² انظر: قطب، في ظلال القرآن، ص3514-3515.

³ انظر: الزمخشري، الكشاف، ج4، ص497؛ و الشنقيطي، أضواء البيان، ج7، ص885؛ و قطب، المصدر السابق، ص3514-3515.

أو إخوة: فقد روي أن مصعب بن عمير قتل أخاه عبيد يوم أحد.
أو عشيرة: فقد روي أن سيدنا عمر قتل خاله العاص بن هاشم يوم بدر، وروي أن سيدنا علي وحمة وعبيدة بن الحارث قتلوا عتبة وشيبة ابني ربيعة والوليد بن عتبة يوم بدر.

ويرى ابن عاشور (1393 هـ) أنه لا يلزم أن يكون لها سبب نزول وما ذكر أمثلة لحكمها.¹
فنلاحظ أن الله يؤكد المعنى الذي قصه عليهم في قصة سيدنا نوح في العهد المكي، ويزيد عليه أن المحبة والمودة لا تكون إلا لمن واد الله، فلا يجب أن تجتمع محبة الله ومحبة عدوه في قلب مسلم.

5. إن لفظ الأبناء والبنات قد أحيط بجملة من الأحكام التشريعية في العهد المدني، وقد تنوعت فمناها ما كان متعلقاً بالبنين وهي أحكام المباهلة وإلغاء حكم التبني، ومنها قد تعلق بالبنات وهي أحكام الحجاب وعدم إبداء الزينة، والأحكام التي اشتركت بينهما هي الميراث، وتحريم النكاح من البنات ومن حلائل الأبناء، وتفصيل ذلك فيما يلي:
(a) المباهلة: دعا رسول الله ﷺ وفد نجران لما لم يؤمنوا به بعد إقامته الحجة عليهم إلى المباهلة؛ تنفيذاً لأمر الله له بقوله: ﴿فَمَنْ حَاجَّكَ فِيهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَلْ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ﴾ [آل عمران: 61] وقد ورد أن رسول الله ﷺ اصطحب معه الحسن والحسين، وقد اختلف المفسرون هل لفظ الابن يطلق على ولد البنات؟

قال الجصاص (370 هـ): "فيه الدلالة على أن الحسن والحسين ابنا رسول الله ﷺ لأنه أخذ بيد الحسن والحسين حين أراد حضور المباهلة وقال: (تعالوا ندع أبناءنا وأبنائكم) ولم يكن هناك للنبي ﷺ بنون غيرهما، وقد روي عن النبي ﷺ أنه قال للحسن رضي الله عنه: "إن ابني هذا سيد"، وقال حين بال عليه أحدهما وهو صغير "لا تزرعوا ابني"، وهما من ذريته أيضاً، كما جعل الله تعالى عيسى من ذرية إبراهيم عليهما السلام بقوله تعالى: ﴿وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِ دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ - إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى - وَزَكَرِيَّا وَيَحْيَى وَعِيسَى وَإِنَّمَا نَسَبُهُ إِلَيْهِ مِنْ جِهَةِ أُمِّهِ لِأَنَّهُ لَا أَبَ لَهُ، وَمِنْ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ إِنَّ هَذَا مَخْصُوصٌ فِي الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنْ يُسَمَّيَا ابْنِي النَّبِيِّ ﷺ دُونَ غَيْرِهِمَا وَقَدْ رُوِيَ فِي ذَلِكَ خَبَرٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ يَدُلُّ عَلَى خُصُوصِ إِطْلَاقِ اسْمِ ذَلِكَ فِيهِمَا دُونَ غَيْرِهِمَا مِنَ النَّاسِ لِأَنَّهُ رُوِيَ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: "كُلُّ سَبَبٍ وَنَسَبٍ مُنْقَطِعٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا سَبَبِي وَنَسَبِي"، وَقَالَ مُحَمَّدٌ فِيمَنْ أَوْصَى لَوْلَدِ فَلَانٍ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ لِصُلْبِهِ، وَلَهُ وَلَدٌ ابْنٌ وَلَدُ ابْنَةٍ: إِنَّ الْوَصِيَّةَ لَوْلَدِ الْإِبْنِ دُونَ وَلَدِ الْإِبْنَةِ، وَقَدْ رَوَى الْحَسَنُ بْنُ زِيَادٍ عَنْ أَبِي حَنِيْفَةَ: أَنَّ وَلَدَ الْإِبْنَةِ يَدْخُلُونَ فِيهِ.

وهذا يدل على أن قوله تعالى وقول النبي ﷺ في ذلك مخصص به الحسن والحسين في جواز نسبتهما على الإطلاق إلى النبي ﷺ دون غيره من الناس لما ورد فيه من الأثر، وأن غيرهما من الناس إنما يُنسَبون إلى الآباء وقومهم دون قوم الأم، ألا ترى أن الهاشمي إذا استولد جارية رومية أو حبشية أن ابنه يكون هاشمياً منسوباً إلى قوم أبيه دون أمه وكذلك قال الشاعر:

¹ انظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج28، ص58.

بنونا بنوا أبنائنا وبناتنا *** بئوهن أبناء الرجال الأبايد

فَنَسَبَةُ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِالْبُنُوَّةِ عَلَى الْإِطْلَاقِ مَخْصُوصٌ بِهِمَا لَا يَدْخُلُ فِيهِ غَيْرُهُمَا هَذَا هُوَ الظَّاهِرُ الْمُتَعَالِمُ مِنْ كَلَامِ النَّاسِ فِيمَنْ سِوَاهُمَا لِأَنَّهُمْ يُنْسَبُونَ إِلَى الْأَبِّ وَقَوْمِهِ دُونَ قَوْمِ الْأُمِّ".¹

أما الرازي (606هـ) فرجح أن ابن البنت يسمى ابناً فقال: "هذه الآية دالة على أن الحسن والحسين عليهما السلام كانا ابني رسول الله ﷺ، وعد أن يدعو أبنائه، فدعا الحسن والحسين، فوجب أن يكونا ابنيه، ومما يؤكد هذا قوله تعالى في سورة الأنعام: ﴿وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِ دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ﴾ [الأنعام: 84] إلى قوله: ﴿وَزَكَرِيَّا وَيَحْيَى وَعِيسَى﴾ [الأنعام: 85] ومعلوم أن عيسى عليه السلام إنما انتسب إلى إبراهيم عليه السلام بالأُم لا بالأب، فثبت أن ابن البنت قد يسمى ابناً والله أعلم".²

وأرجح قول الجصاص بأن لفظ الأبناء لا يشمل أبناء البنات ولا أبناء البنين إلا مجازاً، إن وردت قرينة تصرف اللفظ عن معناه الأصلي، لموافقة ذلك لما ورد في اللغة، ولما ورد أن إطلاق ذلك على الحسن والحسين مخصوص بهما.

b. أنزل الله تعالى أحكام المواريث في هذا العهد وأثبت للبنات وللنساء حقهن من الميراث، وسيأتي الحديث عن ذلك في الحقل الدلالي لمفهوم الأولاد، وسأتحدث الآن عن قوله تعالى في ختام الآية: ﴿ءَابَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ [النساء: 11] وقد اختلف المفسرون بالمراد من هذه الآية، على عدة أقوال، وسأذكر أقوالهم تباعاً:

قال الطبري (310 هـ): "إنكم لا تعلمون أيهم أدنى وأشد نفعاً لكم في عاجل دنياكم وأجل أخراكم"،³ ثم ذكر آراء السلف في تأويل النفع، فذكر قول ابن عباس أن النفع بهم في الآخرة فقال: "أطوعمكم الله من الآباء والأبناء، أرفعكم درجة يوم القيامة؛ لأن الله سبحانه يشفع المؤمنين بعضهم في بعض"⁴ ثم ذكر قول البعض الآخر أن النفع بهم في الدنيا فقال: "قال ابن زيد: أيهم خير لكم في الدين والدنيا الوالد أو الولد الذين يرثونكم لم يدخل عليكم غيرهم، فرضي لهم المواريث لم يأت بأخرين يشركونهم في أموالكم"⁵ وكذلك ذكر البيهقي (516 هـ) في تفسيرها وأضاف على قول ابن عباس: "فَإِنْ كَانَ الْوَالِدُ أَرْفَعَ دَرَجَةً فِي الْجَنَّةِ رُفِعَ إِلَيْهِ وَلَدُهُ وَإِنْ كَانَ الْوَلَدُ أَرْفَعَ دَرَجَةً رُفِعَ إِلَيْهِ وَلَدُهُ لِنَقَرٍ بِذَلِكَ أَغْنِيَهُمْ".⁶

¹ أحمد بن علي أبو بكر الجصاص، أحكام القرآن، تح: عبد السلام محمد علي شاهين، بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 1415 هـ-1994 م، ج2، ص296

² الرازي، مفاتيح الغيب، ج8، ص248

³ الطبري، تفسير الطبري، ج6، ص471.

⁴ الطبري، المصدر السابق، ج6، ص471.

⁵ الطبري، المصدر السابق، ج6، ص472.

⁶ البيهقي، تفسير البيهقي، ج2، ص178.

قال الجصاص (370هـ): "وقيل إن معناه آبؤكم وأبناؤهم مُتَقَارِبُونَ فِي النَّفْعِ حَتَّى لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا إِذْ كُنْتُمْ تَتَنَفَّعُونَ بِأَبَائِكُمْ فِي حَالِ الصِّغَرِ وَتَتَنَفَّعُونَ بِأَبْنَائِكُمْ عِنْدَ الْكِبَرِ فَفَرَضَ ذَلِكَ فِي أَمْوَالِكُمْ لِلْأَبَاءِ وَالْأَبْنَاءِ عِلْمًا مِنْهُ بِمَصَالِحِ الْجَمِيعِ وَقِيلَ لَا يَدْرِي أَحَدُكُمْ أَهْوَى أَقْرَبُ وَفَاءٌ فَيَتَنَفَّعُ وَلَدُهُ بِمَالِهِ أَمْ الْوَلَدُ أَقْرَبُ وَفَاءٌ فَيَتَنَفَّعُ الْأَبُ وَالْأُمُّ بِمَالِهِ فَفَرَضَ فِي مَوَارِيثِكُمْ مَا فَرَضَ عِلْمًا مِنْهُ وَحَكْمًا"¹ فالمراد على رأي الجصاص الانتفاع منهم حال الكبر والصغر، أو في الإرث عند الوفاة.

وافق القشيري (465هـ) الجصاص بأن النفع في حال الكبر والصغر وأضاف: "الأبناء ينفعونكم بالخدمة، والآباء بالرحمة"².

ذهب الزمخشري (538هـ) أن المراد من النفع هو الثواب من الله عند إخراج وصية المتوفى فقال: "ورغب فيه [أي بإخراج الوصية] بقوله: ﴿أَبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ﴾ أي لا تدرون من أنفع لكم من آبائكم وأبنائكم الذين يموتون، آمن أوصى منهم آمن لم يوص، يعني أن من أوصى ببعض ماله فعرضكم لثواب الآخرة بإمضاء وصيته فهو أقرب لكم نفعاً وأحضر جدوى ممن ترك الوصية، فوفر عليكم عرض الدنيا وجعل ثواب الآخرة أقرب وأحضر من عرض الدنيا، ذهباً إلى حقيقة الأمر؛ لأن عرض الدنيا وإن كان عاجلاً قريباً في الصورة، إلا أنه فاني، فهو في الحقيقة الأبعد الأقصى، وثواب الآخرة وإن كان آجلاً إلا أنه باقٍ فهو في الحقيقة الأقرب الأدنى"³. وذكر بقية الأقوال بالنفع في الآخرة، أو النفع عند احتياج أحدهما في الدنيا، أو وضع الفرائض على الحكمة ثم ردها بقوله: "وليس شيء من هذه الأقاويل بملائم للمعنى ولا مجاوب له، لأن هذه الجملة اعتراضية، ومن حق الاعتراضي أن يؤكد ما اعترض بينه ويناسبه، والقول ما تقدم فريضة"⁴.

رأى الرازي (606هـ) أن الله أراد أن ينبههم إلى قصور رأيهم في المواريث وأن هذه القسمة العادلة لا غيرها مما كانوا يتعارفونه فقال: "اعلم أن هذا كلام معترض بين ذكر الوارثين وأنصبتهم وبين قوله: فريضة من الله ومن حق الاعتراض أن يكون ما اعترض مؤكداً ما اعترض بينه ومناسبه، فنقول: إنه تعالى لما ذكر أنصباء الأولاد وأنصباء الأبوين، وكانت تلك الأنصباء مختلفة والعقول لا تهتدي إلى كمية تلك التقديرات، والإنسان ربما خطر بباله أن القسمة لو وقعت على غير هذا الوجه كانت أنفع وأصلح، لا سيما وقد كانت قسمة العرب للمواريث على [غير] هذا الوجه، وأنهم كانوا يورثون الرجال الأقوياء، وما كانوا يورثون الصبيان والنسوان والضعفاء، فالله تعالى أزال هذه الشبهة بأن قال: إنكم تعلمون أن عقولكم لا تحيط بمصالحكم، فربما اعتقدتم في شيء أنه صالح لكم وهو عين المضرة، وربما اعتقدتم فيه أنه عين المضرة ويكون عين المصلحة، وأما الإله الحكيم الرحيم فهو العالم بمغيبات الأمور وعواقبها، فكانه قيل: أيها الناس اتركوا تقدير المواريث بالمقايير التي

¹ الجصاص أحكام القرآن، ج 3، ص 12.

² القشيري، تفسير القشيري، ج 1، ص 317.

³ الزمخشري، الكشاف، ج 1، ص 484.

⁴ الزمخشري، المصدر السابق، ج 1، ص 484.

تستحسنها عقولكم، وكونوا مطيعين لأمر الله في هذه التقديرات التي قدرها لكم، فقوله: ﴿أباؤكم وأبناؤكم لا تدرون أيهم أقرب لكم نفعا﴾ إشارة إلى ترك ما يميل إليه الطبع من قسمة المواريث على الورثة، وقوله: ﴿فريضة من الله﴾ إشارة إلى وجوب الانقياد لهذه القسمة التي قدرها الشرع وقضى بها".¹

ذهب القرطبي (671هـ) أن النفع المقصود هو الدعاء والصدقة، فقال: "قيل: في الدنيا بالدعاء والصدقة، كما جاء في الأثر (إن الرجل ليرفع بدعاء ولده من بعده). وفي الحديث الصحيح إذا مات الرجل انقطع عمله إلا من ثلاث- فذكر- أو ولد صالح يدعو له"² ولكن هذا التفسير لا يبين المراد من النفع المتعلق بالأباء.

ذهب البيضاوي (685هـ) إلى جعل المعنى يعم الأصول والفروع، فقال: "لا تعلمون من أنفع لكم ممن يرثكم من أصولكم وفروعكم في عاجلكم وأجلكم، فتحروا فيهم ما أوصاكم الله به، ولا تعمدوا إلى تفضيل بعض حرمانه".³ وأكمل بما يوافق قول الزمخشري (538هـ)، وكذلك وسع المعنى الألوسي (1270هـ) في تفسيره حيث جعل لفظ الأبناء يعم البنات، والأباء يعم الأمهات فقال: "والأباء والأبناء عبارة عن الورثة الأصول والفروع، فيشمل البنات والأمهات والأجداد والجدا، أي أصولكم وفروعكم الذين يموتون قبلكم لا تعلمون من أنفع لكم منهم أمن أوصى ببعض ماله فعرضكم لثواب الآخرة بامضاء وصيته، أم من لم يوص فوفر عليكم عرض الدنيا، وليس المراد- كما قال شيخ الإسلام- بنفي الدراية عنهم بيان اشتباه الأمر عليهم... كأنه قيل: لا تدرون أيهم أنفع لكم فتحكمون نظراً إلى ظاهر الحال وقرب المنال بأفعية الثاني مع أن الأمر بخلافه فإن ما يترتب على الأول الثواب الدائم في الآخرة، وما يترتب على الثاني العرض الفاني في الحياة الدنيا، والأول لبقائه هو الأقرب الأدنى، والثاني لفنائته هو الأبعد الأقصى".⁴

أما أبو حيان (745هـ) فبعد أن ذكر جملة الآراء في الآية، ذكر أن الحكمة في القسمة هي ما شرعه لا ما يخطر في العقول أن تكون حسب المنفعة المتبادلة فقال: "لما اختلف حكم الابن والأب في الميراث، فكان حكم الابن إذا مات الأب عنه وعن أنثى، أن يرث مثل حظ الأنثيين، وكان حكم الأبوين إذا مات الابن عنهما وعن ولد أن يرث كل منهما السدس، وكان يتبادر إلى الذهن أن يكون نصيب الوالد أوفر من نصيب الابن، إذ ذاك لما له على الولد من الإحسان والتربية من نشئه إلى اكتسابه المال إلى موته، مع ما أمر به الابن في حياته من بر أبيه، أو يكون نصيبه مثل نصيب ابنه في تلك الحالة إجراءً للأصل مجرى الفرع في الإرث، بين تعالى أن قسمته هي القسمة التي اختارها وشرعها، وأن الأباء والأبناء الذين شرع في ميراثهم ما شرع لا ندري نحن أيهم أقرب نفعا، بل علم ذلك منوط بعلم الله وحكمته، فالذي شرعه هو الحق لا ما يخطر بعقولنا نحن، فإذا كان علم ذلك

¹ الرازي، مفاتيح الغيب، ج9، ص519.

² القرطبي الجامع لأحكام القرآن، ج5، ص74-75.

³ ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد البيضاوي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، تح: محمد عبد الرحمن المرعشلي، بيروت:

دار إحياء التراث العربي، ط1، ص1418 هـ، ج2، ص63.

⁴ الألوسي، روح المعاني، ج2، ص436.

عازباً عنا فلا نخوض فيما لا نعلمه، إذ هي أوضاع من الشارع لا نعلم نحن عللها ولا ندركها، بل يجب التسليم فيها لله ولرسوله، وجميع المقدرات الشرعية في كونها لا تعقل عللها هي مثل قسمة المواريث سواء".¹

ذكر ابن عاشور (1393هـ) أن الآية فيها تنويه إلى الخطأ في علة القسمة التي كانوا يتبعونها في المواريث أيام الجاهلية والتي كانت حسب النفع وهو شيء غير منضبط، فقال: "المذكورون أبأؤكم وأبناؤكم لا شك في ذلك، ثم قال: ﴿لا تدرون أيهم أقرب لكم نفعاً﴾ فهو إما مبتدأ وإما حال، بمعنى أنهم غير مستويين في نفعكم متفاوتون تفاوتاً يتبع تفاوت الشفقة الجبلية في الناس ويتبع البرور ومقدار تفاوت الحاجات، فرب رجل لم تعرض له حاجة إلى أن ينفعه أبواه وأبناؤه، وربما عرضت حاجات كثيرة في الحالين، وربما لم تعرض فهم متفاوتون من هذا الاعتبار الذي كان يعتمد به أهل الجاهلية في قسمة أموالهم، فاعتمدوا أحوالاً غير منضبطة ولا موثوقاً بها، ولذلك قال تعالى: ﴿لا تدرون أيهم أقرب لكم نفعاً﴾ فشرع الإسلام ناط الفرائض بما لا يقبل التفاوت وهي الأبوة والبنوة، ففرض الفريضة لهم نظراً لصلتهم الموجبة كونهم أحق بمال الأبناء أو الآباء".²

خلاصة التفسير في هذه الآية:

1. لم يفصل الطبري (310 هـ) والبعوي (516 هـ) ماهية النفع المرادة وإنما اقتصروا على بيان كونها إما منفعة في الدنيا أو في الآخرة، وذكروا قول ابن عباس في أنها بالشفاعة يوم القيامة.
 2. ذهب الجصاص (370 هـ) أن النفع حال الكبر أو الصغر، أو في الإرث عند الوفاة.
 3. وافق القشيري (465 هـ) الجصاص بأن النفع في حال الكبر والصغر وأضاف نفع الأبناء بالخدمة، والآباء بالرحمة.
 4. بينما ذهب القرطبي (671 هـ) أن النفع هو الدعاء والصدقة من الأبناء لأبائهم بعد وفاتهم.
 5. رأى الزمخشري (538 هـ) أن المراد من النفع هو الثواب من الله للورثة عند إخراج وصية المتوفى، وأن من أوصى من المتوفيين يكون قد نفع أولاده بالثواب الأخروي، بينما من لم يوصَ يكون قد نفعهم في الدنيا.
 6. يلاحظ أن رأي الرازي (6 هـ) وأبو حيان (745 هـ) وابن عاشور (1393 هـ) كان قريباً في فهم المراد من الآية، حيث رأوا أن الله تعالى ينبه إلى عدم الحكمة في القسمة المتبعة أيام الجاهلية والتي كانت تنظر إلى المنفعة المقدمة من الوارث لمورثه، لذلك كانوا يورثون الرجال والصبيان دون البنات والنساء، لكونهم من المقاتلة، ويذكر أن قسمته هي الأحكم لأنه الأعم بمصالحهم.
 7. وسع البيضاوي (685 هـ) والألوسي (1270 هـ) في تفسيرهما معنى الآباء والأبناء ليعم الأصول والفروع.
- وأرجح ما ذهب إليه البيضاوي (685 هـ) والألوسي (1270 هـ) في أن المعنى المراد من الآية يشمل البنين والبنات من الأولاد، والوالدين جميعاً؛ لأن الله إنما أنزل هذه الآيات تغييراً لعاداتهم الجاهلية، فنوّه لهم بذلك أنكم لا تدرون

¹ أبو حيان، البحر المحيط، ج3، ص543-544.

² ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج4، ص262.

من الأنفع لكم من البنين أو البنات فلا تتبعوا هواكم في الميراث، ولا تحكموا حسب النفع الظاهر المتبادر لكم، وإطلاق لفظ الأبناء على البنين والبنات من الأولاد كان وارداً عند العرب كما قد سبق بيانه.

كما أرجح المعنى الذي اتفق عليه الرازي وأبو حيان وابن عاشور، لمناسبته لسبب النزول.

(b) أنزل الله تعالى في هذا العهد حكم تحريم نكاح حلال الأبناء الصليبين، ونكاح البنات فقال: ﴿وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [النساء: 23] وقال: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَتُكُمْ وَعُمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ وَالْأَخِ وَالْأُخْتِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [النساء: 23] و﴿حَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [النساء: 23] وقد غيّر في ذلك حكم تحريم حلائل الأولاد الغير صليبين أي من كان متبنياً منهم، وأقر أحكام الجاهلية في تحريم نكاح ما تبقى فقد روي "عن ابن عباس قال: كان أهل الجاهلية يحرمون ما يحرم إلا امرأة الأب، والجمع بين الأخنتين"¹ وذكر ذلك الطبري (310هـ) في تفسيره فقال: "إنما قال: ﴿وحلائل أبنائكم الذين من أصلابكم﴾ [النساء: 23] لأن معناه: وحلائل أبنائكم الذين ولدتموهم دون حلائل أبنائكم الذين تبنيتموهم... عن ابن جريج، قال: قلت لعطاء قوله: ﴿وحلائل أبنائكم الذين من أصلابكم﴾ [النساء: 23] قال: كنا نحدث والله أعلم أنها نزلت في محمد ﷺ حين نكح امرأة زيد بن حارثة، قال المشركون في ذلك فنزلت: ﴿وحلائل أبنائكم الذين من أصلابكم﴾ [النساء: 23] ونزلت: ﴿وما جعل أدعياءكم أبناءكم﴾ [الأحزاب: 4] ونزلت: ﴿ما كان محمد أبا أحد من رجالكم﴾ [الأحزاب: 40]"². (c) أبطل الله عادة التبني التي كانت سائدة في الجاهلية، إذ يأخذ الرجل طفلاً ليس له ويعطيه جميع حقوق البنوة من النسب والتوارث، قال تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ ذَلِكَ قَوْلُكُمْ بِأَفْوَاهِكُمْ وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ ادْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَاِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [الأحزاب: 4-5] فالتبني ادعاء باللسان لا يجعل المتبنى ابناً في الحقيقة، والله يقول الصدق والعدل ويأمر المسلمين باتباعه³.

وقد أمر الله بنسب الأدعياء لأبائهم الحقيقيين، فإن لم يعلموا آباءهم ففيها الحالات التالية:

- 1- من لم يعرف أباه لا ينسب ولا يتبن، لا ينسب إلى أمه بل يدعى بالأخوة الإيمانية إن كانوا أحراراً، أو الموالاة إن كانوا عتقاء ويطلق لفظ المولى على المعتق والمعتق، وقيل ينسبون لأسماء إخوانهم ك(عبد الله وعبد الرحمن)⁴.

¹ الطبري، تفسير الطبري، ج6، ص549.

² الطبري، المصدر السابق، ج6، ص560-561.

³ انظر: البغوي، تفسير البغوي، ج6، ص317؛ وابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج6، ص336؛ وابن عاشور، التحرير والتنوير، ج21، ص258-259.

⁴ انظر: الماوردي، النكت والعيون، ج4، ص372؛ و محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي، أحكام القرآن، تح: محمد عبد القادر عطا، بيروت: دار الكتب العلمية، ط3، 1424 هـ - 2003 م، ج3، ص539 - 540؛ وابن عاشور، التحرير والتنوير، ج21، ص263.

2- أما ولد الملاعنة، ينسب لأمه إن كان حراً.¹

وسبب نزول الآية " أن زيد بن حارثة كان عبداً لرسول الله ﷺ فأعتقه وتبناه قبل الوحي، فلما تزوج النبي ﷺ زينب بنت جحش، وكانت تحت زيد بن حارثة، قالت اليهود والمنافقون: تزوج محمد امرأة ابنه وهو ينهى الناس عنها، فأنزل الله تعالى هذه الآية.

عن سالم عن عبد الله بن عمر أنه كان يقول: ما كنا ندعو زيد بن حارثة إلا زيد بن محمد حتى نزلت في القرآن: ﴿ادْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ﴾.²

فلاحظ التغيير الدلالي في المفهوم اللغوي، وقصر لفظ الابن على الولد الصلبي فقط، فأضاف بهذا شرطاً آخر على وجوب الإيمان لدوام العلاقة بين الأهل وأولادهم، وأبطل بذلك علاقة التبني وما يتبعها من روابط في النسب، والميراث والنكاح.

(d) نهى الله تعالى المرأة عن إبداء زينتها أمام الأجانب³ واستثنى اثني عشر موضعاً أباح لها أن تبدي زينتها أمامهم وهم: الزوج، الأب، الأبناء، الحمى، أبناء الزوج، الإخوة، أبناء الإخوة والأخوات، النساء المسلمات، ملك اليمين، التابعين غير أولي الإربة من الرجال، الطفل لذين لم يظهروا على عورات النساء، قال تعالى معدداً لهم: ﴿وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَرِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوْ التَّابِعِينَ غَيْرَ أُولِي الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَتِ النِّسَاءِ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعاً أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [النور: 31]

(e) فرض الله الحجاب على نساء الأمة واستثنى عدداً من الرجال أباح لهن الخروج أمامهم من دون حجاب فقال: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَرْوَاحَ النِّسَاءِ الَّتِي أَتَيْتَ أَجُورَهُنَّ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكَ وَبَنَاتِ عَمِّكَ وَبَنَاتِ خَالَكِ وَبَنَاتِ خَلَّتِكَ الَّتِي هَاجَرْنَ مَعَكَ وَامْرَأَةً مُؤْمِنَةً إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا خَالِصَةً لَكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ قَدْ عَلِمْنَا مَا فَرَضْنَا عَلَيْهِمْ فِي أَرْوَاحِهِمْ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ لِكَيْلَا يَكُونَ عَلَيْكَ حَرَجٌ وَكَانَ اللَّهُ غَفُوراً رَحِيماً﴾ [الأحزاب: 50] وقال: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَرْوَاحَ النِّسَاءِ الَّتِي أَتَيْتَ أَجُورَهُنَّ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكَ وَبَنَاتِ عَمِّكَ وَبَنَاتِ خَالَكِ وَبَنَاتِ خَلَّتِكَ الَّتِي هَاجَرْنَ مَعَكَ وَامْرَأَةً مُؤْمِنَةً إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا خَالِصَةً لَكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ قَدْ عَلِمْنَا مَا فَرَضْنَا عَلَيْهِمْ فِي أَرْوَاحِهِمْ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ لِكَيْلَا يَكُونَ عَلَيْكَ حَرَجٌ وَكَانَ اللَّهُ غَفُوراً رَحِيماً﴾ [الأحزاب: 59] وقال: ﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْهِنَّ فِي آبَائِهِنَّ

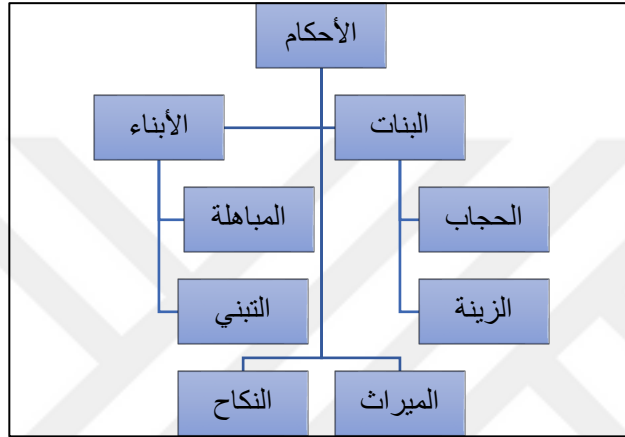
¹ انظر: ابن العربي، المصدر السابق، ج3، ص539 – 540.

² أخرجه أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، صحيح مسلم، بيروت: دار الجيل (مصورة من الطبعة التركية المطبوعة في استانبول سنة 1334 هـ) ترقيم الأحاديث، وفق طبعة القاهرة: دار إحياء الكتب العربية، كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل زيد بن حارثة وأسامة بن زيد رضي الله عنهما، ج7، ص130 رقم: (2425)؛ وأبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي النيسابوري، أسباب نزول القرآن، تخ: عصام بن عبد المحسن الحميدان، الدمام: دار الإصلاح، ط2، 1412 هـ - 1992م، ص352.

³ اختلفوا في زينة المرأة المراد سنرها فقيل هو الوجه والكفين، وقيل الأصابع والحلي، للتوسع ينظر: الجصاص، أحكام القرآن، ج3، ص408؛ ابن العربي، أحكام القرآن، ج3، ص381؛ والرازي، تفسير مفاتيح الغيب، ج23، ص363-364؛ وابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج6، ص41-42.

وَلَا أَبْنَاءُهُمْ وَلَا إِخْوَانُهُمْ وَلَا أَبْنَاءَ إِخْوَانِهِمْ وَلَا أَبْنَاءَ أَخَوَاتِهِمْ وَلَا نِسَائِهِمْ وَلَا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ وَأَتَقِينَ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا ﴿٥٥﴾ [الأحزاب: 55]

والشكل الدلالي التالي يبين الأحكام التي تعلقت بالأبناء والبنات في العهد المدني والكلمات المفتاحية التي تدور حول لفظ الأبناء والبنات:



الشكل الدلالي للأحكام المتعلقة بالأبناء والبنين في العهد المدني

2.2.4. خلاصة مفهوم (الابن) في القرآن الكريم:

نلاحظ أنَّ الآيات الواردة للكلمة المفتاحية (الأبناء) في سياق المفهوم (الأولاد) سواءً في العهد المكي أو المدني، قد كَوَّنت حقلاً دلاليًا، تتشكل منه المعنى في الرؤية القرآنية، ويمكن أن نجمع خصائص الخطابين في الآتي:

1. تميزت الآيات في العهد المكي أنها تحدثت عن تنزيه الله عن البنين والبنات، وربطت مفهوم الأولاد بالبعد الديني، وجعلت العلاقة الإيمانية هي أولى العلاقات التي تربط الناس ببعضها، وغيرت من السلوكيات والمعتقدات الخاطئة تجاه البنات.
2. نلاحظ في العهد المكي أن الله ضمن القصص القرآني مفهوم الأولاد، ووضح العلاقة بين الآباء والأبناء من خلالها، واستخدم الأسلوب العقلي الحوارية.
3. تميزت الآيات في العهد المدني أنها جاءت مصحوبةً بجملة من التشريعات في حق الأبناء.
4. تنوعت دلالة (الأبناء) في الآيات القرآنية في العهدين، فتارةً دلت على المعنى المرادف لـ(الأولاد) بما يشمل الذكور والإناث، وتارةً أريد بها الدلالة على الذكور فقط، ونفهم ذلك من خلال السياق.
5. استخدام ألفاظ مرادفة للفظ البنات والبنين وهي الذكر والأنثى في موضوع هبة الله الأولاد للناس.
6. توجيه نظر المؤمنين لشكر الله على نعمة البنين، بدلاً من التفاخر والتباهي بهم، وتغيير النظرة المادية النفعية المتوقعة من الأبناء يوم القيامة.

2.3. مفهوم (الطفل) في القرآن الكريم.

سبق الحديث عن المعنى اللغوي للفظ الطفل وأن الأصل إطلاقه على المولود الصغير، ويطلق على الصغير إلى أن يحتلم، وسأبين في هذا المبحث المعاني التي وردت فيها الكلمة المفتاحية (الطفل) من خلال آيات القرآن الكريم، وعلاقتها بمفهوم الأولاد.

2.3.1. (طفل) في آيات القرآن الكريم.

ورد لفظ (الطفل) 3 مرات في القرآن، وورد لفظه بالجمع (أطفال) مرة واحدة على النحو الآتي:

- (1) ﴿وَوَقِّرْ فِي الْأَرْحَامِ مَا نَشَاءُ إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى ثُمَّ نُخْرِجُكُمْ طِفْلاً ثُمَّ لِتَبْلُغُوا أَشُدَّكُمْ﴾ [الحج: 5]
- (2) ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ تَرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ مِنْ عَلَقَةٍ ثُمَّ يُخْرِجُكُمْ طِفْلاً ثُمَّ لِتَبْلُغُوا أَشُدَّكُمْ﴾ [غافر: 67]
- (3) ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوْ التَّابِعِينَ غَيْرَ أُولِي الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ﴾ [النور: 31]
- (4) ﴿وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [النور: 59].

2.3.2. سياقات ورود الكلمة المفتاحية (طفل) في الآيات:

نلاحظ أن الآيات التي وردت فيها كلمة (طفل) جميعها مدنية، ماعدا الآية التي وردت في سورة غافر كانت مكية، والآيات تحدثت عن موضوعين رئيسيين:

- a. إخراج الجنين من الرحم إلى الدنيا طِفْلاً، في سياق بيان إعجاز الله في الخلق، وقد وُحِدَ الله الطفل في آية الحج وغافر ومراده أطفال؛ لأن الغرض الدلالة على الجنس، أو أن تقدير الآية: يخرج كل واحد منكم طفلاً.¹
- b. أحكام تعامل البالغين من الرجال والنساء مع الطفل، سواءً في بيان أحكام الاستئذان التي عليهم تعليمها لهم، أو حكم إبداء الزينة بالنسبة للنساء أمامهم.

وقد حددت الآيات بأن الكلمة المضادة للطفل هي (من بلغ الحلم) يفهم ذلك من قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُوا رِءُوسَكُمْ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الطَّلَعِ كَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُم وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ﴾ [النور: 58] ومن نهاية الآيات بقوله تعالى: ﴿وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [النور: 59].

¹ انظر: الطبري، تفسير الطبري، ج16، ص464؛ والرازي، تفسير مفاتيح الغيب، ج23، ص205.

مِنْكُمْ الْحُلْمُ فَلَيْسَتْ أَذْنُوا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ} [النور: 59] فلفظ الطفل يطلق على المولود من حين ولادته إلى بلوغه، فإن بلغ عومل معاملة الرجال في التكاليف والأحكام.¹

ونلاحظ من الآيات وجود مرحلتين للطفل:

المرحلة الأولى: الطفل غير المميز:

لما بين الله تعالى في الآية التالية الأصناف الذين يباح للمرأة أن تبدي زينتها الخفية أمامهم، ذكر منهم الطفل الذي لم يظهر على عورات النساء فقال: ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوْ التَّابِعِينَ غَيْرَ أُولِي الإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوْ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ﴾ [النور: 31] فالطفل في سن عدم التمييز لا علم له ولا دراية بأمور النساء لانشغاله باللهو واللعب عنها، فيباح خروج النساء أمامه.²

وقد ورد لفظ الطفل بالإنفراد مع أن المراد به الجمع: إشارة لتوحد غرائزهم وفكرهم في هذه المرحلة، فلا شيء عندهم سوى اللعب، ثم لما انتقلوا إلى مرحلة البلوغ نجد أن الله أتى بصيغه الجمع في قوله: ﴿وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ﴾ [النور: 59] لأن أفكارهم تكون مختلفة.³

وذكر المفسرون معنى لم يظهروا على عورات النساء كما يلي:

نقل الطبري (310هـ) عن مجاهد، قوله: "لم يدروا ما ثم من الصغر قبل الحلم".⁴

ورجح الجصاص رأي مجاهد فقال: "قال مجاهد: هم الذين لا يدرون ما هن من الصغر، وقال قتادة: الذين لم يبلغوا الحلم منكم، قال أبو بكر: قول مجاهد أظهر لأن معنى أنهم لم يظهروا على عورات النساء أنهم لا يميزون بين عورات النساء والرجال لصغرهم وقلة معرفتهم بذلك، وقد أمر الله تعالى الطفل الذي قد عرفت عورات النساء بالاستئذان في الأوقات الثلاثة، بقوله: ﴿لَيْسَتْ أَذْنُكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ﴾ وأراد به الذي عرفت ذلك وأطلع على عورات النساء، والذي لا يؤمر بالاستئذان أصغر من ذلك، وقد روي عن النبي ﷺ أنه قال: "مروهم بالصلاة

¹ انظر: الرازي، تفسير مفاتيح الغيب، ج24، ص418؛ والبغوي، تفسير البغوي، ج6، ص61؛ وابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج6، ص76؛ والألوسي، روح المعاني، ج9، ص406.

² الشعراوي، تفسير الشعراوي، ج16، ص10259-10260؛ والرازي، تفسير مفاتيح الغيب، ج23، ص367.

³ انظر: الشعراوي، تفسير الشعراوي، ج16، ص10259-10260.

⁴ الطبري، تفسير الطبري، ج17، ص271.

لَسْبَعٍ وَاضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا لَعْنٌ وَفَرَّقُوا بَيْنَهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ¹ فَلَمْ يَأْمُرْ بِالتَّفْرِقَةِ قَبْلَ الْعَشْرِ وَأَمَرَ بِهَا فِي الْعَشْرِ لِأَنَّهُ قَدْ عَرَفَ ذَلِكَ فِي الْأَكْثَرِ الْأَعَمِّ وَلَا يَعْرِفُهُ قَبْلَ ذَلِكَ فِي الْأَغْلَبِ².

ذكر الماوردي (450هـ) والبغوي (516هـ) الأوجه المذكورة في تفسيرها: "ثلاثة أوجه: الأول: لعدم شهوتهم. والثاني: لم يعرفوا عورات النساء لعدم تمييزهم. والثالث: لم يطبقوا جماع النساء"³.

قال ابن عطية (546 هـ): "الطِّفْلُ اسم جنس بمعنى الجمع ويقال طفل ما لم يراهق الحلم، وَيُظْهَرُوا معناه يطلعون بالوطء"⁴.

وأرجح ما قاله الجصاص موافقاً لقول مجاهد في أنه لم يعرف العورات لعدم تمييزه، لموافقته بهذا التفسير الآية الثانية والسنة المطهرة، فإن كان الطفل صغيراً لم يدرك عورات النساء، يباح للمرأة أن تخرج أمامه بزینتها، أما إن كان مميزاً مدركاً معنى العورة ويفرق بين الحسناء وغيرها فلا يُمكن من الدخول على النساء⁵.
المرحلة الثانية: الطفل المستأذن المميز:

قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا زِينَتَكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ﴾ [النور: 58]
يرشد الله عباده أن يعلموا أبناءهم الذين لم يبلغوا الحلم، ولكنهم أدركوا عورات النساء وميزوها أن يستأذنوا في الأوقات الثلاثة المذكورة التي يكون الإنسان فيها عادةً مكشوفاً ليرتاح في مضجعه⁶.

وقد ورد في سبب النزول: "قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَجَّهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غُلَامًا مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُ: مُذْلِجُ بَنِي عَمْرِو إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَقَتَ الظَّهْرِ لِيَدْعُوهُ، فَدَخَلَ قَرَأَ عُمَرُ بِحَالَةٍ كَرِهَ عُمَرُ رُؤْيَاهُ ذَلِكَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَدِدْتُ لَوْ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَمَرَنَا وَنَهَانَا فِي حَالِ الْإِسْتِئْذَانِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى هَذِهِ الْآيَةَ.

وَقَالَ مُقَاتِلٌ: نَزَلَتْ فِي أَسْمَاءَ بِنْتِ مَرْثَدٍ، كَانَ لَهَا غُلَامٌ كَبِيرٌ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا فِي وَقْتِ كَرَاهَتِهِ، فَأَنْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: إِنَّ خَدَمَنَا وَغُلَامَنَا يَدْخُلُونَ عَلَيْنَا فِي حَالِ تَكْرَاهُهَا. فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ هَذِهِ الْآيَةَ"⁷.

¹ أخرجه أبو عبد الله الحاكم النيسابوري، المستدرک علی الصحیحین، بیروت: دار المعرفة، دبط، دبت، کتاب الصلاة، باب في فضل الصلوات الخمس، ج1، ص201، رقم: (719)؛ و وأبو داود، سنن أبي داود، کتاب الصلاة، باب متى يؤمر الغلام بالصلاة: ج1، ص185، رقم: (495) وقال عنه المباركفوري، محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم، تحفة الأحوذی بشرح جامع الترمذی، دار الكتب العلمية - بيروت: دبط، دبت، أبواب الصلاة، باب ما جاء متى يؤمر الصبي بالصلاة، ج1، ص314، رقم: (407): "وَالْحَدِيثُ سَكَتَ عَنْهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالْمُنْذِرِيُّ".

² الجصاص، أحكام القرآن، ج5، ص177.

³ الماوردي، النكت والعيون، ج4، ص96، وانظر: البغوي، تفسير البغوي، ج6، ص36.

⁴ ابن عطية، المحرر الوجيز، ج4، ص179.

⁵ انظر: الجصاص، المصدر السابق؛ وابن عربي، أحكام القرآن، ج3، ص389؛ وابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج6، ص46.

⁶ انظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج8، ص292؛ والبغوي، تفسير البغوي، ج6، ص61؛ ابن عطية، المحرر الوجيز، ج4، ص194.

⁷ الواحدي، أسباب نزول القرآن، ص329.

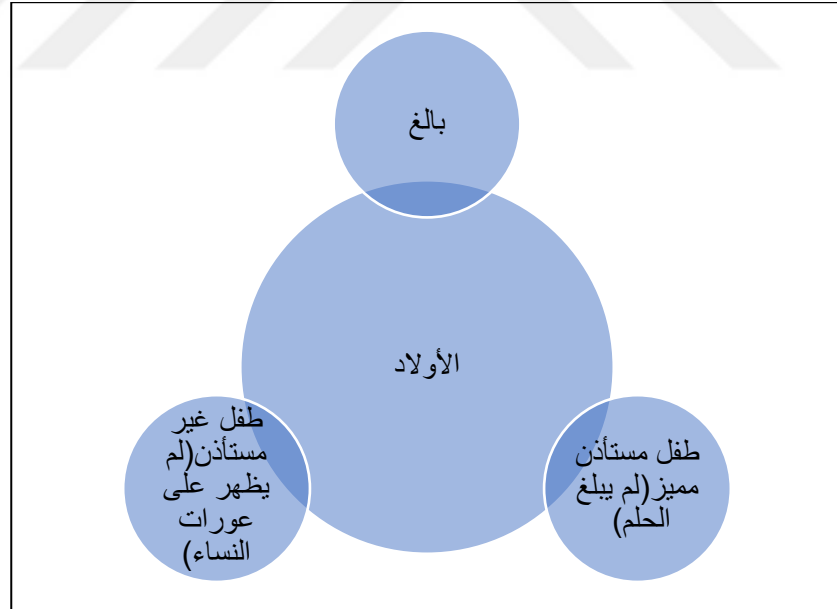
"قال أبو اسحاق الفزاري: قلت للأوزاعي: ما حدُّ الطفل الذي يستأذن؟ قال: أربع سنين".¹

"وعن يحيى ابن كثير: إذا كان الغلام رباعياً فليستأذن في العورات الثلاث على أبويه، فإذا بلغ الحلم فليستأذن على كل حال".²

ونلاحظ أن الله استخدم لفظ (طفل لم يظهر على عورات النساء) على الطفل الذي يباح للمرأة الخروج أمامه بزینتها، لكونه غير مميز أصلاً، فإن بدأ بالتمييز أطلق عليه لفظ (من لم يبلغ الحلم) وأوجب على أهله تعليمه أحكام الاستئذان، وأرى أن في ذلك إشارة لكونه في فترة تدريبية قبل بلوغه الحلم، وإجراء الأحكام عليه.

2.3.3. العلاقة بين لفظ الأولاد ولفظ الطفل:

نرى أن المقصود بلفظ (طفل) الحديث عن مرحلة عمرية معينة، والدلالة عليها بهذا اللفظ، ولو استخدم لفظ الولد بدلاً منها لما تبين المعنى المراد؛ لأن لفظ الولد لفظ عام لا يدل على المراحل العمرية، فكل طفل ولد، وليس كل ولد طفل، والشكل الدلالي التالي يبين العلاقة بين مفهوم الأولاد وبين الكلمة المفتاحية (طفل):



الشكل الدلالي للعلاقة بين مفهوم الأولاد وبين الكلمة المفتاحية (طفل)

¹ ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج6، ص75-76.

² أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر، ابن أبي حاتم، تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم، تح: أسعد محمد الطيب، المملكة العربية السعودية: مكتبة نزار مصطفى الباز، ط 3، 1419 هـ، ج8، ص2638.

2.4. مفهوم (الصبي) في القرآن الكريم:

سبق الحديث عن المعنى اللغوي للفظ الصبي وأنه يدل على الصغر، وحدده الأكثر بكونه من وقت الولادة إلى الفطام، وسأبين في هذا المبحث المعاني التي وردت فيها الكلمة المفتاحية (الصبي) من خلال آيات القرآن الكريم، والمراد منها في الآيات وعلاقتها بمفهوم الأولاد.

2.4.1. (صبي) في آيات القرآن الكريم.

ورد لفظ (صبي) مرتين في القرآن على النحو الآتي:

1. ﴿يَا يَحْيَى خُذِ الْكِتَابَ بِقُوَّةٍ وَآتَيْنَاهُ الْحُكْمَ صَبِيًّا﴾ [مريم: 12]
2. ﴿قَالُوا كَيْفَ نُكَلِّمُ مَنْ كَانَ فِي الْمَهْدِ صَبِيًّا﴾ [مريم: 29]

2.4.2. سياقات ورود الكلمة المفتاحية (صبي) في القرآن الكريم:

ورد لفظ (صبي) أول مرة في قوله تعالى: ﴿يَا يَحْيَى خُذِ الْكِتَابَ بِقُوَّةٍ وَآتَيْنَاهُ الْحُكْمَ صَبِيًّا﴾ [مريم: 12]

وقد تحدث المفسرون عن معنى الصبي في هذه الآية:

فذهب مقاتل بن سليمان (150هـ) إلى أن يحيى كان حين أعطي الحكم ابن ثلاث سنين.¹

وذكر يحيى بن سلام (200هـ) قول يحيى للصبية في صغره: لَيْسَ لِلْعَبِّ خُلُقُنَا.²

ذكر ابن عطية (542هـ) أن المراد: "شاباً لم يبلغ حد الكهول.. وفي لفظة صبي على هذا تجوز واستصحاب حال".³

وذكر ابن الجوزي (597هـ) قول مقاتل وأضاف إليه قولاً لابن عباس رفعه إلى رسول الله ﷺ أن يحيى عليه السلام

كان ابن سبع سنين.⁴

وذكر القرطبي (671هـ) وأبو حيان (745هـ) جميع الأقوال السابقة.⁵

أما الآية الثانية التي ورد فيها لفظ (صبي) قوله تعالى في حق سيدنا عيسى: ﴿قَالُوا كَيْفَ نُكَلِّمُ مَنْ كَانَ فِي الْمَهْدِ

صَبِيًّا﴾ [مريم: 29] تحدث المفسرون في هذه الآية عن معنى كان، ولم يذكروا معنى الصبي في كلامهم فنقرأ في تفسير

الطبري (310هـ) قوله: "قال قومها لها: كيف نكلم من وجد في المهد؟ وكان في قوله: ﴿مَنْ كَانَ فِي الْمَهْدِ صَبِيًّا﴾

¹ انظر: أبو الحسن مقاتل بن سليمان بن بشير، تفسير مقاتل بن سليمان، تج: عبد الله محمود شحاته، بيروت: دار إحياء التراث، ط1، 1423هـ، ج2، ص622.

² انظر: يحيى بن سلام بن أبي ثعلبة، تفسير يحيى بن سلام، تج: هند شلبي، بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 1425هـ-2004م، ج1، ص217.

³ ابن عطية، المحرر الوجيز، ج4، ص7.

⁴ انظر: ابن الجوزي، زاد المسير، ج3، ص121-122.

⁵ انظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج11، ص87؛ وأبو حيان، البحر المحيط، ج7، ص245.

[مريم: 29] معناها التمام، لا التي تقتضي الخبر، وذلك شبيه المعنى بكان التي في قوله: ﴿هل كنت إلا بشراً رسولاً﴾ [الإسراء: 93] وإنما معنى ذلك: هل أنا إلا بشر رسول؟¹

وذكر الزجاج (311هـ) أوجه تفسير كان، ورجح كونها شرطية فقال: "وفي هذا ثلاثة أوجه: قال: أبو عبيدة إن معنى (كان) اللغو، المعنى كيف نكلم من في المهد صبيّاً، لأن كل رجل قد كان في المهد صبيّاً، ولكن المعنى كيف نكلم من في المهد صبيّاً لا يفهم مثله، ولا ينطق لسانه بالكلم، وقال قوم إنّ (كان) في معنى وقع وحدّث المعنى على قول هؤلاء: كيف نكلم صبيّاً قد خلق في المهد، وأجود الأقوال أن يكون (من) في معنى الشرط والجزاء فيكون المعنى: من يكن في المهد صبيّاً - ويكون (صبيّاً) حالاً - فكيف نكلمه، كما تقول من كان لا يسمع ولا يعقل فكيف أخاطبه".²

وذكر الماوردي (450هـ) قول ابن الأنباري وابن قتيبة: "وفي (كان) في هذا الموضع وجهان: أحدهما: أنها بمعنى يكون، تقديره: من يكون في المهد صبيّاً قاله ابن الأنباري، الثاني: أنها صلة زائدة وتقديره من هو في المهد، قاله ابن قتيبة"³ وكذلك ذكر السمعاني (489هـ).⁴

فالمراد بـ(الصبي) في هذه الآية هو الطفل الذي لم ينطق، حديث الولادة استدلالاً بقوله: (في المهد)، وفي الآية السابقة كان المراد منه الصغير في السن، على اختلاف بين المفسرين بكونه ابن سبع سنين أو ابن ثلاث سنين.

وذكر المصطفوي (1426هـ) سبب ذكر لفظ الصبي في الآيات دون غيرها فقال: "إشارة إلى أن يحيى وعيسى عليهما السلام قد أوتيا الوحي والنبوة في صغر سنهما، وفي مرحلة خارجة عن الاعتدال، وفي سنين لا يرى من الناس فيها إلا الانخفاض والتوغل في اللهو واللعب، وهذا برهان آخر وإعجاز وجريان على خلاف الطبيعة، ولهذا المعنى لطف التعبير بالمادة دون الصغر والطفولة وغيرهما، فإن العرف العاقل لا يتوقع من طفل إلا التعلق باللعب والرغبة إلى اللهو والانحراف عن الاعتدال وإدراك الحقائق، فظهور آثار النبوة والوحي منه لا يكون إلا خارقاً للجريان الطبيعي المادي".⁵

¹ الطبري، تفسير الطبري، ج15، ص526.

² الزجاج، معاني القرآن، ج3، ص328.

³ الماوردي، النكت والعيون، ج3، ص369.

⁴ انظر: منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد أبو المظفر السمعاني، تفسير القرآن - تفسير السمعاني، تح: ياسر بن إبراهيم وغنيم بن عباس بن غنيم، الرياض: دار الوطن، ط1، 1418-1997م، ج3، ص289.

⁵ حسن المصطفوي، التحقيق في كلمات القرآن، طهران: مركز نشر آثار العلامة المصطفوي، ط1، 1385 هـ، ج6، ص230.

2.4.3. خلاصة مفهوم (الصبي) في القرآن الكريم:

مما سبق يتبين أن المقصود من لفظ الصبي الدلالة على كون النبيين عليهما السلام لم يكونا ميالين للعب واللهو الذي هو مقتضى هذه الفترة العمرية، وإنما أعطى الله سيدنا يحيى فيها الحكم، وسيدنا عيسى القدرة على الكلام، وقد قصد بهذا اللفظ تحديد مرحلة الصغر، بينما لفظ الأولاد لا يدل على فترة عمرية معينة، فكل صبي ولد، وليس كل ولد صبي، فلفظ الولد أعم وأشمل.



2.5. مفهوم (الغلام) في القرآن الكريم:

سبق الحديث عن معنى الغلام في القواميس اللغوية، وأنه يطلق على الشاب الذي نبت شاربه ولحيته، لبلوغه السن الذي يرغب به في الأنثى، وقد يطلق على الولد من أول ولادته، وعلى الكهل أيضاً مجازاً، وسأتحدث في هذا المطلب عن وروده في آيات القرآن، والسياقات والمعنى المراد منها، وعلاقته بلفظ الأولاد.

2.5.1. (غلام) في آيات القرآن الكريم:

ورد جذر (غَلَمَ) في القرآن 13 مرة، 11 مرة بلفظ المفرد (غلام)، ومرة بلفظ التثنية (غلامين)، ومرة بلفظ الجمع (غلمان) وذلك على النحو الآتي:

- 1) ﴿قَالَ رَبِّ ائْتِي بِغُلَامٍ لِي غُلَامٌ وَقَدْ بَلَغَنِي الْكِبَرُ﴾ [آل عمران: 40].
- 2) ﴿يَا زَكَرِيَّا إِنَّا نُبَشِّرُكَ بِغُلَامٍ اسْمُهُ يَحْيَى لَمْ نَجْعَلْ لَهُ مِنْ قَبْلُ سَمِيًّا﴾ [مريم: 7].
- 3) ﴿قَالَ رَبِّ ائْتِي بِغُلَامٍ لِي غُلَامٌ وَكَانَتْ أَمْرَاتِي عَاقِرًا وَقَدْ بَلَغْتُ مِنَ الْكِبَرِ عِتِيًّا﴾ [مريم: 8].
- 4) ﴿قَالَ إِنَّمَا أَنَا رَسُولُ رَبِّكِ لِأَهَبَ لَكِ غُلَامًا زَكِيًّا﴾ [مريم: 19].
- 5) ﴿قَالَتْ ائْتِي بِغُلَامٍ لِي غُلَامٌ وَلَمْ يَمْسَسْنِي بَشَرٌ وَلَمْ أَكُ بَغِيًّا﴾ [مريم: 20].
- 6) ﴿قَالُوا لَا تَوْجَلْ إِنَّا نُبَشِّرُكَ بِغُلَامٍ عَلِيمٍ﴾ [الحجر: 53].
- 7) ﴿فَبَشِّرْنَاهُ بِغُلَامٍ حَلِيمٍ﴾ [الصافات: 101].
- 8) ﴿فَأَوْجَسَ مِنْهُمْ خِيفَةً قَالُوا لَا تَخَفْ وَبَشِّرُوهُ بِغُلَامٍ عَلِيمٍ﴾ [الذاريات: 28].
- 9) ﴿قَالَ يَا بُشْرَى هَذَا غُلَامٌ﴾ [يوسف: 19].
- 10) ﴿فَانطَلَقَا حَتَّى إِذَا لَقِيَا غُلَامًا فَقَتَلَهُ قَالَ أَقْتَلْتُمْ نَفْسًا زَكِيَّةً بِغَيْرِ نَفْسٍ﴾ [الكهف: 74].
- 11) ﴿وَأَمَّا الْغُلَامُ فَكَانَ أَبَوَاهُ مُؤْمِنَيْنِ فَخَشِينَا أَنْ يُرْهَقَهُمَا طُغْيَانًا وَكُفْرًا﴾ [الكهف: 80].
- 12) ﴿وَأَمَّا الْجِدَارُ فَكَانَ لِغُلَامَيْنِ يَتِيمَيْنِ فِي الْمَدِينَةِ﴾ [الكهف: 82].
- 13) ﴿وَيَطُوفُ عَلَيْهِمْ غُلَمَانٌ لَهُمْ كَأَنَّهُمْ لُلُّؤْلُؤُ مَكْنُونٌ﴾ [الطور: 24].

2.5.2. سياقات ورود الكلمة المفتاحية (غلام) في آيات القرآن الكريم:

1. جميع الآيات الواردة فيها ذكر لفظ (غلام) مكية، ماعدا الآية الواردة في سورة آل عمران.
2. نلاحظ في الآيات التي تحدثت عن غلام سيدنا زكريا وإبراهيم عدة أمور مشتركة، فكلاهما قد سبق طلبهما من الله بأن يرزقهما الولد الذكر، وعبر عنه سيدنا زكريا بالولي الذي سيرثه قال تعالى: ﴿فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا يَرِثُنِي وَيَرِثْ مِنْ آلِ يَعْقُوبَ وَاجْعَلْهُ رَبِّ رَضِيًّا﴾ [مريم: 5-6]، وعبر عنه سيدنا إبراهيم في دعوته: ﴿رَبِّ هَبْ لِي مِنَ الصَّالِحِينَ﴾ [الصافات: 100]، وكلاهما قد رزقهما الله الولد بعد أن كبرا في السن، ورغم عقم وعقر زوجتيهما، فقد قال سيدنا زكريا: ﴿وَكَانَ أَمْرَاتِي عَاقِرًا﴾ [مريم: 8] وقال: ﴿وَأَمْرَاتِي عَاقِرٌ﴾ [آل عمران: 40]، وقالت زوجة سيدنا

إبراهيم: ﴿وَقَالَتْ عَجُوزٌ عَقِيمٌ﴾ [الذاريات: 29]، فجاءت الألفاظ في جميع الآيات بالبشارة بالغلام، وكأن فيه مع التبشير لهم بحياة المولود حتى يصير غلاماً، تبشير لهم بأنهم سيكونون معه حينها، فيشهدون هذا السن الذي يبلغه ولدهم، إذاً استخدام لفظ الغلام هنا على سبيل المجاز لا الحقيقة.

وقد كان لكلا الغلامين اللذين بشر بهما سيدنا إبراهيم صفات مميزة، فأحدهما عليم، والآخر حليم، ونلاحظ في قوله تعالى: ﴿رَبِّ هَبْ لِي مِنْ الصَّالِحِينَ فَبَشَّرْنَاهُ بِغُلَامٍ حَلِيمٍ فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ السَّعْيَ﴾ [الصافات: 102] أن الله قد فسر سن الغلام ببلوغه السعي أي العمل والقدرة على مساعدة أبيه¹، وقيل في سنه: كان ابن ثلاث عشرة سنة وقيل: كان ابن سبع سنين² وأرجح القول الأول لمناسبته للفظ غلام ومعناه.

فحسب اللفظ القرآني من بلغ السعي هو الغلام فيكون اللفظان مرادفين لبعضهما، وقد فسرت الآية التالية حلم الغلام، فقد قص الله علينا ما جرى بينهما بقوله: ﴿فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ السَّعْيَ قَالَ يُبَيِّئُ لِي أَنِّي أَرَى فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبَحُكَ فَانْظُرْ مَاذَا تَرَى قَالَ يَاقُوتَ أَخْلَعْ مَا تُوَمَّرُ سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّابِرِينَ﴾ [الصافات: 102]، فكان هذه الآية فسرت المقصود من الآية التي سبقتها.

وكذلك كانت لغلام سيدنا زكريا صفات تميزه، قال تعالى: ﴿فَنَادَتْهُ الْمَلِكَةُ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي الْمَحْرَابِ أَنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِيَحْيَى مُصَدِّقًا بِكَلِمَةٍ مِنَ اللَّهِ وَسَيِّدًا وَحَصُورًا وَنَبِيًّا مِنَ الصَّالِحِينَ﴾ [آل عمران: 39] وفيه دلالة على نضج الأنبياء عليهم السلام في سن الغلمة، فلكل منهم صفات حسنة تميزهم عن غيرهم من الغلمان الذين يكونون ميالين في هذا السن إلى شهوة النكاح، ولما سبق ورد ذكر (غلام) دون غيره من الألفاظ.

وقد ذكر المفسرون أن المراد بتسمية المولود غلاماً تفاعلاً بحياته، فقد ذكر ذلك ابن الجوزي (597هـ) وأبو حيان (754هـ) عند قوله تعالى: ﴿قَالَ رَبِّ أَنَّى يَكُونُ لِي غُلَامٌ وَقَدْ بَلَغَنِيَ الْكِبَرُ﴾ [آل عمران: 40]³ وفسر القرطبي (671هـ) الغلام بأنه ولد،⁴ ومثله قوله تعالى: ﴿قَالَ رَبِّ أَنَّى يَكُونُ لِي غُلَامٌ وَكَانَتِ امْرَأَتِي عَاقِرًا وَقَدْ بَلَغَتْ مِنَ الْكِبَرِ عِتِيًّا﴾ [مريم: 8] وقوله: ﴿يَا زَكَرِيَّا إِنَّا نُبَشِّرُكَ بِغُلَامٍ اسْمُهُ يَحْيَى لَمْ نَجْعَلْ لَهُ مِنْ قَبْلُ سَمِيًّا﴾ [مريم: 7].

وقد ذكر القشيري (465هـ) وأبو حيان (754هـ) وابن الجوزي (597هـ) في تفسيرهم لقوله تعالى: ﴿فَأَوْجَسَ مِنْهُمْ خِيفَةً قَالُوا لَا تَخَفْ وَبَشِّرُوهُ بِغُلَامٍ عَلِيمٍ﴾ [الذاريات: 28] أن في هذه الآية بشارة ببقاء الطفل المولود حتى يبلغ ويصير عليمًا، لذلك عبر الله عنه بغلام⁵ وذكر أبو حيان (745هـ) أن "الغلام اسم الصبي أول ما يولد إلى أن يخرج إلى سن الكهولة".⁶

1 انظر: الطبري، تفسير الطبري، ج19، ص578؛ والبيهقي، تفسير البيهقي، ج7، ص46؛ وأبو حيان، البحر المحيط، ج9، ص116.

2 انظر: البيهقي، المصدر السابق، ج7، ص46؛ وابن عاشور، التحرير والتنوير، ج24، ص150.

3 انظر: ابن الجوزي، زاد المسير، ج1، ص280؛ وأبو حيان، البحر المحيط، ج3، ص108.

4 القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج4، ص79.

5 انظر: القشيري، تفسير القشيري، ج2، ص275 وج3، ص467؛ وأبو حيان، البحر المحيط، ج9، ص556؛ وابن الجوزي، زاد المسير، ج2، ص536.

6 أبو حيان، البحر المحيط، ج7، ص249.

وفسّر الماوردي (450هـ) والبغوي (516هـ) الآية بقولهم: "غُلامٌ في صِغَرِهِ، عَلِيمٌ في كِبَرِهِ"¹ ومثل ذلك تفسيرهم لقوله تعالى: ﴿فَبَشِّرْنَاهُ بِغُلَامٍ خَلِيمٍ﴾ [الصافات: 101] وقوله: ﴿قَالُوا لَا تَوْجَلْ إِنَّا نُبَشِّرُكَ بِغُلَامٍ عَلِيمٍ﴾ [الحجر: 53] فلا حاجة للتكرار.

3. الآيات التي تحدثت عن غلام السيدة مريم في قوله تعالى: ﴿قَالَ إِنَّمَا أَنَا رَسُولُ رَبِّكِ لِأَهَبَ لَكِ غُلَامًا زَكِيًّا قَالَتْ أَنَّى يَكُونُ لِي غُلَامٌ وَلَمْ يَمْسَسْنِي بَشَرٌ وَلَمْ أَكُ بَغِيًّا﴾ [مريم: 19-20] لم يتطرق المفسرون فيها لكلمة غلام، وإنما فسروا صفته بأنه الطاهر من الذنوب كما في تفسير الطبري (310هـ) والبغوي (516هـ) وابن الجوزي (597هـ) والألوسي (1270هـ).²

وذكر الرازي (606هـ) والبيضاوي (685هـ) والألوسي (1270هـ) قولاً آخر بأنه النامي على الخير.³ وقال أبو حيان (745هـ): "الغلام اسم الصبي أول ما يولد إلى أن يخرج إلى سن الكهولة"⁴ فعرف الغلام كما في اللغة.

وأرى أن المعنى الذي ذكرته في الفقرة السابقة ينطبق على هذه الآيات، ففي لفظ غلام تحديد لكونه ذكراً، وبشارة بحياته، وفي ذلك طمأننة لأمه التي تخاف أن يصل إليه قومها بسوء إن رأوه معها، وفي صفته بالزكي بهذا السن، إشارة لتمييزه عن أترابه بذلك فلا يشابههم.

4. اختلفت أقوال المفسرين في عمر سيدنا يوسف حين رمي في البئر ووجده أحد السيرة وأخرجه ﴿قَالَ يَا بُشْرَى هَذَا غُلَامٌ﴾ [يوسف: 19] فقد ذكر الرازي (606هـ) أن عمر يوسف عليه السلام حينها سبع عشرة سنة، فقال: "واشتراه العزيز وهو ابن سبع عشرة سنة وأقام في منزله ثلاث عشرة سنة، واستوزره ريان بن الوليد وهو ابن ثلاثين سنة وآتاه الله الملك والحكمة وهو ابن ثلاث وثلاثين سنة وتوفي وهو ابن مائة وعشرين سنة"⁵ وقد وافقه ابن عاشور (1393هـ) فقال: "والغلام: من سنه بين العشر والعشرين، وكان سن يوسف عليه السلام - يومئذ سبع عشرة سنة".⁶

وذكر أبو حيان (754هـ) الأقوال في سن سيدنا يوسف عليه السلام لما رماه إخوته في البئر، والتقطة السيرة، واستدل على ذلك بآيات من السورة فقال: "والذي يظهر من سياق الأخبار والقصص أن يوسف كان صغيراً، فقيل: كان عمره إذ ذاك سبع سنين، وقيل: ست، قاله الضحاك. وأبعد من ذهب إلى أنه اثنتا عشرة سنة، وثمان عشرة سنة، وكلاهما عن الحسن، أو سبع عشرة سنة قاله ابن السائب.

¹ الماوردي، النكت والعيون، ج3، ص163 وانظر: البغوي، تفسير البغوي، ج4، ص384.
² انظر: الطبري، تفسير الطبري، ج15، ص488؛ والبغوي، تفسير البغوي، ج5، ص223؛ وابن الجوزي، زاد المسير، ج3، ص124؛ والألوسي، روح المعاني، ج8، ص396.
³ الرازي، مفاتيح الغيب، ج21، ص522؛ والبيضاوي، أنوار التنزيل، ج4، ص8؛ والألوسي، روح المعاني، ج8، ص396.
⁴ أبو حيان، البحر المحيط، ج7، ص249.
⁵ الرازي، مفاتيح الغيب، ج18، ص435.
⁶ ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج12، ص242.

ويدل على أنه كان صغيراً بحيث لا يدفع نفسه قوله: ﴿وأخاف أن يأكله الذئب﴾ (ويرتع ويلعب وإننا له لحافظون)، وأخذ السيارة له، وقول الوارد: ﴿هذا غلام﴾، وقول العزيز: ﴿عسى أن ينفعنا أو نتخذه ولدًا﴾، وما حكى من حملهم إياه واحداً بعد واحد، ومن كلامه لأخيه يهوذا: ارحم ضعفي وعجزي وحداثتي سني، وارحم قلب أبيك يعقوب، ومن هو ابن ثمان عشرة سنة لا يخاف عليه من الذئب ولا سيما إن كان في رفقة، ولا يقال فيه: ﴿وإننا له لحافظون﴾، لأنه إذ ذاك قادر على التحيل في نجاته نفسه، ولا يسمى غلاماً إلا بمجاز، ولا يقال فيه: ﴿أو نتخذه ولدًا﴾¹ وقد ذكر ابن الجوزي (597هـ) الأقوال ذاتها دون أن يرجح رأياً على آخر.²

وأرجح من بين الأقوال المذكورة أن عمر سيدنا يوسف عليه السلام حينها اثنا عشر سنة؛ لأن لفظ الغلام يطلق على الصغير مجازاً على سبيل التناول، ولا داعي لصرف اللفظ من الحقيقة إلى المجاز إن أمكن حمله عليه، والتعليل الذي ذكره أبو حيان (754هـ) ينطبق على الصبي بعمر الثانية عشر، فهو أيضاً لا يمكن أن يدافع عن نفسه أمام إخوته الكبار، ومن الممكن أن يتخذ ولدًا في هذا العمر، أما ابن السابعة عشر فهو كما علله وذهب إليه.

5. اختلف المفسرون في عمر الغلام الذي قتله الخضر في قصته مع موسى عليهما السلام في الآيات سورة الكهف، في قوله تعالى: ﴿انطلقا حتى إذا لقيا غلاما فقتله قال أقتلت نفساً زكيةً بغير نفس﴾ [الكهف: 74] وقوله: ﴿وأما الغلام فكان أبواه مؤمنين فخشينا أن يرهقهما طغياناً وكُفراً﴾ [الكهف: 80].

وسبب الاختلاف في ذلك عدة أمور:

- أ. اختلاف القراءة في قوله تعالى: ﴿نفساً زكيةً﴾ فقرأت زاكيةً، واختلفوا في معناها.
- ب. اختلافهم في تفسير استخدام لفظ الغلام، أهو على سبيل الحقيقة أم المجاز.
- ج. تعقيب سيدنا موسى بقوله: ﴿بغير نفس﴾.
- د. قراءة: ﴿وأما الغلام فكان كافراً وكان أبواه﴾.
- هـ. حديث: "الغلام الذي قتله الخضر طبع يوم طبع كافراً".³

وسأورد أقوالهم فيما يلي:

لم يذكر الطبري (310هـ) شيئاً عن لفظ الغلام في قوله تعالى: ﴿فانطلقا حتى إذا لقيا غلاما فقتله قال أقتلت نفساً زكيةً بغير نفس لقد جئت شيئاً نكراً﴾ [الكهف: 74] وذكر اختلاف القراء، فقال: "فقرأته عامة قراء الحجاز والبصرة: ﴿أقتلت

¹ أبو حيان، البحر المحيط، ج6، ص249.

² انظر: ابن الجوزي، زاد المسير، ج2، ص419.

³ أخرجه سليمان بن الأشعث السجستاني أبو داود، سنن أبي داود، بيروت: دار الكتاب العربي، ترقيم الأحاديث وفق طبعة صيدا، بيروت: المكتبة العصرية، كتاب السنة، باب في القدر، ج4، ص363، رقم: (4706)؛ وأخرجه محمد بن عيسى بن سورة الترمذي، جامع الترمذي، بيروت: دار الغرب الإسلامي، دط، 1996-1998م، أبواب تفسير القرآن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ومن سورة الكهف، ج5، ص217، رقم: (3150)، وقال عنه: هذا حديث حسن صحيح غريب.

نفساً زاكياً» وقالوا معنى ذلك: المطهرة التي لا ذنب لها، ولم تذنّب قط لصغرها، وقرأ ذلك عامة قراء أهل الكوفة: «نفساً زاكياً» [الكهف: 74] بمعنى: التائبة المغفور لها ذنوبها¹.

"وقرأها ابن عباس: «زكية» [الكهف: 74] كقولك: زكياً وكان بعض أهل العلم بكلام العرب من أهل الكوفة يقول: معنى الزكية والزاكية واحد، كالفاسية والقسية، ويقول: هي التي لم تجن شيئاً، وذلك هو الصواب عندي لأنني لم أجد فرقاً بينهما في شيء من كلام العرب. فإذا كان ذلك كذلك، فبأي القراءتين قرأ ذلك القارئ فصيب، لأنهما قراءتان مستفيضتان في قراءة الأمصار بمعنى واحد² فالظاهر من كلام الطبري (310هـ) أنه لم يفرق بين اللفظين وجعل معناه واحداً.

ونقل الماوردي (450هـ) الاختلاف في ذلك فقال: "واختلف في الغلام المقتول هل كان بالغاً، فقال ابن عباس: كان رجلاً شاباً قد قبض على لحيته لأن غير البالغ لا يجري عليه القلم بما يستحق به القتل، وقد يسمى الرجل غلاماً، قالت ليلى الأخيلية في الحجاج:

شفاها من الداء العضال الذي بها *** غلامٌ إذا هزَّ القنّة سقاها

وقال الأكثرون: كان صغيراً غير بالغ وكان يلعب مع الصبيان، حتى مر به الخضر فقتله.... واختلف في (زاكية - وزكية) على قولين: أحدهما: وهو قول الأكثرين أن معناه واحد، فعلى هذا اختلف في تأويل ذلك على ستة أوجه: أحدها: أن الزاكية التائبة، قاله قتادة، الثاني: أنها الطاهرة، حكاه ابن عيسى، الثالث: أنها النامية الزائدة، قاله كثير من المفسرين، قال نابغة بني ذبيان:

وما أحرث من دُنْيَاكَ نقص *** وإن قَدُمْتَ عادَ لك الرِّكَاءُ يعني الزيادة.

الرابع: الزاكية المسلمة، قاله ابن عباس لأن عنده أن الغلام المقتول رجل، الخامس: أن الزاكية التي لم يحل دمها، قاله أبو عمرو بن العلاء، السادس: أنها التي لم تعمل الخطايا، قاله سعيد بن جبيرة.

والقول الثاني: أن بين الزاكية والزكية فرقاً، وفيه ثلاثة أوجه: أحدها: أن الزاكية في البدن، والزكية في الدين، وهذا قول أبي عبيدة، الثاني: أن الزكية أشد مبالغة من الزاكية، قاله ثعلب، الثالث: أن الزاكية التي لم تذنّب، والزكية التي أذنبت ثم تابعت فغفر لها³.

وكذلك ذكر البغوي (516هـ) الأقوال وفي روايته اختلف قول ابن عباس فذكر أنه فسره بالصبي الذي لم يبلغ فقال: "قال ابن عباس: كَانَ غُلَامًا لَمْ يَبْلُغِ الْحِنْثَ وَهُوَ قَوْلُ الْأَكْثَرِينَ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَمْ يَكُنْ نَبِيٌّ اللَّهُ يَقُولُ: أَقْتَلْتَ نَفْسًا

¹ الطبري، تفسير الطبري، ج15، ص339.

² الطبري، المصدر السابق، ج15، ص341.

³ الماوردي، النكت والعيون، ج3، ص328-329.

زَكِيَّةٌ إِلَّا وَهُوَ صَبِيٌّ لَمْ يَبْلُغْ، وَقَالَ الْحَسَنُ: كَانَ رَجُلًا وَقَالَ شُعَيْبُ الْجَبَّائِيُّ: كَانَ اسْمُهُ حَيْسُورَ، وَقَالَ الْكَلْبِيُّ: كَانَ فَنَّى يَفْطَعُ وَيَأْخُذُ الْمَتَاعَ وَيَلْجَأُ إِلَى أَبَوَيْهِ، وَقَالَ الصَّحَّاحُ: كَانَ غُلَامًا يَعْمَلُ بِالْفَسَادِ وَتَأْدَى مِنْهُ أَبَوَاهُ¹ ثم ذكر الأقوال نفسها في زكية وزاكية وتفسيرها.²

وقد علل الزمخشري (538هـ) تفسير زكية بأنها طاهرة من الذنوب بقوله: "إما لأنها طاهرة عنده لأنه لم يرها قد أذنبت، وإما لأنها صغيرة لم تبلغ الحنث، بغير نفس يعني لم تقتل نفساً فيقتص منها. وعن ابن عباس أن نجدة الحاروري كتب إليه: كيف جاز قتله، وقد نهى رسول الله ﷺ عن قتل الولدان؟ فكتب إليه: إن علمت من حال الولدان ما علمه عالم موسى فلك أن تقتل".³

ورجح ابن عطية (542هـ) عدم وجود فرق في المعنى بين زكية وزاكية بعد أن ذكر الاختلاف السابق نفسه، وأضاف بعد ذلك: "وقوله (بغير نفس) يقتضي أنه لو كان عن قتل نفس لم يكن به بأس، وهذا يدل على كبر الغلام وإلا فلو كان لم يحتلم لم يجب قتله بنفس، ولا بغير نفس".⁴

ثم قال: "وفي الحديث: أن ذلك الغلام طبع يوم طبع كافراً"، وهذا يؤيد ظاهره أنه كان غير بالغ، ويحتمل أن يكون خبراً عنه، مع كونه بالغاً... وقرأ أبي بن كعب: ﴿فكان كافراً وكان أبواه مؤمنين﴾، وقرأ أبو سعيد الخدري ﴿فكان أبواه مؤمنان﴾ فجعلها كان التي فيها الأمر والشأن⁵ فابن عطية رجح كون الغلام حينها بالغاً.

ولم يضيف ابن الجوزي (597هـ) على ما سبق شيئاً.⁶

وذكر الرازي (606هـ): "أعلم أن لفظ الغلام قد يتناول الشاب البالغ، بدليل أنه يقال: (رأي الشيخ خير من مشهد الغلام) جعل الشيخ نقيضاً للغلام وذلك يدل على أن الغلام هو الشاب، وأصله: من الاعتلام، وهو شدة الشيق وذلك إنما يكون في الشباب، وأما تناول هذا اللفظ للصبي الصغير فظاهر، وليس في القرآن كيف لقيه هل كان يلعب مع جمع من الغلمان الصبيان أو كان منفرداً؟ وهل كان مسلماً أو كان كافراً؟ وهل كان منعزلاً؟ وهل كان بالغاً أو كان صغيراً؟ وكان اسم الغلام بالصغير أليق وإن احتمل الكبير، إلا أن قوله: ﴿بغير نفس﴾ أليق بالبالغ منه بالصبي لأن الصبي لا يقتل وإن قتل".⁷

1 البغوي، تفسير البغوي، ج5، ص191.
2 انظر: البغوي، المصدر السابق، ج5، ص191.
3 الزمخشري، الكشاف، ج2، ص736.
4 ابن عطية، المحرر الوجيز، ج3، ص532.
5 ابن عطية، تفسير ابن عطية، ج3، ص536.
6 انظر: ابن الجوزي، زاد المسير، ج3، ص99-103.
7 الرازي، مفاتيح الغيب، ج21، ص486.

ثم قال: "(وأما الغلام فكان أبواه مؤمنين) قيل: إن ذلك الغلام كان بالغاً وكان يقطع الطريق ويقدم على الأفعال المنكرة، وكان أبواه يحتاجان إلى دفع شر الناس عنه والتعصب له وتكذيب من يرميه بشيء من المنكرات، وكان يصبر ذلك سبباً لوقوعهما في الفسق، وربما أدى ذلك الفسق إلى الكفر، وقيل: إنه كان صبيّاً إلا أن الله تعالى علم منه أنه لو صار بالغاً لحصلت منه هذه المفاصد"¹ فيتضح من كلام الرازي (606هـ) ترجيحه كون الغلام بالغاً، لقوله تعالى: (بغير نفس).

وقد ذكر الألوسي (1270هـ) مطولاً الاختلاف في تفسير لفظ الغلام في كونه بالغاً أو صبيّاً، ورجح كونه غير بالغ وأجاب عن الاستدلال بقوله تعالى: (بغير نفس) بقوله: "أجاب النووي والكرماني بأن المراد التنبيه على أنه قتله بغير حق إلا أنه خص حق القصاص بالنفي لأنه الأنسب بمقام القتل أو أن شرعهم كان إيجاب القصاص على الصبي، وقد نقل المحدثون كالبيهقي في كتاب المعرفة أنه كان في شرعنا كذلك قبل الهجرة، وقال السبكي: قبل أحد ثم نسخ"².

ثم ردّ على من استدلّ بقراءة: (وأما الغلام فكان كافراً وكان أبواه مُؤمّنين) بقوله: "أجاب النووي عن ذلك بوجهين، الأول أن القراءة شاذة لا حجة فيها، الثاني أنه سماه بما يؤول إليه لو عاش، وفي صحيح مسلم: أن الغلام طبع يوم طبع كافراً"³ وردّ الآثار التي وردت بكونه يقطع الطريق بكونها لا تصح.⁴

وأرجح رأي الجمهور في كونه غير بالغ، لقوة حجتهم في الرد على من قال إنه كان بالغاً، وإن فسرنا الآيات بما ورد في القرآن لرأينا تأييد ذلك، فقد ورد في الآيات السابقة قوله تعالى في حق سيدنا عيسى: (قَالَ إِنَّمَا أَنَا رَسُولُ رَبِّكِ لِأَهَبَ لَكِ غُلَامًا زَكِيًّا) [مريم: 19] فكلاهما وصف بالزكي، واتفقت كلمة المفسرين على أنه الطاهر من الذنوب، والطاهر من الذنوب هو غير البالغ من الصغار، فكذاك نفسرها في هذه الآية، ولكن لما كانت البشارة في سورة مريم بطفل صغير حديث الولادة، استخدم اللفظ فيها على سبيل المجاز، ولما لم يرد في هذه الآية ما يصرفه عن حقيقته بقي على معناه، وهو الصبي الذي بلغ سن الثالثة عشر كما ورد في سن بلوغ السعي.

كما يؤيد ذلك الآية الأخرى التي ذكرت لفظ الغلام في سورة الكهف قوله تعالى: (وأما الجدار فكان لغلامين يتيمين في المدينة وكان تحته كنز لهما وكان أبوهما صالحاً فأراد ربك أن يبلغا أشدهما ويستخرجا كنزهما رحمة من ربك وما فعلته عن أمري ذلك تأويل ما لم تسطع عليه صبراً) [الكهف: 82] فقد وصف الغلامين باليتيم ولا يتم بعد البلوغ، كما ذكر أن المقصود من فعله مدة مؤقتة، نهايتها بلوغ اليتيمين الأشد، فإن كان الأشد هو سن القوة والشدة كما فسره

¹ الرازي، المصدر السابق، ج 21، ص 490.

² الألوسي، روح المعاني، ج 8، ص 318.

³ الألوسي، المصدر السابق، ج 8، ص 333.

⁴ انظر: الألوسي، المصدر السابق، ج 8، ص 333.

الطبري(310هـ)¹ فيفهم من ذلك أن ما قبل الأشد هو سن الضعف وينطبق ذلك على من لم يبلغ الحلم، وإن كان المراد بالأشد هو البلوغ والعقل كما فسرهما البغوي(516هـ)² ففي ذلك دلالة واضحة على ترجيح رأي الجمهور بكون الغلام غير بالغ.

وقد ذكر ابن عطية(542هـ) احتمال كون الغلامين صغيرين؛ لوصفهما باليتيم، واحتمال كونهما بالغين، وأن إطلاق اللفظ عليهم كان على سبيل التشفق.³

واستبعد الألوسي(1270هـ) احتمال ابن عطية(542هـ) الثاني، ورجح كونهما صغيرين.⁴

2.5.3. خلاصة مفهوم (الغلام) في القرآن الكريم:

من الدراسة السابقة لسياقات ورود الكلمة المفتاحية (الغلام) في القرآن الكريم أستخلص ما يلي:

1. الآيات التي ذكرت غلام سيدنا زكريا وإبراهيم والسيدة مريم كان المقصود فيها الغلام على سبيل المجاز، للتبشير بأن من سيولد سيبلغ مبلغ الغلمان، وسيراه المبشر به في ذلك السن، وسيكون فيه صفات تميزه عن أقرانه من الغلمان.
2. لفظ الغلام يرادف لفظ الصبي البالغ للسعي، والذي ذكر فيه كونه ابن ثلاث عشرة سنة.
3. الغلام الذي قتله الخضر بأمر الله في سورة الكهف، والغلامين اليتيمين لم يكونوا قد بلغوا الحلم بعد، وكان استخدام لفظ الغلام بمعناه الحقيقي، وكذلك الأمر في إطلاق لفظ الغلام على سيدنا يوسف.
4. الغلام إن استخدم على سبيل الحقيقة يكون المراد به في اللفظ القرآني اثنتا عشرة أو ثلاث عشرة سنة.
5. المراد من اللفظ إما البشارة أو الإشارة إلى العمر.
6. لفظ الأولاد يشمل لفظ الغلام، ويدل على مرحلة عمرية معينة، بينما لفظ الأولاد عام.

¹ انظر: الطبري، تفسير الطبري، ج15، ص366.

² انظر: البغوي، تفسير البغوي، ج5، ص196.

³ انظر: ابن عطية، المحرر الوجيز، ج3، ص536 – 537.

⁴ انظر: الألوسي، روح المعاني، ج8، ص336.

2.6. مفهوم (الفتى) في القرآن الكريم:

2.6.1. (الفتى) في آيات القرآن الكريم:

ورد لفظ (الفتى) في القرآن بصيغة التأنيث والتذكير والتثنية والجمع في عشر آيات على النحو الآتي:

- (1) ﴿وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلاً أَنْ يَنْكَحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْ فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ﴾ [النساء: 25]
- (2) ﴿وَلَا تُكْرِهُوا فَتَيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا﴾ [النور: 33]
- (3) ﴿وَقَالَ نِسْوَةٌ فِي الْمَدِينَةِ امْرَأَتُ الْعَزِيزِ تُرَاوِدُ فَتَاهَا عَنْ نَفْسِهِ﴾ [يوسف: 30]
- (4) ﴿وَدَخَلَ مَعَهُ السِّجْنَ فَتَيَانٍ﴾ [يوسف: 36].
- (5) ﴿وَقَالَ لِفَتْيَانِهِ اجْعَلُوا بِضَاعَتَهُمْ فِي رِحَالِهِمْ﴾ [يوسف: 62]
- (6) ﴿إِذْ أَوَى الْفِتْيَةُ إِلَى الْكَهْفِ فَقَالُوا رَبَّنَا آتِنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً وَهَيِّئْ لَنَا مِنْ أَمْرِنَا رَشَدًا﴾ [الكهف: 10]
- (7) ﴿إِنَّهُمْ فِتْيَةٌ آمَنُوا بِرَبِّهِمْ وَزِدْنَاهُمْ هُدًى﴾ [الكهف: 13]
- (8) ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِفَتْنِهِ لَا أُبْرَحُ حَتَّىٰ أَبْلُغَ مَجْمَعَ الْبَحْرَيْنِ أَوْ أَمْضِيَ حُقُبًا﴾ [الكهف: 60]
- (9) ﴿فَلَمَّا جَاوَزَا قَالَ لِفَتْنِهِ آتِنَا غَدَاءَنَا لَقَدْ لَقِينَا مِنْ سَفَرِنَا هَذَا نَصَبًا﴾ [الكهف: 62]
- (10) ﴿قَالُوا سَمِعْنَا فَتًى يَذْكُرُهُمْ يُقَالُ لَهُ إِبْرَاهِيمُ﴾ [الأنبياء: 60]

2.6.2. سياقات ورود كلمة (فتى) في آيات القرآن الكريم:

قبل أن أذكر سياقات ورود كلمة (فتى) في آيات القرآن الكريم، لا بد من بيان أن لفظ الفتوة كان مستخدماً عند العرب في الجاهلية، وكانوا يستخدمونه في معاني المروءة والشجاعة والكرم والفروسية،¹ وكان يطلق أيضاً على أبناء ذوي الجاه والغنى،² ويستخدم لفظ الفتوة عند الصوفية كمقام من مقامات السائرين إلى الله، وقد ابتدأوا باب الفتوة بآية: ﴿إِنَّهُمْ فِتْيَةٌ آمَنُوا بِرَبِّهِمْ وَزِدْنَاهُمْ هُدًى﴾ [الكهف: 13] وقد عرفوه بتعاريف عديدة منها:

"قال الفضل: الفتوة الصفح عن عثرات الإخوان، وقيل: الفتوة أن لا ترى لنفسك فضلاً على غيرك، وقال أبو بكر الوراق الفتى من لا يكون خصماً لأحد".³

¹ انظر: عمر الدسوقي، الفتوة عند العرب أو أحاديث الفروسية والمثل العليا، مصر: مكتبة النهضة بالقاهرة، ط3، دبت، ص13.

² انظر: علي، المفصل في تاريخ العرب، ج8، ص254.

³ عبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك القشيري، الرسالة القشيرية، تح: عبد الحليم محمود و محمود بن الشريف، القاهرة: دار المعارف، ج2، ص380.

ونقل القشيري(465هـ) عن النصر أباذي قوله: "سمي أصحاب الكهف فتيةً، لأنهم آمنوا بالله تعالى بلا واسطة، وقيل: الفتى من كسر الصنم قال الله تعالى: ﴿سَمِعْنَا فَنُيِّدُكُرُهُمْ يُقَالُ لَهُ إِزْرَاهِيمُ﴾ [الأنبياء: 60] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَجَعَلَهُمْ جُودًا﴾ [الأنبياء: 58] وصنم كُلِّ إِنْسَانٍ نَفْسُهُ فَمَنْ خَالَفَ هَوَاهُ فَهُوَ فَتَى عَلَى الْحَقِيقَةِ".¹

وقال الهروي (481هـ) في تعريف الفتوة: "نُكْتَةُ الْفَتْوَةِ أَنْ لَا تَشْهَدَ لَكَ فَضْلًا وَلَا تَرَى لَكَ حَقًّا".²

وقد سبق أن بينت معناه اللغوي، وأن المقصود به الشاب، وقد يكتنى به عن الخادم والمملوك، وسأبين فيما يلي كيف ورد اللفظ في القرآن الكريم ومعناه عند المفسرين:

1. ذكر الله تعالى لفظ الفتيات بسورتي النساء والنور وكتلتهما مدينتين، قال تعالى: ﴿وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْ فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ﴾ [النساء: 25] واتفقت كلمة المفسرين أن المراد بلفظ المحصنات الحرائر، وأن المقصود بلفظ الفتيات الإماء.³ وكذلك في قوله تعالى: ﴿وَلَا تُكْرِهُوا فَتَيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا﴾ [النور: 33] فقد فسرت الفتيات أيضاً بالإماء، وتطلق عليهم كنايةً،⁴ واستدل الزمخشري(385هـ) بحديث: ليقُل أحدكم فتاي وفتاتي، ولا يقل عبدي وأمتي.⁵ وفي سبب نزولها ذكروا أنها نزلت في عبد الله بن أبي ابن سلول حين أكره أُمته على الزنا، فأبت واشتكت من ذلك فأُنزل الله هذه الآية.⁶

وذكر الألوسي(1270هـ) سبب استخدام اللفظ القرآني الفتيات دون الإماء أو غيرها من الألفاظ الدالة على المملوكات فقال: "وللعبارة المذكورة في هذا المقال باعتبار مفهومها الأصلي حسن موقع ومزيد مناسبة لقوله سبحانه: ﴿عَلَى الْبِغَاءِ﴾ وهو زنا النساء كما في البحر من حيث صدوره عن شوابهن؛ لأنهن اللاتي يتوقع منهن ذلك غالباً دون من عداهن من العجائز والصغائر".⁷

2. وقد ورد لفظ الفتية في سورة الكهف في قوله تعالى: ﴿إِذْ أَوْى الْفَتِيَّةُ إِلَى الْكَهْفِ فَقَالُوا رَبَّنَا آتِنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً وَهَيِّئْ لَنَا مِنْ أَمْرِنَا رَشَدًا﴾ [الكهف: 10] وقوله تعالى: ﴿أَنَّهُمْ فَتِيَّةٌ آمَنُوا بِرَبِّهِمْ وَرَدَّنَاهُمْ هُدًى﴾ [الكهف: 13]

¹ القشيري، الرسالة القشيرية، ج2، ص381.

² أبو إسماعيل عبد الله بن محمد بن علي الهروي، منازل السائرين، بيروت: دار الكتب العلمية، دط، دبت، ص61.

³ انظر: الطبري، تفسير الطبري، ج6، ص595؛ والبغوي، تفسير البغوي، ج2، ص196؛ وابن عربي، أحكام القرآن، ج1، ص506؛ الرازي، مفاتيح الغيب، ج10، ص46.

⁴ انظر: الطبري، تفسير الطبري، ج17، ص290؛ والجصاص، أحكام القرآن، ج5، ص187؛ والماوردي، النكت والعيون، ج4، ص101.

⁵ الزمخشري، الكشاف، ج3، ص239.

⁶ انظر: الطبري، تفسير الطبري، ج17، ص290؛ والجصاص، أحكام القرآن، ج5، ص187.

⁷ الألوسي، روح المعاني، ج9، ص350.

وفسر ابن عطية(542هـ) القرطبي(671هـ) والبيضاوي(685هـ) وأبو حيان(745هـ) الْفُتْيَةُ بأنهم قوم من أبناء أشراف مدينة دقيوس الملك الكافر وأنهم كانوا مطوقين مسورين بالذهب.¹

وقال ابن الجوزي (597هـ): "قال بعض المفسرين: الفتية: بمعنى الشبان، وقد ذكرنا عن القتيبي أن الفتى: بمعنى الكامل من الرجال".²

ووضح الألوسي(1270هـ) سبب إظهار الله تعالى لفظ الفتية بدل إضماره بأن يقول (إذ أووا)، بعد أن ذهب لتفسير الفتى بالطري من الشبان فقال: "وإثارة الإظهار على الإضمار لتحقيق ما كانوا عليه في أنفسهم من حال الفتوة، فقد روي أنهم كانوا شباناً من أبناء أشراف الروم وعظماهم مطوقين مسورين بالذهب ذوي ذوائب، وقيل لأن صاحبيه الكهف من فروع التجائم إلى الكهف، فلا يناسب اعتبارها معهم قبل بيانه".³

وذكر ابن عاشور سبباً آخر لذلك فقال: "والفتية: جمع قلة لفتى، وهو الشاب المكتمل... والمراد بالفتية: أصحاب الكهف، وهذا من الإظهار في مقام الإضمار لأن مقتضى الظاهر أن يقال: إذ أووا، فعدل عن ذلك لما يدل عليه لفظ الفتية من كونهم أتراباً متقاربي السن، وذكرهم بهذا الوصف للإيماء إلى ما فيه من اكتمال خلق الرجولية المعبر عنه بالفتوة الجامع لمعنى سداد الرأي، وثبات الجأش، والدفاع عن الحق، ولذلك عدل عن الإضمار فلم يقل: إذ أووا إلى الكهف".⁴

وقد ورد لفظ الفتى في السورة نفسها في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِفَتْنِهِ لَا أُبْرَحُ حَتَّىٰ أَتْلُغَ مَجْمَعَ الْبَحْرَيْنِ أَوْ أَمْضِيَ حُقُبًا﴾ [الكهف: 60] وقوله تعالى: ﴿فَلَمَّا جَاوَزَا قَالَ لِفَتْنِهِ ءَانِنَا غَدَاءَنَا لَقَدْ لَقِينَا مِنْ سَفَرِنَا هَذَا نَصَبًا﴾ [الكهف: 62]

ذهب الطبري(310هـ) والماوردي(450هـ) والقشيري(465هـ) إلى أن الفتى الذي صاحب موسى عليه السلام هو يوشع بن نون،⁵ وقد ربط القشيري(465هـ) معنى اللفظ بالمعنى الصوفي للفتوة فقال: "لما صَحَّتْ صحبة يوشع مع موسى عليهما السلام استحق اسم الفتوة"،⁶ بينما فسره الزمخشري(538هـ) بأنه عبده، واستشهد بالحديث السابق.⁷ وأضاف الرازي(606هـ) إلى الأقوال السابقة قولاً بأن الفتى أخو يوشع.⁸

¹ انظر: ابن عطية، المحرر الوجيز، ج3، ص498؛ والقرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج10، ص358-359؛ والبيضاوي، أنوار التنزيل، ج3، ص274؛ وأبو حيان، البحر المحيط، ج7، ص143.

² ابن الجوزي، زاد المسير، ج3، ص66.

³ الألوسي، روح المعاني، ج8، ص201.

⁴ ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج15، ص266.

⁵ انظر: الطبري، تفسير الطبري، ج15، ص308؛ والماوردي، النكت والعيون، ج3، ص321؛ والقشيري، تفسير القشيري، ج2، ص406.

⁶ القشيري، تفسير القشيري، ج2، ص406.

⁷ انظر: الزمخشري، الكشاف، ج2، ص731.

⁸ انظر: الرازي، مفاتيح الغيب، ج21، ص478.

وذهب ابن عطية (542هـ) أن المراد بـ الفتى (الخدم) فقال: "الفتى في كلام العرب الشاب، ولما كان الخدمة أكثر ما يكونون فتیاناً، قيل للخدم فتى، على جهة حسن الأدب، وندبت الشريعة إلى ذلك في قول ﷺ: "لا يقل أحدكم عبدي ولا أمتي وليقل فتاي وفتاتي وغلامي"¹ فهذا ندب إلى التواضع، والفتى في الآية هو الخادم، ويوشع بن نون يقال هو ابن أخت موسى عليه السلام"².

وعلى الماوردي (450هـ) إطلاق لفظ الفتى عليه بقوله: "وسمي فتاه لملازمته إياه، قيل في العلم، وقيل في الخدمة، وهو خليفة موسى على قومه من بعده"³، وقريب منه قول ابن عاشور: "وكان موسى- عليه السلام- قد قرب به إلى نفسه واتخذ تلميذاً وخداماً، ومثل ذلك الاتخاذ يوصف صاحبه بمثل فتى أو غلام"⁴.

3. وقد ورد لفظ الفتى في سورة يوسف في قوله تعالى: ﴿وَقَالَ نِسْوَةٌ فِي الْمَدِينَةِ امْرَأَتُ الْعَزِيزِ تُرَاوِدُ فَتَاهَا عَنْ نَفْسِهِ﴾ [يوسف: 30] اتفق المفسرون على تفسير كلمة الفتى في الآية على أنه عبدها، لأن العرب كانت تطلق لفظ فتى على المملوك⁵.

وقال ابن عاشور: "إضافته إلى ضمير امرأة العزيز لأنه غلام زوجها فهو غلام لها بالتبع ما دامت زوجةً لملكه"⁶، وفسره الرازي (606هـ) والقرطبي (671هـ) بأنه الشاب الحدث⁷.

وفي السورة نفسها قوله تعالى: ﴿وَدَخَلَ مَعَهُ السِّجْنَ فَتَيَان﴾ [يوسف: 36] وقد ذكر الزجاج (311هـ) والماوردي (450هـ) والزمخشري (538هـ) وابن الجوزي (597هـ) أنهما عبدان مملوكان للملك، أحدهما صاحب شرابه، والآخر صاحب طعامه، وذكروا بأن اللفظ قد يطلق على الشاب وعلى الشيخ لأن العرب تطلق على المملوك مهما كان سنه لفظ الفتى⁸.

وذكر الطبري (310هـ) والبيهقي (516هـ) والرازي (606هـ) أنهما غلامان للملك⁹، ولم يبينوا المراد بكونهما عبيد أم خادمين.

¹ أخرجه محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري، صحيح البخاري، بيروت: دار طوق النجاة، ط1، 1422هـ، كتاب العتق، باب كراهية التطاول على الرقيق، ج3، ص150، رقم: (2552).

² ابن عطية، المحرر الوجيز، ج3، ص527؛ وانظر: أبو حيان، البحر المحيط، ج7، ص198.

³ الماوردي، النكت والعيون، ج3، ص321.

⁴ ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج15، ص360.

⁵ انظر: الطبري، تفسير الطبري، ج13، ص114 الزجاج، معاني القرآن، ج3، ص105؛ والبيهقي، تفسير البيهقي، ج4، ص236؛ والزمخشري، الكشاف، ج2، ص462؛ وابن عاشور، التحرير والتنوير، ج12، ص260؛ وابن عطية، المحرر الوجيز، ج3، ص237؛ وابن الجوزي، زاد المسير، ج2، ص434؛ والزجاج، معاني القرآن، ج3، ص105.

⁶ ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج12، ص260.

⁷ انظر: الرازي، مفاتيح الغيب، ج18، ص447؛ والقرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج9، ص176.

⁸ انظر: الزجاج، معاني القرآن، ج3، ص109؛ والماوردي، النكت والعيون، ج3، ص36؛ والزمخشري، الكشاف، ج2، ص468؛ وابن الجوزي، زاد المسير، ج2، ص438.

⁹ انظر: الطبري، تفسير الطبري، ج13، ص151؛ والبيهقي، تفسير البيهقي، ج4، ص240؛ والرازي، مفاتيح الغيب، ج18، ص453.

وذهب ابن عطية (542هـ) إلى أن لفظ "الفتى الشاب، قد تقع اللفظة على المملوك وعلى الخادم الحر، ويحتمل أن يتصف هذان بجميع ذلك".¹

وورد أيضاً قوله تعالى: ﴿وَقَالَ لَفَتَانِهِ اجْعَلُوا بِضَاعَتَهُمْ فِي رِحَالِهِمْ﴾ [يوسف: 62].

فسره الطبري (310هـ) والماوردي (450هـ) والبغوي (516هـ) بأنهم غلمانهم،² وأضاف الماوردي (450هـ) قولاً بأنهم الذين كالوا لهم الطعام،³ وجمع الزمخشري (538هـ) القولين فذكر أنهم غلمانهم الكيالون،⁴ ولا أرى تعارضاً بين الأقوال فالفتيان هم الخدم الذين كالوا الطعام.

وقد فسرها الزجاج (311هـ) بالمماليك،⁵ وعلق ابن عاشور (1393هـ) بقوله: "والفتى: من كان في مبدأ الشباب، ومؤنثه فتاة، ويطلق على الخادم تطلقاً، لأنهم كانوا يستخفون بالشباب في الخدمة، وكانوا أكثر ما يستخدمون العبيد".⁶ والفرق بين لفظ الفتيان والفتية، أن الفتية جمع قلة، والفتيان جمع الكثرة؛⁷ لذلك اختار الله لفظ الفتية لأصحاب الكهف، فلم يكن عددهم قد تجاوز السبعة، بينما أطلق لفظ فتيان على الكياليين، إشارة لكثرتهم حول سيدنا يوسف.

4. وقد ورد لفظ الفتى في سورة الأنبياء في قوله تعالى: ﴿قَالُوا سَمِعْنَا فَتًى يَذْكُرُهُمْ يُقَالُ لَهُ إِبْرَاهِيمُ﴾ [الأنبياء: 60] لم يتعرض المفسرون لذكر معنى فتى في الآية باستثناء ما قاله ابن كثير: "قَالُوا سَمِعْنَا فَتًى أَي شَابًّا، يَذْكُرُهُمْ يُقَالُ لَهُ إِبْرَاهِيمُ. قَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَوْفٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ قَابُوسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: "مَا بَعَثَ اللَّهُ نَبِيًّا إِلَّا شَابًّا وَلَا أُوتِيَ الْعِلْمَ عَالِمٌ إِلَّا وَهُوَ شَابٌّ"، وَتَلَا هَذِهِ الْآيَةَ قَالُوا سَمِعْنَا فَتًى يَذْكُرُهُمْ يُقَالُ لَهُ إِبْرَاهِيمُ".⁸

وما ذكره ابن عاشور بقوله: "الفتى: الذكر الذي قوي شبابه، ويكون من الناس ومن الإبل، والأنثى: فتاة، وقد يطلقونه صفة مدح دالة على استكمال خصال الرجل المحمودة".⁹

¹ ابن عطية، المحرر الوجيز، ج3، ص243.

² انظر: الطبري، تفسير الطبري، ج13، ص227؛ والماوردي، النكت والعيون، ج3، ص55؛ والبغوي، تفسير البغوي، ج4، ص255.

³ انظر: الماوردي، النكت والعيون، ج3، ص55.

⁴ انظر: الزمخشري، الكشاف، ج2، ص485.

⁵ انظر: الزجاج، معاني القرآن، ج3، ص117.

⁶ ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج13، ص14.

⁷ انظر: ابن عطية، المحرر الوجيز، ج3، ص259.

⁸ ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج5، ص306-307.

⁹ ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج17، ص99.

2.6.3. خلاصة مفهوم (الفتى) في القرآن الكريم:

1. بعد أن استعرضت المعاني المذكورة في لفظ الفتى المذكور في القرآن حسب المفسرين، تبين بأن المراد منها حين يأتي اللفظ بصيغة (فتيات) الإماء، وفي قصة أصحاب الكهف بمعنى الشبان الأثرياء ، وكان المراد بلفظ الفتى في قصة موسى يوشع بن نون، والمراد من فتیان يوسف العبيد أو الخدم.
2. أرى إضافة لما سبق أن الله أراد بهذا اللفظ التنبيه إلى أن الذي أطلق عليه لفظ (الفتى) كونه إلى جانب الحق ضد الباطل، وأن القوة له في ذلك، لذلك استخدم لفظ الفتى التي كانوا يستخدمونها مسبقاً للجزل الكامل من الرجال كما ذكر القنبيبي، فإن أسقطنا هذا الكلام على الآيات نرى أن الله تعالى لم يستخدم لفظ (أمة) في قوله تعالى: ﴿وَلَا تُكْرَهُوا قَتْلَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا﴾ [النور: 33] رغم أنها مستخدمة في آيات أخر، فالله يشير إلى أن الفتوة قد تحققت في أمة عبد الله بن أبي سلول حين أبت الزنا، وكذلك في قوله تعالى: ﴿وَقَالَ نِسْوَةٌ فِي الْمَدِينَةِ امْرَأَتُ الْعَزِيزِ تُرَاوِدُ فَتَاهَا عَنْ نَفْسِهِ﴾ [يوسف: 30] فسيدنا يوسف قد أبى الاستجابة لامرأة العزيز بعد أن راودته عن نفسه. وفي قوله تعالى: ﴿قَالُوا سَمِعْنَا فَتًى يَذْكُرُهُمْ يُقَالُ لَهُ إِبْرَاهِيمُ﴾ [الأنبياء: 60] فسيدنا إبراهيم لم يكن مع القوم في عبادتهم الأصنام بل تحداهم جميعاً، وبين خطأهم حين كسر معبوداتهم واتهم بذلك الفعل كبير الأصنام. ووقوف أصحاب الكهف ضد قومهم أيضاً واضح في الآيات، وكذلك فتوة يوشع بن نون حين صاحب سيدنا موسى في رحلته الشاقة للقاء الخضر.
3. فالفتى حسب التتبع لاستخدام اللفظ القرآني هو من كان في عمر الشباب، ولم يتمشى مع المغريات التي تواجهه، سواء منها المجتمعية أو النفسية، بل وقف في جانب الحق، ودافع عنه.
4. أما عن علاقة لفظ الفتى بلفظ الأولاد، فالأولاد لغوياً لفظ عام يندرج تحته لفظ الفتى في إحدى المراحل التي تمر بعمر الولد، والفتيان هم أولاد الأغنياء وذلك في الاستخدام الجاهلي لها، أما في اللفظ القرآني لم أجد رابطاً بين اللفظين، فلكل منهما مدلول خاص به، خاصة أن لفظ الفتى في القرآن لم يستخدم بمعناه الحقيقي بأغلب الآيات، وإنما كني به عن العبيد.

القسم الثالث

3. الحقل الدلالي لمفهوم الأولاد في المعجم القرآني ودلالته التعاقيبية في السنة النبوية:

تمهيد:

قبل البدء بالحديث عن الحقل الدلالي لمفهوم الأولاد، أذكر تعريف الحقل الدلالي والمراد منه، وهو كما عرفه أحمد مختار عمر: "مجموعة من الكلمات ترتبط دلالاتها، وتوضع عادة تحت لفظ عام يجمعها"¹، وقد تم توسيع مفهوم الحقل الدلالي ليشمل الكلمات المترادفة والمتضادة² وفي وجه العلاقة بين المعجم والحقل الدلالي يقول إيزوتسو (1414هـ) مبيناً: "إن كل حقل دلالي يمثل مجاًلاً مفهوماً مستقلاً نسبياً عن المعجم ومشابهاً له تماماً من حيث الطبيعة، والفرق بين المعجم والحقل الدلالي نسبي كما هو واضح، بل ليس بينهما فرق جوهري على الإطلاق، ذلك أن الحقل الدلالي في النهاية، لا يقل عن المعجم من حيث كونه كلاً منظماً، إذ هو مجموع تام من الكلمات التي نظمت في نموذج ذي معنى، ويمثل نظاماً من المفاهيم المرتبة والمبنية على أساس المنظومة المفهومية"³.

ولمعرفة الحقل الدلالي لمفهوم الأولاد في القرآن الكريم سأحدث عن الأولاد في سياق الكلمات المفتاحية، والكلمات القريبة والمضادة له الواردة في القرآن الكريم.

3.1. الأولاد في سياق الكلمات المفتاحية في العهد المكي:

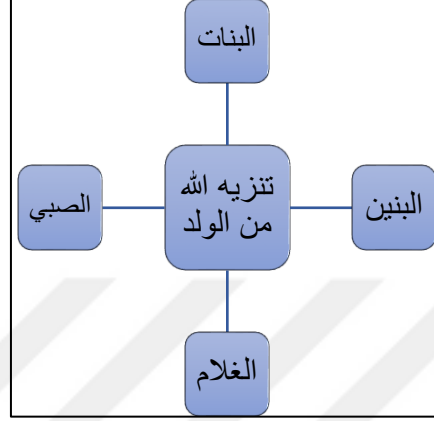
1. ما يميز مفهوم الأولاد في العهد المكي تركيزه على توحيد الله تعالى، ونفي العقيدة الفاسدة بآدعائهم أن لله تعالى ولداً بشكل عام، ثم تفصيل تنزيهه عن اتخاذ البنين أو البنات، وبين أن الملائكة عباد مكرمون، ثم نقض عقيدة النصارى الفاسدة بقولهم أن عيسى ابن الله، فتحدثت الآيات عن تبشير الله للسيدة مريم بأن سيهبها غلاماً، وتكلم مولودها في المهد صبيّاً صغيراً، وتأكده لقومه أنه عبد لله تعالى.
- وقد بيّن الله تعالى أن له ملك السموات والأرض، فهو الخالق وهو المعبود بحق، وأن السموات تكاد أن تنتفطر والأرض تكاد أن تتشق من عظم ما نسبه المشركون لله من الولد، كما ذكر الله إيمان الجن بعقيدة التوحيد وتنزيهه عن اتخاذ صاحبة الولد، فكان الله يبين توحيد جميع الكائنات، وإيمانهم به إلهاً واحداً، ثم تأتي آيات الإنذار لمن تمسك بهذه العقيدة الفاسدة.
- فيتبين بذلك أن توحيد الله تعالى، بتنزيهه عن الولد يأتي في سياق آيات مفهوم الكلمات المفتاحية الأخرى، فالله نزه نفسه من الولد والبنات والبنين، ومن الغلام الذي بشرت به مريم، والذي تكلم في المهد صبيّاً.

¹ أحمد مختار عمر، علم الدلالة، القاهرة: عالم الكتب، ط5، 1998م، ص79.

² انظر: أحمد عمر، المصدر السابق، ص80.

³ إيزوتسو، الله والإنسان، ص57.

والشكل الدلالي التالي يبين العلاقة بين المفاهيم في هذا الموضوع:



الشكل الدلالي لتنزيه الله من الولد وما يناظره من الكلمات

2. عاب الله على العرب في العهد المكي العادات الفاسدة لديهم بقتل الأولاد متذرعين لذلك بعدة أسباب: خوف الفقر، خوف العار، أنهن بنات الله، والآيات التي تحدثت عن ذلك جاءت بسياق مترابط بين مفهوم الأولاد ومفهوم الأبناء، وذلك تذكيراً لمن يقتل الإناث أو الذكور برابطة الولادة والنسب المتصل بينهم ليرتدع عن فعله بإثارة تلك العاطفة. قال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ زَيْنَ لِكَثِيرٍ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ قَتَلُوا وَلَدَهُمْ شُرَكَاءَهُمْ لِيَزْدُوهُمْ وَلِيَلْبِسُوا عَلَيْهِمْ دِينَهُمْ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا فَعَلُوهُ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ﴾ [الأنعام: 137]

فقد حثهم على ذلك الفعل شياطينهم ليهلكوهم ويوقعوهم في معاصي ما كانت في دين سيدنا إسماعيل،¹ وبفعلهم هذا تبين سفه عقولهم وجهلهم بأن الله هو الرزاق، فالفقر وهم، والقتل حاصل، فعمدوا لأعظم المضار وهو القتل خوفاً من شيء موهوم، فضلوا عن الحق وما كانوا مهتدين إليه وهم الخاسرون، كما قال عنهم تعالى: ﴿قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ وَحَرَّمُوا مَا رَزَقَهُمُ اللَّهُ افْتِرَاءً عَلَى اللَّهِ قَدْ ضَلُّوا وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ﴾ [الأنعام: 140].² ثم عالج الله السبب الذي تذرعه المشركون في هذه القضية قال تعالى: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِمَّنْ إِهْلَكْنَا نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَلِكَمَ وَصَّيْتُكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [الأنعام: 151]

¹ انظر: الرازي، تفسير مفاتيح الغيب، ج13، ص158-159؛ والألوسي، روح المعاني، ج4، ص287؛ والقاسمي، محاسن التأويل، ج4، ص501-500.

² انظر: الرازي، المصدر السابق، ج13، ص161؛ والألوسي، المصدر السابق، ج4، ص280؛ والقاسمي، المصدر السابق، ج4، ص505.

وقال أيضاً: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةً إِمَّا يَكُنْ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ﴾ [الإسراء: 31]¹ فرزق العباد على الله سواء كان رزق الوالد أو الولد، فكما كفل للأبوين رزقهما وأمرهم بحفظ نفسيهما والاتكال عليه، فكذلك في الولد.²

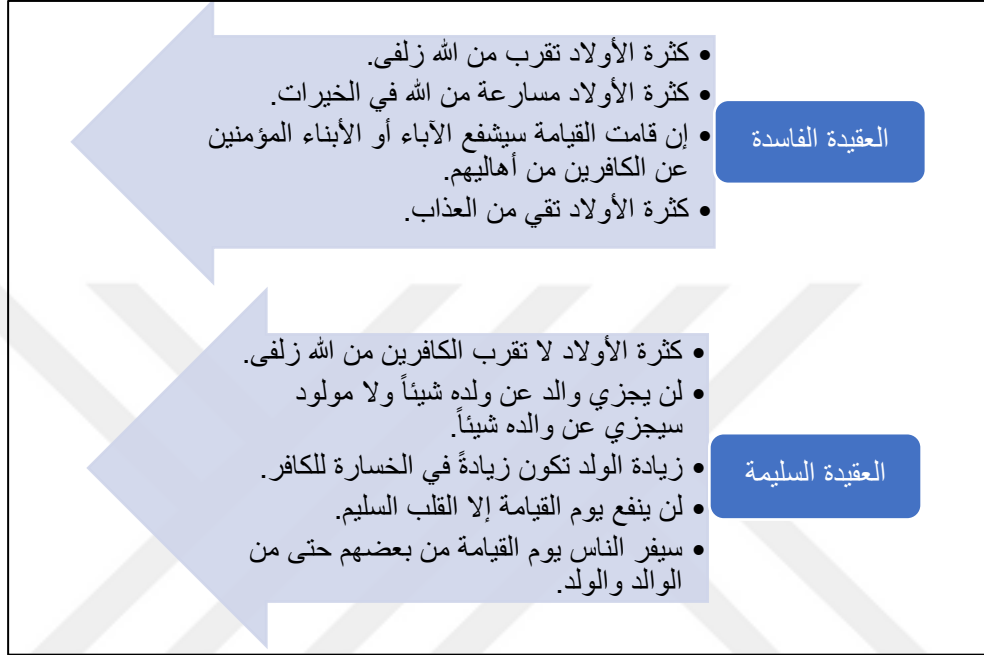
فعالج الله هذه الرذيلة بإبطال سببها، وأبطل خوفهم من الفقر بضمان رزق الجميع، ثم بين سوء عاقبة القتل بأنه إثم كبير؛ لما فيه من قطع النسل وقتل النفس وسوء الظن بالله.³ واستخدم الله لفظ (أولادكم) كي يلصقهم بهم، تنبيهاً على أن موجب الرحمة هو كونه ولدهم، وفلذة كبدهم ومحبته والحنو عليه من الفطرة.⁴ والفرق بين التركيبين في الآيتين:

أن الفقر حاصل في الآية الأولى، فبشر الله الوالدين ابتداءً وطمأنهم لرزقهم ثم عطف على ذلك رزق أولادهم. أما الفقر في الآية الثانية فغير حاصل في الحال، ولكنهم يخافون حصوله إن رزقوا بالولد، فابتدأ الله بضمان رزق ولدهم ثم عطف عليه ضمان رزق الوالدين.⁵ ثم بعد ذلك تم أخذ البيعة من المؤمنات المهاجرات في العهد المدني على عدم قتل أولادهن، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يَبَايَعْنَكَ عَلَى أَنْ لَا يُشْرَكَنَ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَدَهُنَّ وَلَا يَأْتِينَ بِبُهْتَانٍ يَفْتَرِينَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلَا يَعَصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ فَبَايَعَهُنَّ وَأَسْتَعْفَرَ لَهُنَّ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [الممتحنة: 12].⁶

3. صحح الله الأفكار الفاسدة التي اعتقدها العرب بأن كثرة المال والأولاد ستنجيهم، بل يؤكد لهم أن ذلك سيكون زيادةً في الخسارة، وأن الكافرين منهم لن تغني عنهم أولادهم شيئاً فلن يجزي والد عن ولده شيئاً ولا مولود سيجزي عن والده شيئاً، وسيفر كل منهما من الآخر، وسيود المجرم حينها لو يفترق بهم العذاب لينجو بنفسه، ونلاحظ ارتباط الحديث عن الأولاد بأحوال يوم القيامة في العديد من الآيات، وقد تبينت هذه الحقائق في سياق الآيات التي تتحدث عن (الأبناء) والآيات التي تتحدث عن (الأولاد).

¹ الإملاق: الافتقار كما في ابن منظور، لسان العرب، ج10، ص348
² انظر: الطبري، تفسير الطبري، ج9، ص657؛ والماوردي، النكت والعيون، ج2، ص186؛ والرازي، تفسير مفاتيح الغيب، ج13، ص178 وج4، ص687؛ وابن باديس، تفسير ابن باديس، ج1، ص253.
³ انظر: ابن باديس، المصدر السابق، ج1، ص253.
⁴ انظر: الرازي، تفسير مفاتيح الغيب، ج2، ص330-331؛ وابن باديس، تفسير ابن باديس، ج1، ص353.
⁵ انظر: الرازي، المصدر السابق، ج4، ص687.
⁶ انظر: الماوردي، النكت والعيون، ج5، ص525؛ والبغوي، تفسير البغوي، ج8، ص101.

والشكل الدلالي التالي يبين الاختلاف في المعتقدات الجاهلية بالنسبة للأولاد، وبين ما أنزله الله في آياته:



الشكل الدلالي للاختلاف في المعتقدات الجاهلية بالنسبة للأولاد وبين ما أنزله الله في آياته

قال تعالى: ﴿يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ﴾ [الشعراء: 88-89] لما كان الكافرون يتفاخرون بأموالهم وأولادهم في الدنيا، أعلمهم الله أنها لا تنفعهم شيئاً في الآخرة لعدم سلامة قلوبهم، أما المسلمون ستنتفعهم لسلامة قلوبهم وإيمانهم بربهم، فأولادهم إن ماتوا في حياتهم كانوا لهم ذخراً، وإن مات الأهل عنهم نفعوهم بدعائهم ثم بشفاعتهم يوم القيامة بسبب صلاحهم.¹

وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ وَأَخْشَوْا يَوْمًا لَا يَجْزِي وَالِدٌ عَنْ وَلَدِهِ وَلَا مَوْلُودٌ هُوَ جَارٍ عَنِ وَالِدِهِ شَيْئًا﴾ [لقمان: 33] ابتدأ في الآية بالوالد لأنه أشد شفقة على ابنه،² وسبب اختيار الله تخصيص الآباء والأبناء بعدم دفع أحدهم عن الآخر الجزاء يوم القيامة؛ لأن الآية نزلت لما كان العرب بمكة متفرقين بين كافرين ومسلمين فربما توهم أحدهم في حال ظهور صدق رسول الله ﷺ في دعواه في البعث بعد الموت أن له قرابة تدفع عنه العذاب على طريقتهم في

¹ انظر: البروسوي، روح البيان، ج6، ص287.

² انظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج21، ص193-194.

الحماية والألفة في الدفاع عن بعضهم البعض فيقيس الدنيا على الآخرة، فنفى الله لهم هذه الظنون وشمل بنفيه كلا الفريقين سواء في دفع الآباء أو الأبناء أحدهما عن الآخر،¹ أو لقطع أمل الأولاد المؤمنين بالشفاعة للكافرين.²

واختلفت الجملة الثانية عن الأولى بعدة أمور وهي: نظمها جملة اسمية، ووجود ضمير الفصل، وكون النفي للجنس، والسبب في ذلك هو إثارة المبالغة بعدم جزاء الأبناء عن آبائهم، لأن معظم المؤمنين حينئذ من الأولاد، والكافرين من الآباء فقطع طمع الآباء بنفع أبنائهم لهم يوم القيامة.

وقد عبر بـ(مولود) عوضاً عن ولد؛ لإشعار اللفظ بفعل الولادة وأن تلك الصلة الرقيقة وما كان فيها من مشاق الولادة والتربية لا تعطي الحق لصاحبها لنفع أبويه المشركين.³

وقد جهل الله من اعتقد أن كثرة المال والولد دليل القرب فقال: ﴿وَقَالُوا نَحْنُ أَكْثَرُ أَمْوَالًا وَأَوْلَادًا وَمَا نَحْنُ بِمُعَذِّبِينَ قُلْ إِنَّ رَبِّي يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَقْدِرُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [سبا: 35 - 36]

احتج المترفون من الأقوام الذين بعث الرسل إليهم بكثرة المال والولد على درء العذاب عنهم، وأنه دليل كرامة ورضاً عند الله فإن كان ساخطاً عليهم بسبب شركهم لما وهبهم ذلك، ثم قاسوا الإنعام في الدنيا على الآخرة فهو كما أكرمهم في الدنيا سيكرمهم في الآخرة، ولن يذوقوا من عذاب النار شيئاً على تقدير وقوع اليوم الآخر.

وهم بذلك يعرضون بحال المسلمين من قلة الولد وشطف العيش، فردَّ الله زعمهم بأمره لنبيه أن يقول لهم: ﴿قُلْ إِنَّ رَبِّي يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَقْدِرُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ فتوسعة الله على عباده أو تضيقه عليهم، أمر متعلق بمشيئته ولا دليل فيه على رضاه أو سخطه، ويستوي فيه العاصي والمطيع، فلا تلازم بين الرزق والهدى والضلال، فربما رُزق العاصي وضيق على المطيع، أو العكس ولكن أكثر الناس يخلطون الأمور ولا يضعونها في مواضعها.⁴ ثم يستأنف الله إبطال عقائدهم الفاسدة بإعلامهم أن الأموال والأولاد لا تقرب عنده منزلة،⁵ فيقول: ﴿وَمَا أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ بِالَّتِي تُقَرَّبُكُمْ عِنْدَنَا زُلْفَىٰ إِلَّا مَنْ آمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَأُولَٰئِكَ لَهُمْ جِزَاءٌ الضَّعْفُ بِمَا عَمِلُوا وَهُمْ فِي الْغُرَفَاتِ آمِنُونَ﴾ [سبا: 37] فما يقرب من الله هو الإيمان والعمل الصالح.⁶

وفسر الزمخشري (538هـ) الآية بما يلي: "إنَّ الأموال لا تقرب أحداً إلا المؤمن الصالح الذي ينفقها في سبيل الله، والأولاد لا تقرب أحداً إلا من علمهم الخير وفقهم في الدين ورشحهم للصالح والطاعة".⁷

¹ انظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج21، ص193-194.

² انظر: أبو حيان، البحر المحيط، ج8، ص424 - 425.

³ انظر: البقاعي، نظم الدرر، ج15، ص212 و ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج21، ص194.

⁴ انظر: الألوسي، روح المعاني، ج11، ص321؛ وعبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله بن ناصر بن حمد أبو عبد الله السعدي، مجمع الزوائد لتفسير القرآن، الرياض: مكتبة الرشد، ط1، 1420 هـ - 1999 م، ص154؛ وعدد من المختصين، بإشراف الشيخ: صالح بن عبد الله بن حميد، نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم - صلى الله عليه وسلم، جدة: دار الوسيلة للنشر والتوزيع، ط4، ج1، ص44 و محمد بن إبراهيم بن عبد الله التويجري، موسوعة فقه القلوب، م.ن.غ.م، بيت الأفكار الدولية، دط، ج1، ص1008.

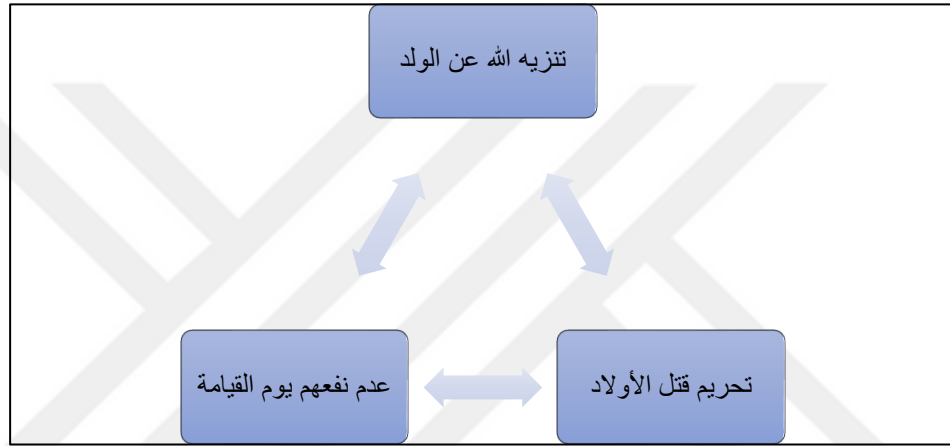
⁵ انظر: الألوسي، المصدر السابق، ج11، ص321-322.

⁶ انظر: الرازي، تفسير مفاتيح الغيب، ج25، ص209؛ وابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج6، ص461 - 462؛ والألوسي، المصدر السابق، ج11، ص321-322.

⁷ انظر: الزمخشري، الكشاف، ج3، ص586.

فأولئك المؤمنون يضاعف الله لهم أجور أعمالهم، وهم في أعلى درجات الجنان آمنين من المكاره الدنيوية والأخروية.¹

وهكذا نلاحظ التغيير الدلالي في النظرة المادية للأولاد، فقد نفى الله الاعتقاد السائد بأن من كثُر ولده فقد حاز الخيرات، فقال: ﴿أَيَحْسَبُونَ أَنَّمَا نُمِدُّهُمْ بِهِ مِنْ مَّالٍ وَبَنِينَ نُسَارِعُ لَهُمْ فِي الْخَيْرَاتِ بَلْ لَا يَشْعُرُونَ﴾ [المؤمنون: 55-56]. ويمكن تلخيص ما تعلق بلفظ الأولاد في العهد المكي بالشكل الدلالي التالي:



الشكل الدلالي للموضوعات المتعلقة بلفظ الأولاد في العهد المكي

¹ انظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج22، ص217.

3.2. الأولاد في سياق الكلمات المفتاحية في العهد المدني:

1. من أهم ما يوضح الرؤية القرآنية للفظ الأولاد في العهد المدني علاقته بالإيمان، فإن وجد الإيمان والمودة لله ورسوله، تحققت الرابطة النسبية، وإلا فإن العلاقة بين الأهل والأولاد تنتهي بانتفاء ذلك، ولا يمكن فهم هذه العلاقة إن لم نفسر لفظ الأولاد مع سياق الكلمة المفتاحية (الابن)، حيث تتضح هذه العلاقة في الآيات التالية:

﴿قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسْكِنٌ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرٍ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾
[التوبة: 24]

وقوله تعالى: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [المجادلة: 22]

وقد أسس الله لهذا المفهوم في العهد المكي في قوله تعالى: ﴿وَنَادَى نُوحٌ رَبَّهُ فَقَالَ رَبِّ إِنَّ ابْنِي مِنْ أَهْلِي وَإِنَّ وَعْدَكَ الْحَقُّ وَأَنْتَ أَحْكَمُ الْحَكَمِينَ﴾ [هود: 45] ﴿قَالَ يَنْوُحُ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ فَلَا تَسْأَلْنِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنِّي أَعِظُكَ أَنْ تَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾ [هود: 46]

كما أشار لذلك في العهد المكي في سورة الكهف في سياق مفهوم (غلام)، فقد كان سبب قتل الغلام في قصة موسى مع الخضر عليهما السلام، أن الله سبق في علمه أنه سيكون كافراً، وسير هق والديه بطغيانه، فلما لم تتحقق الثمرة المرجوة منه وهي الإيمان كان عدم وجوده لأبويه خيراً لهما في علم الله، وذلك في قوله تعالى: ﴿وَأَمَّا الْغُلَامُ فَكَانَ أَبَوَاهُ مُؤْمِنَيْنِ فَخَشِينَا أَنْ يُرْهِقَهُمَا طُغْيَانًا وَكُفْرًا فَأَرَدْنَا أَنْ يُبْدِلَهُمَا رَبُّهُمَا خَيْرًا مِّنْهُ زَكَاةً وَأَقْرَبَ رُحَمَاءً﴾ [الكهف: 80-81].

وقد تلا هذه الآيات أن سبب حفظ مال الغلامين اليتيمين صلاح أبيهما، فقال تعالى: ﴿وَأَمَّا الْجِدَارُ فَكَانَ لِغُلَامَيْنِ يَتِيمَيْنِ فِي الْمَدِينَةِ وَكَانَ تَحْتَهُ كَنْزٌ لَهُمَا وَكَانَ أَبُوهُمَا صَالِحًا فَأَرَادَ رَبُّكَ أَنْ يَبْلُغَا أَشُدَّهُمَا وَيَسْتَخْرِجَا كَنْزَهُمَا رَحْمَةً مِّنَ رَبِّكَ وَمَا فَعَلْتُهُ عَنْ أَمْرِي ذَلِكَ تَأْوِيلُ مَا لَمْ تَسْطِعْ عَلَيْهِ صَبْرًا﴾ [الكهف: 82].

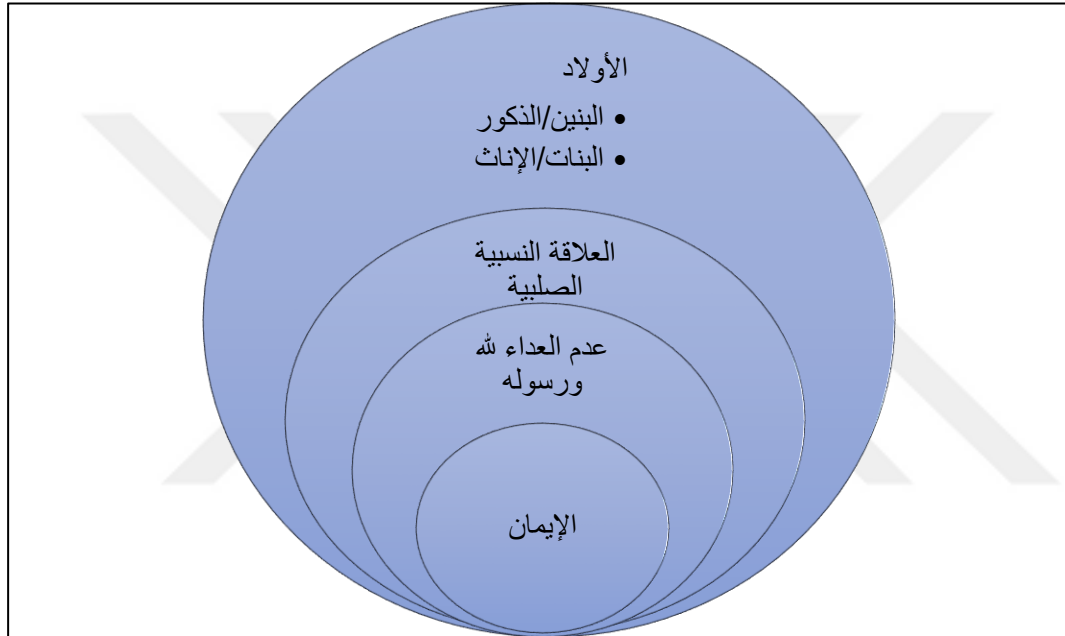
فقد حفظ الله أبناء الرجل الصالح ليستخرجوا كنزهما المخبوء عندما يكبرا ويبلغا أشدهما، حتى أنه قيل إنهما حفظا بجدهما السابع وقيل العاشر.¹

الأمر الآخر الذي شرعه الله في هذا العهد والذي يوضح للمؤمنين مفهوم (الأولاد) كما يريد الله، إبطال عادة التبني، وما يترتب عليها من حقوق البنوة من النسب والتوارث، وذلك في سياق الكلمة المفتاحية (ابن) في قوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ ذَٰلِكُمْ قَوْلُكُمْ بِأَفْوَاهِكُمْ وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ ادْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ فَإِنْ

¹ انظر: الماوردي، النكت والعيون، ج3، ص336؛ وابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج5، ص168؛ والرازي، تفسير مفاتيح الغيب، ج21، ص492.

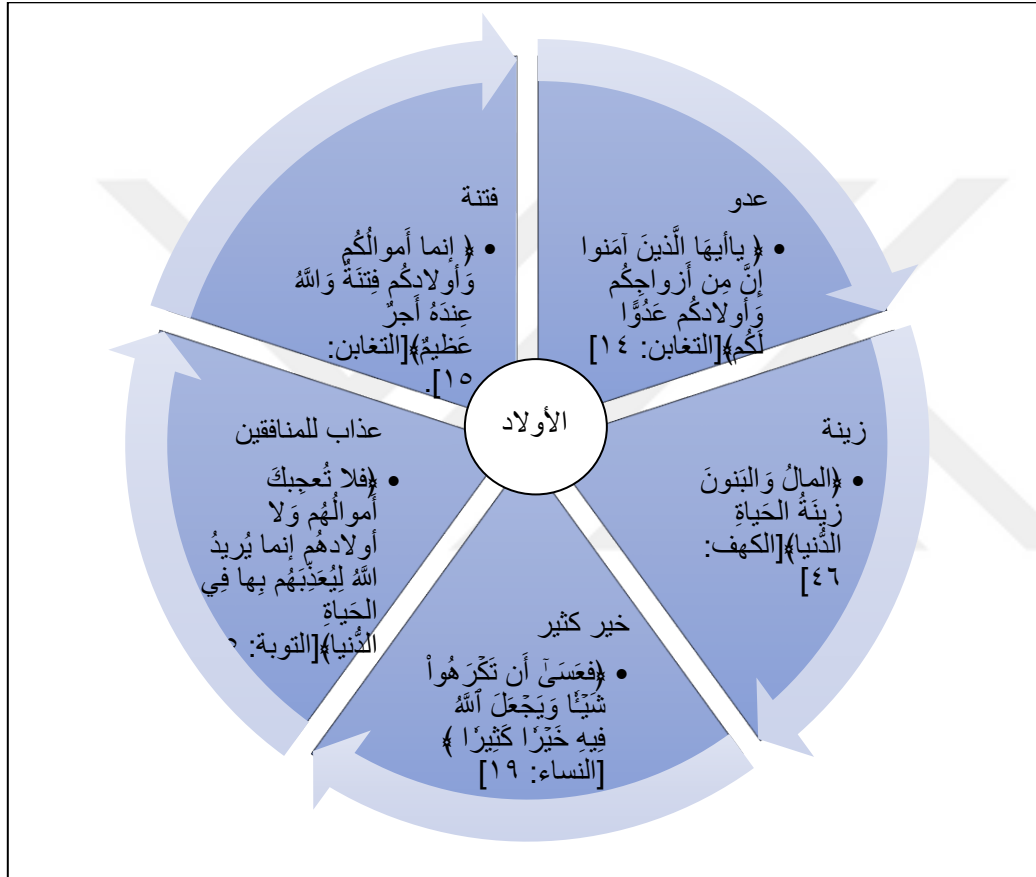
لَمْ تَعْلَمُوا ءَابَاءَهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا [الأحزاب: 4-5]

والشكل الدلالي التالي يوضح العلاقة بين مفهوم الأولاد والإيمان والنسب، وأن الإيمان هو الأساس الذي يبنى عليه ما فوقه، ثم ننظر بعده للعلاقة النسبية الصلبية، فإن تحقق ذلك كله تبين مفهوم الولد حسب النظرة القرآنية:



الشكل الدلالي للعلاقة بين مفهوم الأولاد والإيمان والنسب

2. نلاحظ أن لفظ الأولاد في العهد المدني قد أحيط بجملته من المفاهيم، فقد وصفهم الله تعالى بعدة أوصاف منها: (الزينة- الفتنة- العدو- الخير الكثير- كونهم عذاباً للمنافقين) كما نلاحظ في الشكل الدلالي التالي:



الشكل الدلالي للمفاهيم المحيطة بلفظ الأولاد في العهد المدني

وللتوفيق بين تلك المفاهيم أبين المراد من كل منها:

(a) نبّه الله المؤمنين أنّ بعضاً من الأزواج والأولاد قد يكونون من الأعداء لأهلهم بصدّهم عن طاعة الله أو بالجدال والمشاحنة معهم سواء في أمور الدين أو الدنيا¹ فقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ وَإِنْ تَعَفَوْا وَتَصَفَّحُوا وَتَغْفِرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [التغابن: ١٤]

¹ انظر، البروسوي، روح البيان، ج10، ص16.

فالعَدُو من الزوج أو الولد إنما يريد منفعة نفسه وقضاء حاجاته لا غير، ولو أضر وأهلك المؤمن وهذه هي العداوة في صورة الصداقة، أما الله تعالى فإنه يدعو عبده إليه لينفعه ويحبب الخير له، وهذا لا يحمل المؤمن على ترك الإحسان لأهله، بل يحسن إليهم في سبيل الله وطلب رضوانه لأمره تعالى بذلك، فليحذر المؤمن أن يقطع طريق سفره لله بأقوالهم المُرِيَّة.¹

وقد حدث ذلك لبعض الصحابة في زمن رسول الله ﷺ عندما أرادوا الهجرة فمنعهم أولادهم وأزواجهم من ذلك ورققوا قلوبهم إليهم فأطاعوهم وقعدوا، ففاتهم بذلك الخير الكثير من صحبة رسول الله ﷺ فنزلت الآيات توجههم وتوجه غيرهم من المؤمنين.²

ومن صور العداوة التي تكون منهم:

ما ذكره الألوسي (1270هـ) من منع المؤمن من الطاعة النافعة له، وأمره بالمعاصي من اكتساب الحرام والآثام وقطيعة الرحم لمنفعة أنفسهم، أو أن منهم من تحمله الشفقة والمحبة لأولاده أن يرتكب المخالفات وإن لم يطلبوا ذلك منه فهو يتحمل شظف العيش في نفسه ولا يتحملها فيهم.³

وذكر الماوردي (450هـ) والرازي (606هـ) من الصور: الاختلاف معهم في الدين، وهذه خاصة بالأزواج والأولاد الكافرين لنهيبهم عن الإيمان وعجزه عن المفاضلة بينهم وبين التجرد لله فيفتن بذلك، وعلى هذا ذهب القائلون به أن العداوة لا تكون بين المؤمنين بل مع هؤلاء الكافرين واستدلوا أن الآية نزلت فيمن منع المؤمنين من الهجرة منهم.⁴

وذكر الماوردي (450هـ) والبروسوي (1127هـ) والألوسي (1270هـ) أن من ذلك طلبهم الاستزادة من الدنيا ومطالبته بما لا يحصل إلا بمعصية، فيعبرونه بضيق العيش فيتكلف ما لا يستطيع أدائه ويدخل نفسه المهالك لأجلهم فيخسر بسببهم في الآخرة لأكله من الحرام.⁵

وذكر أبو حيان (745هـ) أن من صور العداوة ما ورد في التاريخ من قتل بعض الأزواج لبعض، وإفساد عقله بالمفسدات وإذهاب عرضه وسرقة وقتله وقتل بعض الأولاد لأبائهم وإرهاقهم بالعقوق والأذى.⁶

¹ انظر: ابن القيم، مصباح التفاسير القرآنية، ج19، ص208.

² انظر: ابن عطية، المحرر الوجيز، ج5، ص320؛ والبغوي، تفسير البغوي، ج8، ص142؛ والماوردي، النكت والعيون، ج6، ص24؛ والزمخشري، الكشاف، ج4، ص55؛ والرازي، تفسير مفاتيح الغيب، ج30، ص556؛ أبو حيان، البحر المحيط، ج10، ص191.

³ انظر: الألوسي، روح المعاني، ج14، ص321؛ والتوبجري، موسوعة فقه القلوب، ج4، ص3286.

⁴ انظر: الماوردي، النكت والعيون، ج6، ص24؛ والرازي، تفسير مفاتيح الغيب، ج3، ص556.

⁵ انظر: الماوردي، المصدر السابق، ج6، ص24؛ والبروسوي، روح البيان، ج10، ص16؛ والألوسي، روح المعاني، ج14، ص321.

⁶ انظر: أبو حيان، البحر المحيط، ج10، ص191؛ الألوسي، روح المعاني، ج14، ص321.

ولفظ الأزواج يدخل فيه الذكر والأنثى، فقد تكون زوجة الرجل وولده عدوانه وكذلك المرأة قد يكون زوجها وولدها عدواها.¹

ثم يقول تعالى: ﴿فاحذروهم﴾: وفسرت على عدة معانٍ منها:

فقد ذكر الماوردي (450هـ) أن الحذر منهم على الدين أو على النفس،² وذكر الرازي (606هـ) أن الحذر منهم على الطاعة في الهجرة،³ وذهب البروسوي (1127هـ) أن المقصود هو الحذر من شدة التعلق بهم التي تجعل بينهم وبين طاعة الله حجاباً وتؤدي لإثارة طلباتهم على حقوق الله.⁴

ولما أخبر الله تعالى أن بعضاً من الأزواج والأولاد عدو للمؤمنين، وقد كان جائزاً ذلك أن يكون على سبيل الحقيقة، أو أن يكون على سبيل المجاز على معنى التشبيه البليغ، جاء بعدها العطف على قوله: ﴿فاحذروهم﴾ جملة (وأن تعفوا وتصفحوا) عطف احتراش، فالله يحب العفو وهو لا يكون إلا بعد حصول الذنب على الحقيقة، لذلك نهى الله المؤمنين عن معاملة الأزواج كما يعامل الأعداء لأجل خوف العداوة منهم.⁵

فمراد الله أخذ الحيطة والتنبه حتى إذا حدث أمر مكروه باثروا في المؤاخدة، ثم أمر الله بالعفو والصفح والغفران بقوله: ﴿وإن تعفوا وتصفحوا وتغفروا فإن الله غفور رحيم﴾ وقد أنزل الله هذه الآية فيمن لم يهاجر من الصحابة؛ لأنهم هموا بمعاقبة أهلهم الذين أثنوا عن الهجرة فأمرهم الله بالعفو والصفح وأن يردوا إليهم البر والصلة.⁶

(b) نلاحظ أن اللفظ القرآني جاء بـ(من) التبعية في العداوة، بينما قد أدخل عموم الأولاد والأموال في وصف الفتنة لغلبتها منهم،⁷ فقال تعالى: ﴿إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ وَاللَّهُ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ [التغابن: 15].

الفتنة: أصلها: من فتن الذهب وهو إذابته بالنار لئلا يميز الرديء من الجيد، ومنه قوله تعالى: ﴿يَوْمَ هُمْ عَلَى النَّارِ يُفْتَنُونَ﴾ [الذاريات: 13] أي يحرقون.⁸

اصطلاحاً: هو أشد الاختبار وهو ما يبين حال الإنسان من الخير والشر.⁹

¹ انظر، البروسوي، روح البيان، ج10، ص16.

² انظر: الماوردي، النكت والعيون، ج6، ص25.

³ انظر: الرازي، تفسير مفاتيح الغيب، ج3، ص556.

⁴ انظر: البروسوي، روح البيان، ج10، ص16.

⁵ انظر: الألوسي، روح المعاني، ج12، ص321.

⁶ انظر: البغوي، تفسير البغوي، ج8، ص143؛ و الماوردي، النكت والعيون، ج6، ص25؛ و الزمخشري، الكشاف، ج4، ص555.

⁷ انظر: أبو حيان، البحر المحيط، ج1، ص192.

⁸ انظر: العسكري، الفروق اللغوية، ص217؛ محمد جبل، المعجم الاشتقاقي، ج3، ص1627-1628.

⁹ انظر: عدد من المختصين، نضرة النعيم، ج1، ص7.

وهي جنس تحته أنواع كثيرة من الشبهات والشهوات وتكون في الخير والشر، قال تعالى: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ وَنَبَلُّوكم بِالْأَشْرِّ وَالْأَخْيَرِ فَنَنْتَهِ وَلِئِنَّا تُرْجَعُونَ﴾ [الأنبياء: 35] وتكون عامة وخاصة.¹

أما الآية التي بين أيدينا فهي مثال الفتنة الخاصة في الخير، ويكون الافتتان بالأولاد برقة القلب إليهم،² فيحصل بسببهم تقصير وينشغل بهم عن الآخرة.

فالله تعالى يخاطب الإنسان في الآية بما يعلم من دواخل نفسه وما يطلع على باطنها من ضعف أمام المال والولد، فيخبره أنَّ هذه العطايا إنما هي اختبار ليرى صنيعة فيها، أيشكره عليها ويشهد المنعم وفصله فيها أم يشتغل بالنعمة عنه ويغفل عن أداء حق الله فيها.³

وبين المفسرون معنى (الفتنة) الموصوف بها المال والولد بعدة أمور:

أ. ذهب الزمخشري (538هـ) أنهم بلاء وامتحان لكم ليختبر الله محافظتكم على حدوده،⁴ وأنهم سبب في الوقوع في الفتنة وهي الإثم والعذاب والشدائد الدنيوية، أو هو تحذير من الميل إليهم عند التمكن من الهجرة والجهاد.⁵

ب. وذكر الماوردي (450هـ) والزمخشري (538هـ) وأبو حيان (745هـ) والبروسوي (1127هـ) والألوسي (1270هـ) أن الأولاد فتنة؛ لأن الآباء يقعون بسبب حبهم لهم في المعاصي والآثام في سبيل تنسنتهم فربما غصب الأب مال الغير أو كسب الحرام، أو امتنع عن حقوق الله في أمواله شحاً بها لأجلهم، وربما امتنع عن الجهاد في سبيل الله لأجلهم أو حين يقدر الله موت أحد أبنائه يعترض على قضاء الله ويسخط على قدره.⁶

ج. ذكر رشيد رضا (1354هـ) أن الرجل قد يكبر في السن ويكتفي من متاع الدنيا وشهواتها، ولكنه يحرص على تحصيلها لأولاده.⁷

ثم يأتي الله بالعون كي لا يضعف الإنسان أمام هذا الاختبار، فيبشره بالأجر العظيم كي يتقوى بهذه المعرفة على ثقل التكليف،⁸ فيقول: ﴿والله عنده أجر عظيم﴾ وهي إما الجنة: أخبرهم بذلك ليتحملوا المؤونة العظيمة، وقيل

¹ انظر: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية، قاعدة في المحبة، تح: محمد رشاد سالم، القاهرة: مكتبة التراث الإسلامي، دط، دت، ص88؛ وزين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، فتح الباري شرح صحيح البخاري، تح: محمود بن شعبان بن عبد المقصود وآخرون، المدينة النبوية: مكتبة الغرباء الأثرية، ط1، 1417 هـ - 1996 م، ج4، ص202؛ سعد المرصفي، الجامع الصحيح للسيرة النبوية، الكويت: مكتبة ابن كثير، ط1، 1430 هـ - 2009 م، ج4، ص1161.

² انظر: العسكري، فروق لغوية، ص217؛ محمد جبل، المعجم الاشتقاقي، ج3، ص1161-1162.

³ انظر: المرصفي، الجامع الصحيح للسيرة النبوية، ج4، ص1161-1162.

⁴ انظر: الزمخشري، الكشاف، ج2، ص214.

⁵ انظر: الزمخشري، الكشاف، ج4، ص550.

⁶ انظر: الماوردي، النكت والعيون، ج6، ص25-26؛ والزمخشري، الكشاف، ج2، ص214؛ وأبو حيان، البحر المحيط، ج10، ص192؛

والبروسوي، روح البيان ج10، ص16؛ والألوسي، روح المعاني، ج14، ص321-322.

⁷ انظر: محمد رشيد بن علي رضا بن محمد شمس الدين، تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار)، مصر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1990 م، ج9، ص536-537.

⁸ انظر: المرصفي، الجامع الصحيح للسيرة النبوية، ج4، ص1161-1162.

معناها: الأجر في الآخرة أعظم من منفعتهم في الدنيا،¹ وقيل: الله عنده أجر لمن أدى أمانته ونصح الله ورسوله وأثر محبته وطاعته وراعى أحكام دينه، على محبة الأولاد والأموال والسعي في مصالحهم على وجه يخل بأحكام الله.²

وقد رأيت وجهاً لتفسير الفتنة والعدو بالنسبة للأولاد: أن العدو منهم هو ابتلاء الله للإنسان بهم في الضراء، أما الفتنة فهو ابتلاء له بهم في السراء، فعليه مقابل الابتلاء بالضراء الرضا بقضاء الله وأن يعلم أن الله بيده كشف السوء عنه، ومقابل الابتلاء بالسراء أن يحمد الله عليها ويؤدي حقه بهذه النعمة.³

وقد وضع الله ضابطاً لمحبة الإنسان لأولاده، وهي عدم الانشغال بهم عن ذكر الله والطاعة،⁴ حينها يكون الخسران لترجيح محبة غير الله على محبة الله وقد ذم الله من اتصف بتلك الصفة الملازمة للمنافقين وحذر المؤمنين بقوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾ [المنافقون: 9] خص الله الأموال والأولاد بالذكر لكثرة الانشغال بهما فالإنسان دائم التفكير كيف سيكتسب ماله وينمي ويدخره، ويقضي غالب وقته في تدبير شؤون أولاده ورعاية مصالحه، أما إن كان لا يغفل عن ذكر الله مع انشغاله بهم فلا ذم في ذلك.⁵

وقد ذهب عامة المفسرين إلى أن الذكر الوارد في الآية هو الصلاة،⁶ وذهب ابن عاشور (1393هـ) إلى تفسيرها بالطاعات العامة كتلاوة القرآن الكريم وتدبره والجهاد في سبيل الله، أو الذكر بالعقل: كتدبر صفات الله،⁷ وذكر الزمخشري (538هـ) أن المراد عدم الانشغال بالدنيا بشكل عام عن الدين.⁸

ثم ختم الله الآية بقصر الخسران على من انشغل بالأموال والأولاد عن ذكر الله للمبالغة بأن الخاسر هو لا غيره.⁹

¹ انظر: الماوردي، النكت والعيون، ج6، ص25-26؛ والرازي، تفسير مفاتيح الغيب، ج3، ص556؛ وأبو حيان، البحر المحيط، ج1، ص192.

² انظر: البغوي، تفسير البغوي، ج8، ص143-144؛ والأوسي، روح المعاني، ج14، ص321-322؛ ورضا، تفسير المنار، ج9، ص536-535.

³ للاستزادة من كيفية تعامل المسلم أمام ابتلاء الله له بالسراء والضراء ينظر: نضرة النعيم، ج1، ص35-44.

⁴ انظر: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية، الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي أو الداء والدواء، المغرب: دار المعرفة، ط1، 1418هـ - 1997م، فصل كمال المحبة، ص190.

⁵ انظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج28، ص250-252.

⁶ انظر: ابن جوزي، تفسير ابن جوزي، ج4، ص298-299؛ والرازي، تفسير مفاتيح الغيب، ج30، ص550 والزمخشري، الكشاف، ج40، ص544؛ ابن عاشور، المصدر السابق، ج28، ص250-252.

⁷ انظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج28، ص250-252.

⁸ انظر: الزمخشري، الكشاف، ج4، ص544.

⁹ انظر: البقاعي، نظم الدرر، ج20، ص92؛ و ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج28، ص250-252.

ولما كان من علامات المحب دوام ذكره لحبيبه، وكان الله أحق بكمال الحب والعبودية، كان كثرة ذكره أنفع للعبد وكان الذي يشغله ويصرفه عن ذكر الله هو عدوه.¹

(c) وقد اختار الله لفظ (الزينة) للتعبير عن الخصائص المودعة في الميزات لتجذب الانسان إليها وتلك من نعم الله، إذ لو أنه لم يزينها لصعب الاستمرار في الحياة،² ونجد هذا اللفظ في الآيات التالية: ﴿رُزِنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْإِنْعَامِ وَالْحَرْثِ ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الْمَبَآئِ﴾ [آل عمران: 14].

بيّن الله في هذه الآية أصول الشهوات التي ركبها في الانسان مهما كان زمانه وأينما وجد مكانه.³ والشهوة: هي رغبة شديدة في النفس يترتب على إشباعها لذة نفسية ومادية، كما في شهوة الجنس والبنين والمال والذهب والفضة.⁴

وأكد الله المعاني السابقة في آيات أخرى:

كقوله تعالى: ﴿الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَالْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ خَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمَلًا﴾ [الكهف: 46] وهنا أيضاً يختار الله كلمة الزينة دلالة على سرعة زوالها فيقبح بالإنسان الافتخار بها، والباقيات الصالحات: هي إما: الصلوات الخمس أو جميع الأعمال الصالحة التي ترضي الله وجمهور العلماء على أنها الكلمات الخمس: (سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم).⁵

وقد قدم الله وصف الأعمال بالباقيات على الصالحات خلافاً لما هو شائع في استخدامها؛ تنبيهاً على أن زينة الدنيا من مال وولد إنما كانت مفضولة لزوالها وعدم بقائها أما الأعمال الصالحة فهي الباقية من غير زوال.⁶

خير ثواباً وخير أملاً: أي خير جزاءً وأجرأً وخير أملاً لهم في الآخرة مما يأملون من المال والبنين في الدنيا حيث أن أملهم بهم مشكوك، أما الأمل بثواب الأعمال الصالحة فهو يقيني إذ جاء الوعد به من الله.⁷

¹ انظر: ابن القيم، مصباح التفاسير القرآنية، ج 19، ص 203.
² انظر: عبد الرحمن بن حسن حَبَّكَة، أجنحة المكر الثلاثة وخوافيها، التبشير - الاستشراق - الاستعمار، دمشق: دار القلم، ط 8، 1420 هـ - 2000 م، ص 504-505.
³ انظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج 3، ص 181.
⁴ انظر: محمد منير مرسى، التربية الإسلامية أصولها وتطورها في البلاد العربية، م.ن. غ.م، عالم الكتب، طبعة مزيّدة ومنقّحة، 1425 هـ - 2005 م، ص 153.
⁵ انظر: الرازي، تفسير مفاتيح الغيب، ج 21، ص 466-468؛ والألوسي، روح المعاني، ج 8، ص 272؛ و الشنقيطي، أضواء البيان، ج 4، ص 141.
⁶ انظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج 15، ص 333.
⁷ انظر: الرازي، تفسير مفاتيح الغيب، ج 21، ص 468؛ والألوسي، روح المعاني، ج 8، ص 272؛ وابن عاشور، المصدر السابق، ج 15، ص 333؛ و الشنقيطي، أضواء البيان، ج 4، ص 141.

أ. ذهب البغوي (516هـ) والماوردي (450هـ) والقرطبي (617هـ) والألوسي (1270هـ) أن في الآية تقديمًا وتأخيرًا فهي: فلا تعجبك أموالهم ولا أولادهم في الدنيا إنما يريد أن يعذبهم بها في الآخرة، أو يعذبهم بعدم انتفاعهم بأجرها يوم القيامة، فالأولاد قد يقتلون في الغزو، والمنافقون لا يعتقدون شهادتهم واجتماعهم به كما يعتقد المؤمنون، وعذابهم بالأموال يكون بإخراج الزكاة وإنفاقها رغم كرههم لذلك بسبب نفاقهم أو يعذبهم الله بجمعها وحفظها والحزن عليها.¹

ب. ذكر ابن عاشور (1393هـ) أن عذابهم بالنسبة للأولاد بالخوف من إيمانهم أو بالخلاف مع من آمن منهم.²

ج. ذهب ابن القيم (751هـ) والقاسمي (1332هـ) أن الله يعذبهم بالحرص على جمع الدنيا ومقاساة أنواع المشاق من أجلها فالعذاب هو الألم والمشقة، فمحب الدنيا في هم لازم وتعب دائم وحسرة لا تنقضي، ويضع نصب عينه دائماً أعلى مما ملك فيظل في شغل بها.³

د. ذكر الزمخشري (538هـ) أن الله يمدهم بالنعم ويمهلهم إلى أن يموتوا على كفرهم منشغلين بها عن النظر في المال.⁴

هـ. ذكر الرازي (606هـ) والزحيلي (1436هـ) أن من يعلق قلبه بشيء كان خوفه وحزنه على فراقه أقوى وأصعب، فإن امتدت النعم معه حتى نهاية عمره اشتد عند الموت فراقه لها وإن هلك في حياته عظم أسفه عليه وأن المال والجاه يكون سبباً لقسوة القلب ونسيان ذكر الله والآخرة، فيشعر عند موته أنه انتقل من الجنة إلى السجن فيعظم تحسره عليها، وفي الحشر حلالها حساب وحرامها عقاب.⁵

وأرى أن جميع الوجوه التي ذكرها المفسرون تنطبق على المنافقين.

وفي سبب تخصيص المنافقين بالعذاب فيها مع أنها حاصلة لكل الناس وجوه:⁶

أ. المنافق يعتقد أن السعادة محصورة في الدنيا فقط فيعظم حرصه عليها، على عكس المؤمن الذي يعتقد أن هناك دار آخرة وأنها دار المقام، فيزهد بالدنيا ويعلم أنه إن فاتته شيء منها فإن له في الآخرة العوض.

ب. تكليفهم بالإنفاق وإرسال أولادهم للجهاد مع عدم اعتقادهم بالأجر، فكانها تذهب لديهم بلا فائدة.

¹ انظر: البغوي، تفسير البغوي، ج4، ص59؛ و الماوردي، النكت والعيون، ج2، ص372؛ و القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج8، ص164؛ و الألوسي، روح المعاني، ج5، ص330-331.

² انظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج10، ص227-228.

³ انظر: ابن القيم، مصباح التفاسير القرآنية، ج6، ص382؛ و القاسمي، محاسن التأويل، ج8، ص164.

⁴ انظر: الزمخشري، الكشاف، ج2، ص280.

⁵ انظر: الرازي، تفسير مفاتيح الغيب، ج16، ص72؛ ووهبة بن مصطفى الزحيلي، التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج، دمشق: دار الفكر المعاصر، ط2، 1418 هـ، ج10، ص202.

⁶ انظر: المصادر السابقة.

ج. التزامهم بأوامر النبي مع بغضهم له فيه عذاب كبير لهم.

د. خوفهم من اقتضاح نفاقهم ثم تعرض النبي لهم بالقتل وسبي الأولاد ومصادرة الأموال.

هـ. مخالفة بعض الأبناء لأبائهم من المنافقين في العقيدة، فيصطدمون معهم ويذمون حالهم مما يسبب لهم وحشة وعذاباً.

و. أن فقراء الصحابة كانوا يعودون من الغزوات بالذكر الحسن والثناء العظيم، أما ذوو الأموال والأولاد من المنافقين يُنظر لهم بعين الازدراء بسبب عدم خروجهم الجهاد وبقائهم مع الضعفاء من الناس، فصارت كثرة أموالهم وأولادهم لهذه الوجوه عذاباً من الله لهم في الدنيا.

وقد كرر الآية في السورة نفسها فقال: ﴿وَلَا تُعْجِبْكَ أَمْوَالُهُمْ وَأَوْلَادُهُمْ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُعَذِّبَهُمْ بِهَا فِي الدُّنْيَا وَتَزْهَقَ أَنْفُسُهُمْ وَهُمْ كَافِرُونَ﴾ [التوبة: 85] والحكمة من إعادة التحذير أن هذا الأمر من أشد الأشياء إشغالاً للمرء، فأكد ما قرره كي لا يسهو أحد عنه، ولتثبيت أهميته في النفوس، وقيل: أراد بكل آية أقواماً مختلفين في أوقات مختلفة، فكرره لذلك¹.

3. في الأحكام التشريعية التي أمر الله بأدائها فيما يتعلق بالأولاد، جاءت في سياق مفهوم الأولاد ومفهوم الابن وذلك كما يلي:

(a) نلاحظ في موضوع ميراث الأولاد يكرر الله لفظ الأولاد في جميع الآيات التي تتحدث عن الميراث، وذلك تأكيداً على شمول الإناث والذكور فيه، وإبطالاً لما كان متعارفاً لديهم من توريث الذكور فقط، وقد بين المراد ليشمل كلا الجنسين بقوله: ﴿لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ﴾ بعد أن ذكر في بداية الآية لفظ (أولادكم)، قال تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِلْمِثْلِ ثُلُثٌ إِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِلْإِخْوَةِ السُّدُسُ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفَعًا فَرِيضَةٌ مِنَ اللَّهِ إِنْ اللَّهُ كَانَ عَلِيماً حَكِيماً﴾ [النساء: 11]

وقال تعالى: ﴿وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُنَّ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمُ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَنَّ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِيَنَّ بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَلَهُنَّ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَنَّ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّلُثُ مِمَّا تَرَكَنَّ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِيَنَّ بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورِثُ كَلَّةً أَوْ امْرَأَةٌ وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرَ مُضَارٍّ وَصِيَّةٌ مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ﴾ [النساء: 12]

¹ انظر: الرازي، تفسير مفاتيح الغيب، ج16، ص118؛ وأبو حيان، البحر المحيط، ج5، ص478.

وقال تعالى: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ إِنْ أَمَرُوا هَلْكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ فَإِنْ كَانَتَا أُتْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الشُّلُّانُ مِمَّا تَرَكَ وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً رِجَالًا وَنِسَاءً فَلِلَّذَكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [النساء: 176]

(b) أمر الله كلا الوالدين أن يحفظا حق الولد فلا يجعلانه وسيلة لإضرار أحدهما بالآخر فقال: ﴿لَا تُضَارَّ وَلَدُهُ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَلَدِهَا﴾ [البقرة: 233].

فلا الأم تمنع ولدها من الرضاع كي تضر أباه، أو تطلب منه ما ليس في قدرته من الرزق، أو تطلب ظنراً وتمتنع من إرضاعه بعد أن ألفها، ولا الأب ينزع الولد من الأم، أو يمنع رزقها، أو يكرهها على الإرضاع كي يضرها. ويمكن تفسير (تضار) على (تضر) فيكون توجيههما ألا يضر الولد، فالأم تتعهده وتحسن غذاءه، والأب يتركه عند أمه ولا يقصر في حقها كي لا تقصر في حقه، وأضاف الله الولد إليهما في قوله: (ولدها) و(ولده) كي يرقق قلبهما عليه، إذ هو من دمهما وقطعة منهما، وينبغي أن تكون الشفقة عليه من فطرتها.¹

وكذلك نلاحظ استخدام لفظ الأولاد لنفس الغاية بترقيق قلب الآباء على أبنائهم في قوله تعالى: ﴿وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَرْضِعُوا أَوْلَادَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُمْ مَا آتَيْتُمْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [البقرة: 233]

أما عندما يرد لفظ الأبناء والبنات في التشريعات يكون المقصود تخصيص الخطاب لأحدهما، وذلك كأحكام المبالغة التي اختصت بالبنين، وكأحكام الحجاب وعدم إبداء الزينة التي اختصت بالبنات.

4. وقد تحدث الله تعالى عن عذاب الكافرين بفراق أولادهم وأموالهم يوم القيامة وهم يظنون بهم النجاة، ثم بإذافتهم ألواناً من الآلام والتكليل بهم بأن يكونوا حطب جهنم،² قال تعالى واصفاً ذلك: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَنْ تُغْنِيَ عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً وَأُولَئِكَ هُمْ وَقودُ النَّارِ﴾ [آل عمران: 10]

وخصَّ المال والولد بالذكر؛ لكون المال أكثر ما ينتفع به في الدنيا ولده هو الأقرب نسباً إليه.³ وخصَّ الكافرون بالذكر؛ لأن المؤمنين في الآخرة يستفيدون من أولادهم، وفي الدنيا يدعون لهم إن كانوا كباراً، أو يشفعون فيهم إن ماتوا صغاراً.⁴

ومثلاً قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَنْ تُغْنِيَ عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [آل عمران: 116] وقوله: ﴿لَنْ تُغْنِيَ عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [المجادلة: 17].

¹ انظر: الزمخشري، المصدر السابق، ج1، ص280؛ والرازي، تفسير مفاتيح الغيب، ج6، ص462؛ والقرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج3، ص167؛ وابن عاشور، التحرير والتنوير، ج2، ص234.

² انظر: الرازي، تفسير مفاتيح الغيب، ج7، ص152-153؛ والقرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج4، ص21؛ وأبو حيان، البحر المحیط، ج3، ص34-36.

³ انظر: الرازي، المصدر السابق، ج8، ص335.

⁴ انظر: أبو حيان، البحر المحیط، ج3، ص40.

وقد ذكر الله أن يوم القيامة يفصل بين القرابات حيث يكون أهل الجنة إلى الجنة وأهل النار إلى النار، فكل قرابة لم تكن متصلةً بالله فلا تنفع ولا تجير من عذاب الله¹ قال تعالى: (لَنْ تَنفَعَكُمْ أَرْحَامُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَفْصِلُ بَيْنَكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ) [المتحنة: 3] أو أن معنى الآية هو أن يوم القيامة يفصل بين المؤمنين وما يكرهون وبين الكافرين وما يتمنون، فيفصل بين الوالد وولده والزوج وزوجته.²

وسبب نزول هذه الآية قصة حاطب بن أبي بلتعة حيث أخبر قريشاً عن غزوة النبي ﷺ التي كان يخفيها ليتخذ عندهم يداً يحمي بها رحمه وماله التي عندهم، فأنزل الله النهي عن موالة الكافرين وأنهم لن ينفعوا بشيء يوم القيامة إن عُصي الله لأجلهم في الدنيا.³

5. في سياق مفهوم الطفل وارتباطه بمفهوم الأولاد، قد سبق بيان أن لفظ الطفل اختص بالحديث عن الولد في فترة معينة من حياته، فلا يمكن فهم المراد بشكل كامل من مفهوم الأولاد دون البحث بمفهوم الطفل، وقد فصلت الأحكام التي تعلقت بهذا المفهوم وهي أحكام الاستئذان، وحكم إبداء الزينة بالنسبة للنساء أمامهم.

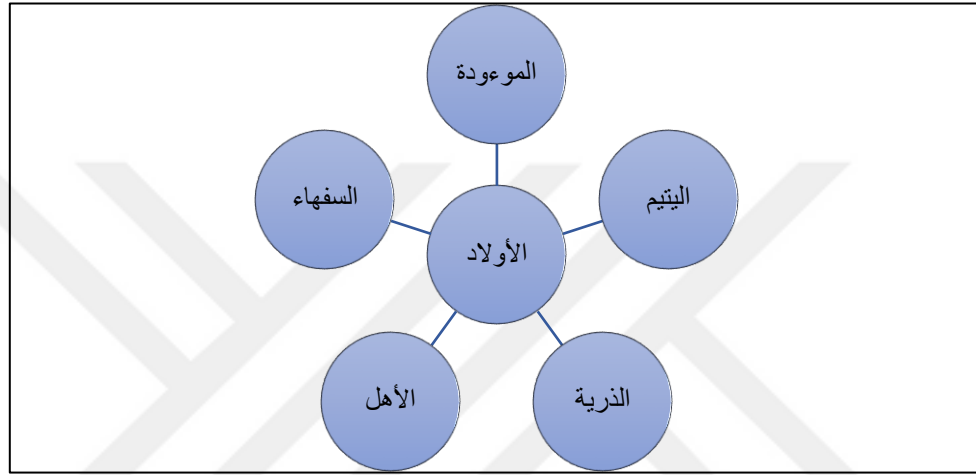
¹ انظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج28، ص141-142؛ ومحمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن القيم الجوزية، إعلام الموقعين عن رب العالمين، تح: محمد عبد السلام إبراهيم، بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 1411هـ - 1991م، ج1، ص144؛ والزحيلي، التفسير المنير، ج28، ص122.

² انظر: الزحيلي، التفسير المنير، ج25، ص235.

³ انظر: والطبري، تفسير الطبري، ج22، ص565؛ ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج8، ص115.

3.3. الحقل الدلالي للكلمات القريبة لمفهوم الأولاد في اللفظ القرآني:

هناك بعض الكلمات في القرآن الكريم تحمل معنى الأولاد في معناها وهي: (الموودة-اليتيم-الذرية-الأهل-السفهاء)، والشكل الدلالي التالي يبين ذلك:



الشكل الدلالي للكلمات القريبة من مفهوم الأولاد

1. من الكلمات القريبة لمفهوم الأولاد لفظ الموودة، وقد ذكرت في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا الْمَوْءُدَةُ سُئِلَتْ بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ﴾ [التكوير: 9-8] والموودة كما وردت في كتب اللغة هي من دفنت حية في التراب،¹ وأصل الواد الإثقال بالتراب،² وقد كانت بعض القبائل تند البنين عند المجاعة، ومنهم من يند البنات،³ وهم المقصودون في هذه الآية، وقد أشار الله إليهم في آية أخرى بقوله: ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِالْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ يَتَوَارَىٰ مِنَ الْقَوْمِ مِنْ سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهٖ أَيُمْسِكُهُ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ أَلَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾ [النحل: 58-59] فإله تعالى سيقوم يوم القيامة الحجة على قاتل ابنته بسؤاله إياها عن سبب قتلها، فعندما يأتي جوابها بانعدام الذنب، يكون ذلك شهادةً منها عليه ليعظم ظهور الحجة، ويستحق بذلك أشد أنواع العذاب.⁴
2. ومن الكلمات القريبة لمفهوم الأولاد الذرية، ومعناها: نسل وولد الإنس والجن، وهو من الأضداد فيطلق على الأصول والفروع، فيكون تارةً بمعنى الأولاد من ذكر وأنثى، وتارةً بمعنى الآباء، ويجمع على: الذريات والذرياري.⁵

¹ انظر: الفراهيدي، العين، ج8، ص97؛ وابن عباد، المحيط في اللغة، ج2، ص368؛ وابن منظور، لسان العرب، ج3، ص442.

² انظر: وابن عباد، المحيط في اللغة، ج2، ص368.

³ انظر: ابن منظور، لسان العرب، ج3، ص443.

⁴ انظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج19، ص232؛ وابن عاشور، التحرير والتنوير، ج30، ص147.

⁵ انظر: محمد بن غزير أبو بكر السجستاني، غريب القرآن المسمى بنزهة القلوب، تح: محمد أديب عبد الواحد جمران، سوريا: دار قتيبة، ط1، 1416هـ-1995م، ص230-231؛ وابن منظور، لسان العرب، باب الرأء فصل الذال المعجمة ذر، ج4، ص304؛ والسمين الحلبي، عمدة الحفاظ، باب الذال فصل الذال و الرأء ذر، ج2، ص40؛ وأبو البقاء الحنفي، الكليات، فصل الذال، ص462؛ والزبيدي،

وقد ورد لفظ (الذرية) في القرآن 32 مرة بهذا اللفظ وأريد بها فروع الرجل من الأولاد والنسل، وجاء في مواضع لطلب الذرية الصالحة كما في دعاء سيدنا زكريا وعباد الرحمن الذين امتدحهم بذلك، وفي مواضع أخرى لتبشير الأهل المؤمنين بالحق ذريتهم بهم يوم القيامة، أو للدعاء للذرية، وتفصيل ذلك كما يلي:

(a) في موضوع طلب الذرية الصالحة نقرأ قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَرْوَاجِنَا وَذُرِّيَّتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا﴾ [سورة الفرقان 74] فالمراد بقرة العين أحد ثلاثة معانٍ: ¹

الأول: سرورها، مأخوذة من القَر وهو البرد، فالعرب تكني بالعين الباردة عن العين المسرورة، وبالضد يقولون: أسخن الله عينه: أي أحزنه وأهمه، فيكون المعنى: أنهم يدعون الله أن يكون أولادهم وأزواجهم سائرين على منهج الله متبعين لأوامره، حينها تقر عينهم بهم وتسر، فإن خالفوا ذلك صاروا سبباً للحزن والهم.

الثاني: الثبات والاستقرار، مأخوذة من القُرور وهو السكون، أي أن عينهم تثبت على أزواجهم وأولادهم وتقر عن النظر إلى غيرهم، فقد حصلوا بهم على رضا القلب وغاية المنى إن كانوا أصحاب خير وأدب وخلق.

الثالث: هو حضور الرضا برويتهم.

والأزواج: جمع زوج، يطلق على الرجل والمرأة،² فيحتمل كون الدعاء صادراً عن المؤمنين والمؤمنات.³ وقد قدمت الذرية على الإمامة في إشارة إلى أن من وفق في إنشاء بيت على نهج الله كان مؤهلاً لقيادة الأمة وإلا فمن عجز عن السير لا يتحمل الأثقل.⁴

وقد ورد دعاء سيدنا زكريا بطلب الذرية الصالحة في القرآن منها قوله تعالى: ﴿هُنَالِكَ دَعَا زَكَرِيَّا رَبَّهُ قَالَ رَبِّ هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاءِ﴾ [آل عمران: 38] فطلب من الله الذرية الطيبة لتكون عوناً له في دنياه وآخرته.⁵

(b) تحدث الله في الآيات التالية عن إتمامه النعيم والسرور للمؤمنين في الجنة بالحق أهلهم وذريتهم وأزواجهم في مقاماتهم العلية، فيقول الله جل جلاله: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَمَا أَلَتْنَاهُمْ مِنْ عَمَلِهِمْ مِنْ شَيْءٍ كُلُّ امْرِئٍ بِمَا كَسَبَ رَهِينٌ﴾ [الطور: 21] فمحببة الأولاد التي جبل الله الناس عليها تبقى في الآخرة كما

تاج العروس، فصل الذال مع الراء، ج11، ص367-368؛ ومحمد جبل، المعجم الاشتقاقي، باب الذال، الذال والراء وما يتلثهما ذر، ج2، ص705.

¹ انظر: الرازي، تفسير مفاتيح الغيب، ج24، ص487؛ والبروسوي، روح البيان، ج6، ص252-253؛ والألوسي، روح المعاني، ج10، ص51 - 53؛ وابن عاشور، التحرير والتنوير، ج19، ص51؛ والشعراوي، تفسير الشعراوي، ج17، ص10521-10523.

² انظر: ابن منظور، لسان العرب، ج2، ص292؛ وعبد الحميد محمد بن باديس، تفسير ابن باديس (في مجالس التذكير من كلام الحكيم الخبير) نج: أحمد شمس الدين، بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 1416هـ - 1995م، ج1، ص493.

³ انظر: ابن باديس، المصدر السابق، ج1، ص493.

⁴ انظر: ابن باديس، المصدر السابق، ج1، ص493؛ وخالد بن هشام عرفة، الأساليب النبوية في تربية الأبناء والذرية، ص7.

⁵ انظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج4، ص73.

هي في الدنيا¹ فيكمل الله لمن آمن سعادته بأن يلحق أولاده به يوم القيامة، وإن كانوا دونه في العمل أو الإيمان،² وقد روي عن ابن عباس رضي الله عنه بأنه فسر الآية بذلك فقال: "إن الله تبارك وتعالى يرفع للمؤمن ذريته وإن كان دونه في العمل اليقين ليقر الله بهم عينه".³ وذكر الله سبب الإلحاق أنه إيمان الذرية الذي لقنه الأهل لهم أو أنه شفاعة المؤمن لأهله وذريته.⁴

وذكر المفسرون عدة أسباب لتتكبر (إيمان) في قوله: ﴿وَاتَّبَعْتَهُمْ ذُرِّيَّتَهُمْ بِإِيمَانٍ﴾ فقالوا:

أ. التتكير للتعظيم: فإيمانهم يعظم بأعمالهم الصالحة.⁵

ب. التتكير للنوعية: فهو إيمان يصدق عليه حقيقة الإيمان المخلص الكامل.⁶

ج. التتكير للتقليل: فهو إيمان قاصر عن رفعهم لدرجة آبائهم.⁷

ثم بين الله في آياته أن هذا الإلحاق هو محض مئةٍ وفضلٍ منه على عباده دون أن ينقص من جزاء الآباء وحسناتهم شيء.⁸

ولما كان يحتمل أن يتوهم أحدهم أنه قد يفعل ذلك بأهل النار ختم الآية بقوله: ﴿كل امرئ بما كسب رهين﴾ فهم مقرونون بجزاء أعمالهم، أو تبييناً لما تفضل الله على المؤمنين من إلحاق الذرية بالآباء وإلا لقرنوا بأعمالهم.⁹ فالآية تحتل وجهين: الأول: ما ذكره الزمخشري (528هـ) والرازي (606هـ) والألوسي (1270هـ) أن كل نفس مرهونة عند الله، ولا يكون فكها إلا بالعمل الصالح فالكسب بمنزلة الدين ونفس العبد بمنزلة الرهن فإن أداه فقد فك رهنها، وإلا فلا خلاص له،¹⁰ والثاني: ما ذكره الرازي (606هـ) أن كل إنسان بما يفعله رهن أي دائم، إن أحسن كان جزاؤه الجنة خالداً فيها وإن أساء كان جزاؤه النار خالداً فيها، ففي الآخرة تكون أعمالهم الصالحة باقية عند الله لا تضيع وهم يدومون بدوام أعمالهم.¹¹

وقد ذكر ابن القيم (751هـ) في تفسير الآية وجهاً آخر: وهو أن الله يلحق الذرية الصغار الذين ماتوا على حياة أبويهم ولم يبلغوا التكليف، بأهلهم المؤمنين، وحجته في ذلك أنه لو أريد بالآية الذرية البالغين للحق أولاد الصحابة

¹ انظر: الرازي، تفسير مفاتيح الغيب، ج28، ص208.

² انظر: الرازي، المصدر السابق، ج28، ص208؛ والطبري، تفسير الطبري، ج21، ص583؛ و الزمخشري، الكشاف، ج4، ص411؛ و ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج27، ص48؛ والألوسي، روح المعاني، ج14، ص32

³ الطبري، المصدر السابق، ج21، ص580.

⁴ انظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج27، ص48؛ والألوسي، روح المعاني، ج14، ص32.

⁵ انظر: ابن عاشور، المصدر السابق، ج27، ص48؛ و الزمخشري، الكشاف، ج4، ص411؛ و ابن القيم، مصباح التفاسير القرآنية، ج17، ص229.

⁶ انظر: ابن عاشور، المصدر السابق، ج27، ص48؛ و الرازي، تفسير مفاتيح الغيب، ج28، ص209.

⁷ انظر: الزمخشري، الكشاف، ؛ و ابن القيم، مصباح التفاسير القرآنية، ج17، ص229؛ والألوسي، روح المعاني، ج14، ص32.

⁸ انظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج27، ص50-51؛ و الزمخشري، المصدر السابق، ج4، ص411؛ و الألوسي، المصدر السابق، ج14، ص32.

⁹ انظر: ابن عاشور، المصدر السابق، ج27، ص50-51.

¹⁰ انظر: الزمخشري، الكشاف، ج4، ص411؛ و الرازي، تفسير مفاتيح الغيب، ج28، ص210؛ و الألوسي، روح المعاني، ج14، ص34

¹¹ انظر: الرازي، المصدر السابق، ج28، ص210.

البالغين بأبائهم، وأولاد التابعين بأبائهم، ثم يتسلسل ذلك حتى يصير الآخرون بمنزلة السابقين،¹ فالله يجعل إيمان الصغار تبعاً لإيمان أهلهم، أما إيمان البالغين فهو إيمان مستقل بهم.²

ونقرأ في آية أخرى قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ صَبَرُوا ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَنفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً وَيَدْرَءُونَ بِالْحَسَنَةِ السَّيِّئَةَ أُولَئِكَ لَهُمْ عُقْبَى الدَّارِ جَنَّتْ عَدْنٌ يَدْخُلُونَهَا وَمَن صَلَحَ مِنْ آبَائِهِمْ وَأَزْوَاجِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ وَالْمَلَائِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِمْ مِنْ كُلِّ بَابٍ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ بِمَا صَبَرْتُمْ فَنِعَمَ عُقْبَى الدَّارِ﴾ [الرعد: 22 - 24] فهذه البشرى من الله لمن كان له أصول أو فروع أو أزواج صالحون متحققون بالصفات التي أوردتها بأنهم سيلحقون به إن كانت مرتبته فوق مراتبهم وأنه يلحق بهم إن كانوا فوقه في المنزلة.³

وقد فسر قوله تعالى: (ومن صلح) في الآية على عدة وجوه:

- أ. الصلاح هو التصديق، فالمراد من صدق بما صدقوا به، وإن لم يعملوا مثل أعمالهم.⁴
- ب. الصلاح هو الإيمان بالله ورسوله.⁵
- ج. الصلاح هو الطاعة التي تجعل المؤمنين مستحقين لهذا الثواب بأعمالهم الصالحة فيبشر الله المؤمن بما يزيد سروره بأنهم معه، ورد هذا القول بأنهم لو كانوا يستحقون تلك المرتبة لما كان في الإلحاق كرامة، فهم لم يستحقوا تلك المرتبة بأعمالهم وإنما بفضل الله تنمةً لإنعامه على عبده المؤمن ليكمل سروره بحضور أهله،⁶ ويؤيد ذلك قول ابن جبير: "يدخل المؤمن الجنة فيقول: (أين أبي؟ أين أمي؟ أين ولدي؟ أين زوجي؟) فيقال: (أنهم لم يعملوا مثل عملك) فيقول: (إني كنت أعمل لي ولهم) فيقال: (أدخلوهم الجنة)".⁷
- د. من صلح بقدر الله وعلمه بذلك.⁸

وذكر الله دعاء الملائكة للمؤمنين بذلك فقال: ﴿الَّذِينَ يَحْمِلُونَ الْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيُؤْمِنُونَ بِهِ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا وَسِعْتَ كُلَّ شَيْءٍ رَّحْمَةً وَعِلْمًا فَاغْفِرْ لِلَّذِينَ تَابُوا وَاتَّبَعُوا سَبِيلَكَ وَقِهِمْ عَذَابَ الْجَحِيمِ رَبَّنَا وَأَدْخِلْهُمْ جَنَّاتٍ عَدْنٍ الَّتِي وَعَدْتُهُمْ وَمَنْ صَلَحَ مِنْ آبَائِهِمْ وَأَزْوَاجِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [غافر: 7-8]

(ج) وفي الدعاء للذرية نقرأ دعاء سيدنا إسماعيل وإبراهيم عليهما السلام: ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ لَكَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُّسْلِمَةً لَّكَ وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا وَتُبْ عَلَيْنَا إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾ [البقرة: 127-128] فكان كل ما يشغل فكرهما هو أن ينعم الله على ذريتهما بنعمة الإيمان،

1 انظر: الطبري، تفسير الطبري، ج 28، ص 210؛ وابن القيم، مصباح التفاسير القرآنية، ج 17، ص 235.

2 انظر: ابن القيم، المصدر السابق، ج 17، ص 491.

3 انظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير.

4 انظر: الرازي، تفسير مفاتيح الغيب، ج 19، ص 36؛ وابن عاشور، المصدر السابق، ج 13، ص 131.

5 انظر: أبو حيان، البحر المحيط، ج 6، ص 382.

6 انظر: الرازي، تفسير مفاتيح الغيب، ج 19، ص 36.

7 انظر: البيهقي، تفسير البيهقي، ج 7، ص 141-142.

8 انظر: أبو حيان، البحر المحيط، ج 6، ص 382.

فهم أحق بالرحمة والشفقة والدعاء، وبصلاحهم يصلح غيرهم، وهي تقوم مقامهم بحقوق الله في الأرض وتأمّر بأوامره وتنتهي عن نواهيه.¹

وقد خصا بعض الذرية بالدعاء، لأن الله قد أجاب سيدنا إبراهيم حين طلب منه الإمامة لذريته بقوله: ﴿وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾ [البقرة: 124]،² وفيه أدب الخطاب مع الله ومراعاة لسننه في الأرض، أما من لم يراعِ سنن الله في خلقه فهو غير جدير بالإجابة.³ وقد ورد في آية أخرى دعاء سيدنا إبراهيم بقوله: ﴿رَبِّ اجْعَلْنِي مُقِيمَ الصَّلَاةِ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي رَبَّنَا وَتَقَبَّلْ دُعَاءِ﴾ [إبراهيم: 40] فسأل الله أن يثبت ذريته على الصلاة، فيقامتها يثبت الإيمان وبها يتحقق الذكر والشكر، ثم ختم بطلب قبول دعائه أي عبادته، لما ورد في الحديث: "الدُّعَاءُ مُخُّ الْعِبَادَةِ".⁴

نلاحظ من الآية كيف أشرك سيدنا إبراهيم ذريته في دعواته ولجأ إلى الله أن يحفظ لهم عقيدتهم وعبادتهم، فهو يعلم أن ولده بقاء له على الأرض فأراد أن يكونوا على أحسن حال حساً وروحاً.⁵

3. ومن الكلمات القريبة لمفهوم الأولاد لفظ الأهل، وكانت عبارة (أهل الرجل) تطلق في الأصل على من اجتمع معهم في سكن واحد، ثم أصبحت تطلق على من جمعه بهم نسب أو دين أو صنعة، وكما تطلق على قرابة الرجل وعلى زوجته.⁶

a) وقد ورد لفظ (الأهل) في القرآن 128 مرة، اقترن بعضها بأسماء مثل: (الكتاب - الإنجيل - التقوى - المدينة - يثرب - القرى - النار - البيت)، أما لفظ (أهل) الذي يُراد به ذوو الأواصر والنسب فقد ورد في آيات كثيرة في القرآن، وشمل الزوجة والأولاد والإخوة وكل ذي قرابة كما نرى في الآيات التالية:

قال تعالى: ﴿فَأَنْجَيْنَاهُ وَأَهْلَهُ إِلَّا امْرَأَتَهُ كَانَتْ مِنَ الْغَابِرِينَ﴾ [الأعراف: 83] وقال تعالى: ﴿وَنَادَىٰ نُوحٌ رَبَّهُ فَقَالَ رَبِّ إِنَّ ابْنِي مِنِّي أَهْلِي﴾ [هود: 45] وقال تعالى: ﴿وَاجْعَلْ لِي وَزِيرًا مِّنْ أَهْلِي هَارُونَ أَخِي﴾ [طه: 29 - 30] وقال تعالى: ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا﴾ [طه: 132] وقال تعالى: ﴿فَدِيَّةٌ مِّسْلَمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ﴾ [النساء: 92]

¹ انظر: الرازي، تفسير مفاتيح الغيب، ج4، ص54؛ والقاسمي، محاسن التأويل، ج1، ص397-398؛ وقطب، في ظلال القرآن، ج1، ص114-115.

² انظر: الرازي، المصدر السابق، ج4، ص54.

³ انظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج1، ص719؛ ورضا، تفسير المنار، ج1، ص375.

⁴ أخرجه الترمذي، جامع الترمذي، - أبواب الدعوات عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - باب منه، ج5، ص386 رقم: 3371 وانظر: البغوي، تفسير البغوي، ج4، ص358؛ والقرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج9، ص374؛ وابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج4، ص442.

⁵ انظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج1، ص719؛ ورضا، تفسير المنار، ج1، ص375.

⁶ انظر: ابن منظور، لسان العرب، باب اللام فصل الألف أهل، 11، ص28-29؛ والسمين الحلبي، عمدة الحفاظ، باب الهمزة المفردة فصل الألف والهاء أهل، 1، ص135-136؛ أبو البقاء الحنفي، الكليات، فصل الألف، ص210؛ والزبيدي، تاج العروس، فصل الألف مع اللام، ج28، ص40-41؛ ومحمد جبل، المعجم الاشتقاقي، باب الهاء واللام وما يتلثهما أهل، ج4، ص2312-2313.

ففي الآية الأولى ذكر الله نجاة أهل سيدنا لوط ثم استثنى الله منهم امرأته فكان اللفظ يشملها قبل الاستثناء، وفي الآية الثانية يثبت فيها سيدنا نوح أن الابن من الأهل، والآية الثالثة يطلب سيدنا موسى من الله أن يجعل له من أهله وزيراً ثم ذكر أخاه هارون.

وذهب أكثر المفسرين أن الأهل في الآية الرابعة هم أهل بيت النبي ﷺ من زوجات وبنات وصهره علي؛¹ لما ورد في الحديث: "أنه ﷺ لما نزلت هذه الآية كان يذهب إلى بيت السيدة فاطمة وسيدنا علي كل صباح لمدة ثمانية أشهر يقول: الصلاة الصلاة"²، ولأن تنبيههم إلى الصلاة في أوقاتها ممكن في أقاربه دون سائر أمتة.³ وفي الآية الأخيرة اتفق العلماء على أن دية المقتول تعطى إلى ورثته.⁴ وهكذا يتضح أن مفهوم الأهل في السياق القرآني يشمل جميع أقارب الرجل.

(b) ذكر الله تعالى في آياته أن أشد الناس خسراناً من خسر نفسه وأهله يوم القيامة، فقال: (قُلْ إِنَّ الْخُسْرَانَ أَلَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ وَأَهْلِيَهُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ أَلَا ذَلِكَ هُوَ الْخُسْرَانُ الْمُبِينُ) [الزمر: 15] فالخسران الكامل الذي لا خسران بعده هو خسران الإنسان نفسه بإهلاكها في نار جهنم وعذاب الله،⁵ أو خسرانها بحرمانها من الجنة ونعيمها،⁶ ثم تلت هذه الخسارة خسرانها لأهله ويكون ذلك إما لكونهم مثله في النار،⁷ أو لكونهم في الجنة فلا يكون له في النار أهل بعد أن كان له في الدنيا، فقد ذهبوا ذهاباً لا رجوع بعده،⁸ أو أنه لو كان مؤمناً مثلهم لكانوا أهله في الجنة.⁹ وأكد الله فداحة خسرانهم بأدوات كثيرة منها:¹⁰

أ. تكراره لفظ الخسران.

ب. استخدامه حرف التنبيه (ألا) ليدل على قباحة الخسران وعظمته.

ج. الحصر باستخدام (هو) للفصل بين المبتدأ والخبر حتى أن كل خسران مقابل هذا الخسران لا يعتبر خسراناً.

د. تعريف الخسران بال التعريف.

¹ انظر: الطبري، تفسير الطبري، ج16، ص217؛ والماوردي، النكت والعيون، ج3، ص434؛ والرازي، تفسير مفاتيح الغيب، ج4، ص115؛ والألوسي، روح المعاني، ج8، ص592، ومنهم من ذهب إلى أن المراد بها جميع من اتبعه من أهل دينه، انظر: الماوردي، النكت والعيون، ج3، ص434.

² انظر: الرازي، تفسير مفاتيح الغيب، ج4، ص115؛ والألوسي، روح المعاني، ج8، ص592.

³ انظر: الرازي، المصدر السابق، ج4، ص115.

⁴ انظر: أبو حيان، البحر المحیط، ج4، ص25-26؛ والبقاعي، نظم الدرر، ج5، ص362.

⁵ انظر: الطبري، تفسير الطبري، ج20، ص181؛ والماوردي، النكت والعيون، ج5، ص119؛ والرازي، تفسير مفاتيح الغيب، ج26، ص433؛ الزمخشري، الكشاف، ج4، ص119؛ والنسفي، تفسير النسفي، ج3، ص173؛ وقطب، في ظلال القرآن، ص3044.

⁶ انظر: الماوردي، النكت والعيون، ج5، ص119.

⁷ انظر: الزمخشري، الكشاف، ج4، ص119؛ والرازي، تفسير مفاتيح الغيب، ج26، ص433؛ والنسفي، تفسير النسفي، ج3، ص173؛ وقطب، في ظلال القرآن، ص3044.

⁸ انظر: الماوردي، النكت والعيون، ج5، ص119.

⁹ انظر: الرازي، تفسير مفاتيح الغيب، ج26، ص433؛ والماوردي، المصدر السابق، ج5، ص119؛ والزمخشري، الكشاف، ج4، ص119؛ وابن عطية، المحرر الوجيز، ج4، ص524؛ والنسفي، تفسير النسفي، ج3، ص173؛ وقطب، في ظلال القرآن، ص3044.

¹⁰ انظر: الرازي، المصدر السابق، ج26، ص433؛ والزمخشري، المصدر السابق، ج4، ص119؛ والنسفي، المصدر السابق، ج3، ص173.

هـ. وصف الخسران بالمبين للتهويل.

وقد ذكر الله على لسان المؤمنين يوم القيامة بعد أن نجوا بفضل الله ورأوا الكافرين في عذاب الله قولهم الآية ذاتها: ﴿وَتَرَاهُمْ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا خَاشِعِينَ مِنَ الدَّلِّ يَنْظُرُونَ مِنْ طَرْفٍ خَفِيٍّ وَقَالَ الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ الْخَاسِرِينَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ وَأَهْلِيهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَلَا إِنَّ الظَّالِمِينَ فِي عَذَابٍ مُقِيمٍ﴾ [الشورى: 45]

4. ومن الكلمات القريبة لمفهوم الأولاد لفظ اليتيم، ويقال للطفل الذي فقد أباه صغيراً يتيماً، حتى يبلغ فيزول عنه هذا الاسم.¹

وقد وردت آيات كثيرة في الحض على مراعاة اليتيم أثناء الكلام معه وعدم العبوس في وجهه أو زجره أو دفعه، منها قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ﴾ [الضحى: 9] وفسر القهر بـ: النهي عن التسلط عليه بما يؤديه أو احتقاره وإذلاله،² وذهب ابن عاشور (1393هـ) أن المراد النهي عن إذلاله.³ وقرئت: ﴿فَلَا تَكْهَرْ﴾ وفسر الكهر بعدة أمور: فذهب الرازي (606هـ) والألوسي (1270هـ) إلى تفسيره بعبوس الوجه.⁴ وأضاف الألوسي (1270هـ) الشتم،⁵ وذهب القرطبي إلى تفسيره بإغلاظ القول له وزجره، كما ورد لفظه في حديث: "قَوْلَ اللَّهِ، مَا كَهَرَنِي وَلَا ضَرَبَنِي وَلَا شَتَمَنِي".⁶

ورأى الشنقيطي (1393هـ) أن هذه الآية مجملة فسرته بقية الآيات الواردة عن اليتيم والتي زادت عن عشرين آية وكانت تتحدث عن خمسة أمور: أمر بجلب النفع له في ماله وآخر بدفع الضر عنه، وأمر بالإحسان إليه وآخر بعدم مساءته، وأمر عن المواضيع الزوجية.

ومثال كل نوع ما يلي:⁷

a. جلب النفع له في المال قوله تعالى: ﴿قُلْ مَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ فَلِلَّوَدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ وَالْيَتَامَى﴾ [البقرة: 215]

¹ الفراهيدي، العين، ج8، ص140؛ والأزهري، تهذيب اللغة، ج14، ص241 – 242؛ و ابن فارس، مقاييس اللغة، ج6، ص154.

² انظر: الألوسي، روح المعاني، ج15، ص382-383.

³ انظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج30، ص402.

⁴ انظر: الرازي، تفسير مفاتيح الغيب، ج31، ص200؛ والألوسي، روح المعاني، ج15، ص382-383.

⁵ انظر: الألوسي، المصدر السابق، ج15، ص382-383.

⁶ والحديث كاملاً جاء فيه: عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ السُّلَمِيِّ قَالَ: بَيْنَا أَنَا أَصْلِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إِذْ عَطَسَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ، فَقُلْتُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ فَرَمَانِي الْقَوْمُ بِأَبْصَارِهِمْ، فَقُلْتُ: وَكُلُّ أَمِيَّةٍ، مَا شَأْنُكُمْ؟ تَنْظُرُونَ إِلَيَّ، فَجَعَلُوا يَضْرِبُونَ بِأَيْدِيهِمْ عَلَى أَفْخَازِهِمْ، فَلَمَّا رَأَيْتُهُمْ يُصَنِّتُونَنِي لَكِنِّي سَكَتٌ، فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قِيَّابِي هُوَ وَأَمِّي، مَا رَأَيْتُ مُعَلِّماً قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ أَحْسَنَ تَغْلِيماً مِنْهُ، قَوْلَ اللَّهِ، مَا كَهَرَنِي وَلَا ضَرَبَنِي وَلَا شَتَمَنِي، قَالَ: إِنَّ هَذِهِ الصَّلَاةَ لَا يَصْلُحُ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ كَلَامِ النَّاسِ، إِنَّمَا هُوَ التَّسْبِيحُ وَالتَّكْبِيرُ وَقِرَاءَةُ الْقُرْآنِ أَوْ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، صَحِيحٌ مُسْلِمٌ - كِتَابُ الْمَسَاجِدِ وَمَوَاضِعُ الصَّلَاةِ - بَابُ تَحْرِيمِ الْكَلَامِ فِي الصَّلَاةِ وَنَسَخَ مَا كَانَ مِنْ إِبَاحَتِهِ، ج2، ص70 رقم: (537)؛ و انظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج20، ص100.

⁷ انظر: محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني الشنقيطي، أضواء البيان، بيروت: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، دبط، 1415 هـ - 1995 م، ج8، ص564-565

- b. دفع الضر عنه في ماله قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [الإسراء: 34]
- c. الإحسان إليه في نفسه قوله تعالى: ﴿وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكَوْا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعْفًا خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَلْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾ [النساء: 9] فقد أمر المخاطبين بسداد القول مع اليتيم، وأن يعاملوه كمعاملتهم لأولادهم، وأشار على المخاطب بأن يضع أبنائه موضع اليتيم، ثم فليخش عليهم إن صاروا مثل حال اليتيم وليتق الله فيه.
- d. عدم الإساءة إليه في نفسه كقوله تعالى: ﴿كَأَلَّا بَلْ لَا تُكْرِمُونَ الْيَتِيمَ﴾ [الفجر: 17]
- وقد مثل الله للكافر بيوم القيامة بمثالين، أحدهما في الأفعال والآخر في التروك فقال: ﴿أَرَأَيْتَ الَّذِي يُكَذِّبُ بِالدِّينِ فَذَلِكَ الَّذِي يَدْعُ الْيَتِيمَ﴾ [الماعون: 1-2] وفسر دع اليتيم بدفعه بعنف وزجره، وذلك إما بـ:
- دفعه عن حقه وماله بالظلم، أو ترك مواساته وهذه وإن لم تكن واجبة إلا أن فاعلها يذم؛ لأنها تجب من الناحية الإنسانية وإن لم تجب شرعاً، أو زجره وضربه والاستخفاف به.¹
- وقرى ﴿يَدْعُ الْيَتِيمَ﴾: أي يتركه فلا يراعيه إعراضاً عنه، وقرئ ﴿يَدْعُو﴾: أي يدعوه رياءً أو لقهره واستخدامه وللاستطالة عليه ثم لا يطعمه.²
5. ومن الكلمات القريبة لمفهوم الأولاد لفظ (السفهاء)، لكن بالعودة إلى أصل الكلمة ومعناها في اللغة نجد أن أصلها يدل على الخفة والحركة، وهي نقيض الحلم،³ وقد استخدمت في القرآن بصيغ عديدة، كانت تدور حول هذا المعنى، ونلاحظ ورودها في الآية التالية بمعنى الأولاد غير الراشدين، في إشارة إلى عدم حسن تصرف الأولاد في المال في تلك المرحلة، قال تعالى: ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَمًا وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾ [النساء: 5]
- أمر الله ولي الأمر سواء كان أباً أو ولياً غيره، أن يحافظوا على أموال من تحت ولايتهم، فلا يهدروها أو يعطوها لهم وهم غير راشدين أو غير قادرين على حفظها بالشكل الصحيح.
- وقد ذهب العلماء أن المخاطب في هذه الآية إما:⁴

¹ انظر: الماوردي، النكت والعيون، ج6، ص351؛ والرازي، تفسير مفاتيح الغيب، ج32، ص302؛ والشنقيطي، أضواء البيان، ج9، ص114-115؛ والطبري، تفسير الطبري، ج24، ص658.

² انظر: الرازي، المصدر السابق، ج32، ص302.

³ انظر: الفراهيدي، العين، ج4، ص9؛ وابن عباد، المحيط في اللغة، ج1، ص293؛ وابن فارس، مقاييس اللغة، ج3، ص79-80؛ و أبو بكر الرازي، مختار الصحاح، ص149.

⁴ انظر: الماوردي، النكت والعيون، ج1، ص452؛ والرازي، تفسير مفاتيح الغيب، ج9، ص496-497؛ علي بن محمد بن علي، أبو الحسن الطبري الكيا هراسي، أحكام القرآن، تج: موسى محمد علي وعزة عبد عطية، بيروت: دار الكتب العلمية، ط2، 1405هـ، ج1، ص241-242 و ج2، ص326؛ وابن عربي، أحكام القرآن، ج1، ص415-416.

الآباء: فهو توجيه لهم ألا يعطوا أولادهم الذين لا يحفظون الأموال من أموالهم، فالمال على هذا التفسير ملك للآباء مضاف لهم على الحقيقة، أو أولياء الأمر القائمين على أموال المحجور عليهم: فهو توجيه لهم ألا يعطوهم الأموال إلا عند رشدهم، فالمال على هذا التفسير ملك للسفهاء ولكنه أضيف للأولياء لما لهم من ملكية التصرف فيه. وليس المراد من وصفهم بالسفهاء ذمهم، وإنما المراد وصفهم بقلّة العلم بحفظ المال الموكّل إليهم، والقول المعروف: هو نصيحتهم بالعمل أو العلم أو الدعاء لهم أو أن يعلموهم أنهم أصحاب المال وأن الولي سيرد المال إليهم حين يرشدون ويحسنوا التصرف فيه.¹

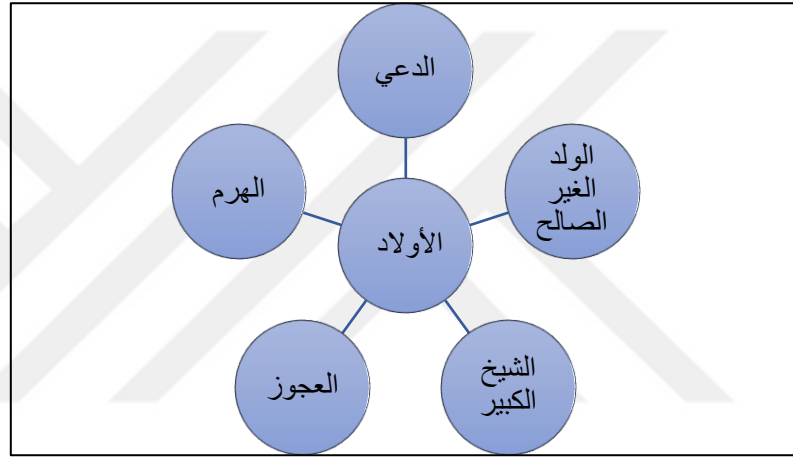


¹ انظر: الماوردي، **النكت والعيون**، ج 1، ص 452؛ والرازي، **تفسير مفاتيح الغيب**، ج 9، ص 496-497؛ والكنيا هراسي، **أحكام القرآن**، ج 1، ص 241-242 و ج 2، ص 326؛ وابن عربي، **أحكام القرآن**، ج 1، ص 415-416، ورد أن المراد بالسفهاء النساء أو الصبيان أو كل من لا يعقل حفظ المال واستحق الحجر، انظر **المصادر السابقة**.

3.4. الحقل الدلالي للكلمات المضادة لمفهوم الأولاد في اللفظ القرآني:

بالنظر إلى الآيات القرآنية والمراد منها، سواء في سياق الكلمات المفتاحية لمفهوم الأولاد، أو بالنظر إلى الحقل الدلالي له، نجد أن الكلمات المضادة لمفهوم الأولاد هي: الدعي، الولد الغير الصالح، الشيخ الكبير، العجوز، الهرم.

والشكل الدلالي التالي يبين الكلمات المضادة لمفهوم الأولاد:



الشكل الدلالي للكلمات المضادة لمفهوم الأولاد

1. بالنظر إلى مفهوم الأولاد من الرؤية القرآنية له، نجد أن الكلمات المضادة التي استخدمها الله في الآيات هي: الولد غير الصالح، أو الولد ذو العمل الغير صالح، وذلك في قوله تعالى: ﴿وَنَادَى نُوحٌ رَبَّهُ فَقَالَ رَبِّ إِنَّ ابْنِي مِنْ أَهْلِي وَإِنَّ وَعْدَكَ الْحَقُّ وَأَنْتَ أَحْكَمُ الْحَكَمِينَ قَالَ يُنُوحُ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ فَلَا تَسْأَلْنِ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنِّي أَعْطُكَ أَنْ تَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾ [هود: 45-46]

جاء الجواب من الله لسؤال سيدنا نوح عليه السلام بقوله: ﴿إنه ليس من أهلك﴾ وقد فُسر هذا القول على عدة معانٍ: ذكر الماوردي (450هـ) أن المراد منه وجهان: "أحدهما: ليس من أهل دينك وولايتك، وهو قول الجمهور، الثاني: ليس من أهلك الذين وعدتك أن أنجيهم معك، قاله سعيد بن جبير".¹

¹ الماوردي، النكت والعيون، ج2، ص476.

وأضاف الزمخشري (538هـ): "فإن قلت: فهلا قيل: إنه عمل فاسد؟ قلت: لما نفاه عن أهله، نفى عنه صفتهم بكلمة النفي التي يستبقى معها لفظ المنفي، وأذن بذلك أنه إنما أنجى من أنجى من أهله لصالحهم، لا لأنهم أهلك وأقاربك، وإن هذا لما انتفى عنه الصلاح لم تنفعه أبوتك".¹

وذكر الرازي (606هـ) ما أورده الماوردي (450هـ) وقال بعدها: " هذه الآية تدل على أن العبرة بقرابة الدين لا بقرابة النسب فإن في هذه الصورة كانت قرابة النسب حاصلّة من أقوى الوجوه ولكن لما انتفتت قرابة الدين، لا جرم نفاه الله تعالى بأبلغ الألفاظ وهو قوله: ﴿إنه ليس من أهلك﴾".²

ثم يتابع الله البيان فيقول: ﴿إنه عمل غير صالح﴾ رويت الآية على قراءتين:³

(a) إنه عمل غير صالح: وهي رواية عن الكسائي، أي عمل عملاً غير صالح.

(b) إنه عملٌ غير صالح: وهي رواية متواترة محكمة وعليها جمهور القراء

وفي تفسير الضمير في قوله (إنه) وجهان:

(a) الضمير عائد لسؤال سيدنا موسى نجاة ولده وهو كافر، فالسؤال عمل غير صالح وهو سؤال باطل.⁴

(b) الضمير عائد للابن، أي (إنه ذو عمل غير صالح) فجعل ذات الولد هو ذات العمل غير الصالح لتماديته فيه مبالغة في إلصاق السوء به،⁵ وعبر بقوله (غير صالح) عن فساده، إشارة إلى أن العمل الصالح كان سبباً في نجاة من نجى من أهله لا لدرجة قرابتهم منه.⁶

وهكذا صرح القرآن بعلّة انقطاع الأهلية بينهما، وإن كانت القرابة من الدرجة الأولى وكان ابنه من صلبه الذي غذاه من كسبه فهي مبتوتة، إن انقطعت العروة الأولى وهي العقيدة فلا موالاة بين مسلم وكافر.⁷

ومن الكلمات المضادة لمفهوم الأولاد التي نلاحظها في القرآن هي الولد المتبنى، المسمى في الآية (الدعي) لعدم وجود الرابطة النسبية بينهما قال تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ ذَلِكُمْ قَوْلُكُمْ بِأَفْوَاهِكُمْ وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِي

¹ الزمخشري، الكشاف، ج2، ص399.

² الرازي، تفسير مفاتيح الغيب، ج18، ص357.

³ انظر: الرازي، تفسير مفاتيح الغيب، ج18، ص357؛ و الزمخشري، الكشاف، ج2، ص399.

⁴ انظر: الزمخشري، المصدر السابق، ج2، ص399.

⁵ انظر: الرازي، تفسير مفاتيح الغيب، ج18، ص357؛ والبيضاوي، أنوار التنزيل، ج3، ص136؛ والقاسمي، محاسن التأويل، ج6، ص102؛ البوطي، من روائع القرآن، ص311.

⁶ انظر: القاسمي، محاسن التأويل، ج6، ص102؛ والبيضاوي، المصدر السابق، ج3، ص136؛ و الزمخشري، الكشاف، ج2، ص399.

⁷ انظر: قطب، في ظلال القرآن، ص1880؛ وأكرم العمري، السيرة النبوية محاولة لتطبيق قواعد المحدثين، ج1، ص251؛ و محماس بن عبد الله بن محمد الجلعود، الموالاة والمعاداة في الشريعة الإسلامية، م.ن.غ.م، دار اليقين للنشر والتوزيع، ط1، ص1407 هـ - 1987م، ج1، ص93.

السَّيِّلَ أَدْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَاِجْزَوْكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا [الأحزاب: 4-5]

قال ابن قتيبة (276هـ): "﴿وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ﴾ من تَبَنَيْتُمُوهُ واتَّخَذْتُمُوهُ وَلَدًا، يقول: ما جعلهم بمنزلة ولد الصُّلْبِ، وكانوا يورثون من أَدْعَوْه" ¹.

وعرف الهروي (401 هـ) الدعي بقوله: "الدعي: الذي تبناه رجل فدعاه ابنه" ².

وأضاف ابن الهائم (815هـ): "أدعياءكم: من تبنيتموه جمع دعي، فعيل بمعنى مفعول، لأنه مدعو بالبنوة" ³.

2. أما الكلمات المضادة لمفهوم الأولاد لغةً، فهي الشيخ والعجوز والهرم، فلفظ الأولاد وإن كان يطلق على الأبناء سواء كانوا صغاراً أو كباراً، ولكن عرفاً من يطلق عليه الكلمات السابقة لا يطلق عليه لفظ ولد، وقد بينت فيما سبق معانيها اللغوية، ولم يرد لفظ (هرم) في الآيات بينما ورد لفظ (الشيخ) في القرآن 4 مرات في قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا وَرَدَ مَاءَ مَدْيَنَ وَجَدَ عَلَيْهِ أُمَّةٌ مِّنَ النَّاسِ يَسْكُفُونَ وَوَجَدَ مِنْ دُونِهِمْ امْرَأَتَيْنِ تَذُودَانِ قَالَ مَا خَطْبُكُمَا قَالَتَا لَا نَسْقِي حَتَّى يُصْدِرَ الرِّعَاءُ وَأَبُونَا شَيْخٌ كَبِيرٌ﴾ [القصص: 23] وقوله تعالى: ﴿قَالُوا يَا أَيُّهَا الْعَزِيزُ إِنَّ لَهُ أَبَا شَيْخًا كَبِيرًا فَخُذْ أَحَدَنَا مَكَانَهُ إِنَّا نَرَاكَ مِنَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [يوسف: 78] وقوله تعالى: ﴿قَالَتْ يُوَيْلَتَىٰ أَأَلِدُ وَأَنَا عَجُوزٌ وَهَذَا بَعْلِي شَيْخًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عَجِيبٌ﴾ [هود: 72] وقوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَنُحُلٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ مِنْ عَلَقَةٍ ثُمَّ يُخْرِجُكُمْ طِفْلًا ثُمَّ لِتَبْلُغُوا أَشُدَّكُمْ ثُمَّ لِتَكُونُوا شُيُوخًا وَمِنْكُمْ مَنْ يُوَفِّي مِنْ قَبْلُ وَلِتَبْلُغُوا أَجَلًا مُّسَمًّى وَلَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [غافر: 67].

والآيات التي ورد فيها لفظ العجوز قوله تعالى: ﴿فَأَقْبَلَتِ امْرَأَتُهُ فِي صِرَّةٍ فَاصْكَتْ وَجْهَهَا وَقَالَتْ عَجُوزٌ عَقِيمٌ﴾ [الذاريات: 29] وقوله تعالى: ﴿قَالَتْ يُوَيْلَتَىٰ أَأَلِدُ وَأَنَا عَجُوزٌ وَهَذَا بَعْلِي شَيْخًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عَجِيبٌ﴾ [هود: 72]

﴿فَنَجَّيْنَاهُ وَأَهْلَهُ أَجْمَعِينَ إِلَّا عَجُوزًا فِي الْغَيْرِينَ﴾ [الشعراء: 170-171] وقوله تعالى: ﴿فَأَقْبَلَتِ امْرَأَتُهُ فِي صِرَّةٍ فَاصْكَتْ وَجْهَهَا وَقَالَتْ عَجُوزٌ عَقِيمٌ﴾ [الذاريات: 29].

وقد أطلق الله صفة الشيخ في الآيات على من طعن في السن من الرجال، وأطلق صفة العجوز على من طعنت في السن من النساء، وقد ورد في تفسير الطبري (310هـ) أن زوجة سيدنا إبراهيم "كانت ابنة بضع وتسعين سنة، قال: وكان إبراهيم ابن مائة سنة" ⁴.

¹ ابن قتيبة، غريب القرآن، ص348.

² الهروي، الغريبين في القرآن والحديث، ج2، ص638.

³ ابن الهائم، أحمد بن محمد بن عماد الدين بن علي، التبيان في تفسير غريب القرآن، تج: ضاحي عبد الباقي محمد، بيروت: دار الغرب

الإسلامي، ط1، 1423 هـ، ص265.

⁴ الطبري، تفسير الطبري، ج12، ص476.

خلاصة الحقل الدلالي لمفهوم الأولاد في المعجم القرآني:

بعد أن عرضت الحقل الدلالي لمفهوم الأولاد في المعجم القرآني، في سياق الكلمات المفتاحية في العهد المكي والعهد المدني، وفي سياق الكلمات القريبة والمضادة له، سأورد أهم النتائج منها:

1. أهم ما ميز الرؤية القرآنية لمفهوم الأولاد في العهد المكي ما يلي:
 - (a) حديثه عن توحيد الله تعالى، وذمه للعقائد الفاسدة بإشراكهم الولد مع الله، سواءً من قال أن البنين أولاد الله، أو من قال أن البنات أولاده.
 - (b) تشنيع عادة العرب بقتل الأولاد، وتذكير من يقتل الأبناء أو البنات برابطة الولادة والنسب المتصل بينهم ليرتدع عن فعله بإثارة تلك العاطفة.
 - (c) ارتباط الحديث عن الأولاد في العديد من الآيات بأحوال يوم القيامة، وقد تبينت هذه الحقائق في سياق الآيات التي تتحدث عن الأبناء والآيات التي تتحدث عن الأولاد.
 - (d) التعبير الدلالي في النظرة المادية للأولاد، فكثرتهم لا تنفع الكافرين ولا تقربهم من الله زلفى، بل ستكون لهم خسارة يوم القيامة، إن لم يؤمنوا بالله وبيتغوا في تربيتهم رضا الله.
2. من أهم ما يوضح الرؤية القرآنية لمفهوم الأولاد في العهد المدني ما يلي:
 - (a) جعل الرابطة الأولى بين أفراد الأسرة هي الإيمان بالله ورسوله مع الموادة لهما، فإن لم يكونوا مؤمنين أو كانوا محادين لله ورسوله فلا تغنيهم الرابطة النسبية، ثم جعل الرابطة الثانية التي تجمعهم هي النسب الحقيقي، فأبطل الله تعالى عادة التبني، وما يترتب عليها من حقوق البنوة من النسب والتوارث، والآيات التي تحدثت عن هذه الشروط تعد من الآيات المركزية لمفهوم الأولاد.
 - (b) وصف الله تعالى الأولاد بكونهم فتنَةً، فقد فيحصل بسببهم تقصير عن الطاعات، وبعضهم قد يكون من الأعداء لأهلهم، وقد بينت الآيات الضابط الذي يجب أن يراعيه المؤمن في تعامله معهم، وهو عدم الانشغال بهم عن ذكر الله وطاعته، حينها يكون الخسران لترجيح محبة غير الله على محبة الله، وهذه صفة المنافقين، كما وصفهم الله تعالى بكونهم زينة الحياة الدنيا، ومن صلح منهم بقرة للعين.
 - (c) جعل الله أولاد المنافقين استدراجاً لهم وزيادةً في الحجة عليهم.
 - (d) اختار الله لفظ الأولاد في جميع الآيات التي تتحدث عن الميراث، تأكيداً على شمول الإناث والذكور فيه، وإبطالاً لما كان متعارفاً لديهم من توريث الذكور فقط، وقد تكرر هذا اللفظ في الآيات التي تخاطب الوالدين المنفصلين، كيلا يجعل ولداهما وسيلةً للإضرار ببعضهما، وتذكيراً لهما برابطة الولادة فيرق قلبهما عليه.
 - (e) تكرر ذكر أحوال يوم القيامة مرتبطاً بالأولاد، وأكد الله أن كل قرابة لم تكن متصلةً بالله فلا تنفع ولا تجبر من عذاب الله.

3. من الكلمات القريبة لمفهوم الأولاد: (الموودة-اليتيم-الذرية-الأهل-السفهاء)، والموودة هي من دفنها أهلها حياً في التراب، هي خاصة بالإناث من الأولاد، والذرية في القرآن هي فروع الرجل من الأولاد والنسل، فلفظ الذرية أعم من لفظ الأولاد فهو يشمل جميع النسل والفروع والأحفاد، كما نلاحظ شمول لفظ (أهل) للأولاد وغيرهم من الزوجة والإخوة وكل ذي قرابة، وأما لفظ اليتيم فقد خص من الأولاد من فقد أباه صغيراً حتى يبلغ فيزول عنه هذا الاسم، أما لفظ السفهاء، فقد استخدم مرة واحدة آية للدلالة على عدم رشد الأولاد فلا يسلموا الأموال حتى يبلغوا أشدهم، وبذلك تتبين العلاقة بين مفهوم الأولاد وما سبق من الكلمات القريبة منه.
4. بالنظر إلى مفهوم الأولاد من الرؤية القرآنية له، نجد أن الكلمات المضادة التي استخدمها الله في الآيات هي: الولد غير الصالح، أو الولد ذو العمل غير الصالح، والولد المتبنى أو الدعي كما ورد اسمه في الآية، والكلمات التالية لا تطلق عرفاً على الولد: الشيخ والعجوز والهرم.
5. من خلال ما تقدم ذكره يتبين أن فهم الرؤية الكلية القرآنية لمفهوم الأولاد لا يمكن إلا بفهم الكلمات المفتاحية (الابن - الطفل- الغلام- الصبي)، والكلمات القريبة منه(الموودة-اليتيم-الذرية-الأهل-السفهاء) فمجموع الكلمات يعطي المفهوم المعنى الذي أراده الله منه.

روي عن أبي بريدة بن الحصيب الأسلمي أنه قال: بينا رسول الله على المنبر يخطب إذ أقبل الحسن، والحسين عليهما قميصان أحمران يمشيان ويعثران، فنزل وحملهما، فقال: "صدق الله: إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ رَأَيْتُ هَذَيْنِ يَمْشِيَانِ وَيَعْثِرَانِ فِي قَمِيصَيْهِمَا فَلَمْ أَصْبِر حَتَّى نَزَلْتُ فَحَمَلْتُهُمَا".¹

وعن حذيفة رضي الله عنه قال: كنا جلوساً عند عمر فقال رضي الله عنه: أَيُّكُمْ يَحْفَظُ حَدِيثَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْفِتْنَةِ؟ قَالَ: قُلْتُ: أَنَا أَحْفَظُهُ كَمَا قَالَ، قَالَ: إِنَّكَ عَلَيْهِ لَجَرِيءٌ، فَكَيْفَ؟ قَالَ: قُلْتُ: "فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ، وَوَلَدِهِ، وَجَارِهِ، تُكْفِّرُهَا الصَّلَاةُ، وَالصَّدَقَةُ وَالْمَعْرُوفُ...إِلَى آخِرِ الْحَدِيثِ".²

فيتضح من الأحاديث أن دلالة الأولاد على الفتنة قد اتفقت مع الدلالة القرآنية وقد زادت بها بياناً، ففي الحديث الأول قد اتضح عملياً كيف يكون الأولاد فتنة من فعل رسول الله ﷺ، حيث رأف بحفيديه لما رآهما يعثران فقطع خطبته وحملهما وقال الزنادني (727 هـ) معقباً على الحديث: "إذا نظر إليهما وقد عثرا، أثرت فيه الرقة والرحمة من حيث البشرية، فما صبر حتى قطع حديثه، بل نزل من المنبر، ورفعهما، وإنما فعل هذا ﷺ ليكون مستنداً لضعفاء أمته، بحيث لو فعل مثل هذا واحد من الأمة عُذِرَ ولم يَلَمَّ".³

وأضاف السبكي (1352 هـ): "وكانت فتنة لأنها اختبار من الله تعالى لعبادة ليظهر من يشغله ذلك عن الطاعة، فتكون نعمةً عليه ممن لا يشغله فتكون له نعمةً فمن رجع إلى الله تعالى ولم يشغل بماله وولده وجاهد نفسه فقد فاز ومن اشتغل بهما فقد هلك، وهو ﷺ معصوم من الاشتغال بغير الله تعالى فيكون المراد بالفتنة هنا مجرد ميل لم يشغله عن الله تعالى".⁴

وفي الحديث الثاني يوضح رسول الله ﷺ أن الإنسان إذا افتتن بأولاده، بأن قصر في واجباته، أو انشغل بها، فليكفر ذلك بالصلاة والصيام والصدقة، يقول ابن رجب (795 هـ): "إن الإنسان يبتلى بماله وولده وأهله وبجاره المجاور له، ويفتن بذلك، فتارةً يلهيه الاشتغال به عما ينفعه في آخرته، وتارةً تحمله محبته على أن يفعل لأجله بعض ما لا يحبه الله، وتارةً يقصر في حقه الواجب عليه، وتارةً يظلمه ويأتي إليه ما يكرهه الله من قول أو فعل، فيسأل عنه ويطالب به.

¹ أخرجه أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، سنن النسائي، بيروت: دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع، ط 1، 1428 هـ - 2007م، كتاب صلاة العيدين، باب نزول الإمام عن المنبر قبل فراغه من الخطبة، ج 1، ص 339 رقم: (1584)؛ و أبو داود، سنن أبي داود، كتاب الصلاة - باب الإمام يقطع الخطبة للأمر يحدث، 1، ص 432، رقم: (1109)؛ و الترمذي، جامع الترمذي - أبواب المناقب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - باب، ج 6، ص 118، رقم: (3774) وقال عنه: "هذا حديث حسن غريب"

² أخرجه البخاري، صحيح البخاري، كتاب مواقيت الصلاة، باب الصلاة كفارة، ج 1، ص 111 رقم: 525؛ وأخرجه مسلم، صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان أن الإسلام بدأ غريباً وسيعود غريباً وأنه يارز بين المسجدين، ج 1، ص 89 رقم: (144).

³ مظهر الدين الحسين بن محمود بن الحسن الزيداني، المفاتيح في شرح المصابيح، تح: لجنة مختصة من المحققين بإشراف: نور الدين طالب، دار النوار، الكويت: إدارة الثقافة الإسلامية، وزارة الأوقاف الكويتية، ط 1، 1433 هـ - 2012م، ج 6، ص 328.

⁴ محمود محمد خطاب السبكي، المنهل العذب المورود شرح سنن الإمام أبي داود، تح: أمين محمود محمد خطاب، القاهرة: مطبعة الاستقامة، ط 1، 1351-1353 هـ، ج 6، ص 273.

فإذا حصل للإنسان شيء من هذه الفتن الخاصة، ثم صلى أو صام أو تصدق أو أمر بمعروف أو نهى عن منكر كان ذلك كفارة له، وإذا كان الإنسان تسوؤه سينته، ويعمل لأجلها عملاً صالحاً كان ذلك دليلاً على إيمانه".¹

2. وقد أضافت الأحاديث وصف الولد بما يلي: (ثمرة القلب - من ريحان الله - مجبنة - مبخله - محزنة) كما سيرد فيما يلي:

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "الْوَلَدُ ثَمَرَةُ الْقَلْبِ، مَجْبَنَةٌ مَبْخَلَةٌ مَحْزَنَةٌ".²

وَعَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِذَا مَاتَ وَلَدُ الْعَبْدِ الْمُؤْمِنِ قَالَ اللَّهُ لِلْمَلَائِكَةِ: قَبِضْنَاهُ وَلَدَ عَبْدِي؟ قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: قَبِضْنَاهُ ثَمَرَةً فَوَادِهِ؟ قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: فَمَا قَالَ؟ قَالُوا: اسْتَرْجَعَ وَحَمَدَكَ. قَالَ: ابْنُوا لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ، وَسَمُّوهُ بَيْتَ الْحَمْدِ".³

وعن عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ يَقُولُ: رَعَمَتِ الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةَ خَوْلَةً بِنْتُ حَكِيمٍ قَالَتْ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ وَهُوَ مُحْتَضِرٌ أَحَدَ ابْنَيْهِ وَهُوَ يَقُولُ: "إِنَّكُمْ لَتُبْجَلُونَ وَتُجْبَنُونَ وَتُجْهَلُونَ، وَإِنَّكُمْ لَمِنْ رِيحَانِ اللَّهِ".⁴

ففي الأحاديث بيان لمكانة محبة الولد، وأنه ثمرة القلب، وإنما أطلق عليه الثمرة تشبيهاً للأصل بالشجرة وأن الولد فرع منها،⁵ وهو من ريحان الله أي من رزقه، أو شبههم بالريحان لأنهم يشمون ويقبلون كما يشم الإنسان الريحان لطيب رائحته، ومبخله لأن الإنسان يخاف الإنفاق كيلا يفقر ولده، ومجبنة لكونه يحذر الجهاد خوفاً من فراق ولده وأن يصير يتيماً بعده، ومحزنة لأنه دائم الخوف من فقده.⁶

¹ ابن رجب، فتح الباري، ج4، ص202-203.

² أخرجه أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، المطالب العالمة بزوائد المسانيد الثمانية، تح: (17) رسالة علمية قدمت لجامعة الإمام محمد بن سعود، تنسيق: د. سعد بن ناصر بن عبد العزيز الشثري دار العاصمة، الرياض: دار الغيث، ط1، 1419هـ، 1420هـ - 1998م - 2000م، كتاب الأدب، باب حب الولد، ج12، ص226، رقم: (2843)؛ وأخرجه أحمد بن علي أبو يعلى، مسند أبي يعلى الموصلي، دمشق: دار المأمون للتراث، ط1، 1404 - 1410 هـ - 1984 - 1990م، من مسند أبي سعيد الخدري، ج2، ص305، رقم: (1032)، وقال عنه الهيثمي، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد - كتاب البر والصلة - باب ما جاء في الأولاد، ج8، ص155، رقم: (13478): "وفيه عطية العوفي وهو ضعیف".

³ أخرجه ابن حبان، صحيح ابن حبان، كتاب الجنائز وما يتعلق بها مقدماً أو مؤخراً، باب ما جاء في الصبر وثواب الأمراض والأعراض، ذكر بناء الله جل وعلا بيت الحمد في الجنة لمن استرجع وحمد الله عند فقد ولده، ج7، ص210، رقم: (2948)؛ والترمذي، جامع الترمذي - أبواب الجنائز عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - باب فضل المصيبة إذا احتسب، ج2، ص330، رقم: (1021) وقال عنه: "هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ".

⁴ أخرجه الترمذي، جامع الترمذي، أبواب البر والصلة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - باب ما جاء في حب الولد، ج3، ص473، رقم: (1910) وقال عنه: "حَدِيثُ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِهِ، وَلَا نَعْرِفُ لِعُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، سَمَاعًا مِنْ خَوْلَةٍ"؛ وأخرجه أحمد بن محمد بن حنبل، مسند أحمد، م.ن.غ.م، جمعية المكنز الإسلامي - دار المنهاج، ط1، 1431هـ - 2010م، من مسند القبائل - حديث خولة بنت حكيم رضي الله عنها، ج12، ص663، رقم: (27955).

⁵ انظر: زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين المناوي، التيسير بشرح الجامع الصغير، الرياض: مكتبة الإمام الشافعي، ط3، 1408هـ - 1988م، ج2، ص487.

⁶ انظر: الرِّيَّانِي، المفاتيح في شرح المصابيح، ج5، ص136 - 137؛ وشرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي، شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى بـ (الكاشف عن حقائق السنن)، تح: عبد الحميد هندواي، الرياض: مكتبة نزار مصطفى الباز، ط1، 1417هـ - 1997م، ج10، ص3063؛ ومحمد بن عَزَّ الدِّين عبد اللطيف بن عبد العزيز بن أمين الدِّين بن فرشتا، ابن الملك، شرح مصابيح السنة للإمام البغوي، تح: لجنة مختصة من المحققين بإشراف: نور الدين طالب، م.ن.غ.م، إدارة الثقافة الإسلامية، ط1، 1433هـ - 2012م، ج5، ص182؛ والمناوي، التيسير بشرح الجامع الصغير، ج2، ص487.

والأوصاف الثلاثة تتفق مع الوصف القرآني للولد بأنه فتنة، ووصفه بأنه ثمرة القلب ومن ربحان الله يتفق مع الوصف القرآني بكون الولد قرة للعين، وبكونه زينة الحياة الدنيا، فكان في الاختلاف في الألفاظ زيادة بيان وتوضيح للمعاني القرآنية.

3. أضافت الأحاديث دلالة أخرى على مفهوم الولد بكونه عمل الإنسان، فإن كان الولد صالحاً يصل ثواب دعائه لأبويه بعد مماتهما، فعن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: "إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةٍ: إِلَّا مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ".¹

وفيه إشارة أن على الإنسان أن يحسن تربية ولده كي يكون له ذخراً بعد مماته، وعملاً صالحاً يصله أجره. قال القاضي عياض (544هـ): "ذلك لأن عمل الميت منقطع بموته، لكن هذه الأشياء لما كان هو سببها؛ من اكتسابه الولد، وبثه العلم عند من حمله فيه، أو إيداعه تأليفاً بقي بعده، وإيقافه هذه الصدقة، بقيت له أجورها ما بقيت ووجدت".²

4. أوضحت الأحاديث النبوية الأجر العظيم الذي يكتبه الله للوالدين إن قاما بأداء الأمانة التي وضعها في أعناقهما تجاه أولادهما، بالإنفاق عليهم، وحسن التربية، والرحمة بهم، وإكرام البنات:

فَعَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ عَنْ أُمِّهَا أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ لِي مِنْ أَجْرِ فِي بَنِي أَبِي سَلَمَةَ أَنْ أَنْفَقَ عَلَيْهِمْ وَلَسْتُ بِتَارِكْتَهُمْ هَكَذَا وَهَكَذَا، إِنَّمَا هُمْ بَنِي قَالَ: "نَعَمْ لَكَ أَجْرٌ مَا أَنْفَقْتَ عَلَيْهِمْ".³

وَعَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَأَنْ يُؤَدَّبَ الرَّجُلُ وَلَدُهُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَتَصَدَّقَ بِصَاعٍ".⁴ وعن ابن عباس قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَنْ كَانَتْ لَهُ أُنْثَى فَلَمْ يَدِّهَا، وَلَمْ يُهْنِهَا، وَلَمْ يُؤْزِرْ وَلَدَهُ عَلَيْهَا قَالَ: يَغْنِي الذُّكُورَ أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ وَلَمْ يَذْكُرْ عُثْمَانُ يَغْنِي الذُّكُورَ".⁵

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قَبِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ وَعِنْدَهُ الْأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ التَّمِيمِيُّ جَالِسًا، فَقَالَ الْأَقْرَعُ: إِنَّ لِي عَشْرَةَ مِنَ الْوَلَدِ مَا قَبِلْتُ مِنْهُمْ أَحَدًا، فَظَنَرْتُ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: "مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يَرْحَمْ".⁶

¹ أخرجه مسلم، صحيح مسلم، كتاب الوصية، باب ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته، ج5، ص73، رقم: (1631).

² عياض بن موسى بن عياض بن عمرو بن يحيى السبتي، أبو الفضل، شرح مسلم، صحيح مسلم للقاضي عياض المسمى إكمال المعلم بقوانينه، تح: يحيى إسماعيل، مصر: دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، ط1، 1419-1998م، ج5، ص373.

³ البخاري، صحيح البخاري، كتاب النفقات، باب وعلى الوارث مثل ذلك وهل على المرأة منه شيء (وضرب الله مثلاً رجلين أحدهما أبكم) إلى قوله (صراط مستقيم)، ج7، ص66، رقم: (5369).

⁴ أخرجه الترمذي، جامع الترمذي، أبواب البر والصلة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في أدب الولد، ج3، ص502، رقم: (1951) وقال عنه: "هذا حديث غريب".

⁵ أخرجه أبو داود، سنن أبي داود، كتاب الأدب، أبواب النوم، باب في فضل من عال يتامى، ج4، ص502، رقم: (5146)؛ وأخرجه الحاكم، المستدرک علی الصحیحین، من كن له ثلاث بنات فصبر على لأوائهن أدخله الله الجنة، ج4، ص177، رقم: (7441) وقال عنه: "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه"؛ وأخرجه أحمد، مسند أحمد بن حنبل، مسند بني هاشم رضي الله عنهم - مسند عبد الله بن العباس بن عبد المطلب رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم، ج2، ص493، رقم: (1982).

⁶ أخرجه البخاري، صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب رحمة الولد وتقبيله ومعانقته، ج8، ص7، رقم: (5997).

وبين رسول الله ﷺ أجر من فقد أولاده وصبر على قضاء الله بأن الله سيبيني له بيت الحمد في الجنة، كما مر الحديث في الفقرة السابقة وقد طمأن قلب أبيه بأن أولادهما في جبل في الجنة فعن أبي هريرة، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَوْلَادُ الْمُؤْمِنِينَ فِي جَبَلٍ فِي الْجَنَّةِ يَكْفُلُهُمْ إِبْرَاهِيمُ وَسَارَةُ حَتَّى يَرُدَّهُمْ إِلَى آبَائِهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ".¹

ثم بين رسول الله ﷺ أن الله سيجعل الأولاد شافعين لأهلهم المؤمنين، فعن أنس بن مالك رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ: "مَا مِنْ نَاسٍ مُسْلِمٍ يَمُوتُ لَهُ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَلَدِ لَمْ يَبْلُغُوا الْجَنَّةَ، إِلَّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ، بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ إِيَّاهُمْ".²

وعن بعض أصحاب النبي ﷺ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: "إِنَّهُ يُقَالُ لِلْوَلَدَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: ادْخُلُوا الْجَنَّةَ، قَالَ: فَيَقُولُونَ: يَا رَبِّ حَتَّى يَدْخُلَ آبَاؤُنَا وَأُمَّهَاتُنَا، قَالَ: فَيَأْتُونَ، قَالَ: فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: مَا لِي أَرَاهُمْ مُحْبِطِينَ، ادْخُلُوا الْجَنَّةَ، قَالَ: فَيَقُولُونَ: يَا رَبِّ آبَاؤُنَا، قَالَ: فَيَقُولُ: ادْخُلُوا الْجَنَّةَ أَنْتُمْ وَأَبَاؤُكُمْ".³

وهذه الأحاديث تكمل المعنى الذي أوردته سابقاً في الحقل الدلالي من إلحاق الله الذرية بأهلها المؤمنين، وتضيف إليه أن الله تعالى من فضله يعطي الأولاد الصغار الذين ماتوا في حياة آبائهم الشفاعة لأهلهم، فيدخلون الجنة جميعاً.

5. بين رسول الله ﷺ أن جميع الأولاد تولد على فطرة التوحيد، ثم يكون تأثير الأهل عليهم إما بإفنائهم على فطرتهم السوية، أو الانحراف بهم إلى عقائد ضالة، فعن أبي هريرة رضي الله عنه كَانَ يُحَدِّثُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ، أَوْ يُنَصِّرَانِهِ، أَوْ يُمَجِّسَانِهِ، كَمَا تُنْتَجِ الْبَهِيمَةُ بِهَيْمَةِ جَمْعَاءَ، هَلْ تُجْسُونَ فِيهَا مِنْ جَذَعَاءَ؟". ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ﴿فِطَرَتُ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا﴾ الْآيَةُ.⁴

وقد أكد هذا المعنى في حادثة أخرى يرويها الأسود بن سريع رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، بَعَثَ سَرِيَّةً يَوْمَ خَيْبَرَ فَقَاتَلُوا الْمُشْرِكِينَ، فَأَمْضَى بِهِمُ الْقَتْلُ إِلَى الذَّرِيَّةِ، فَلَمَّا جَاءُوا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَا حَمَلَكُمْ عَلَى قَتْلِ الذَّرِيَّةِ؟ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا كَانُوا أَوْلَادَ الْمُشْرِكِينَ، قَالَ: وَهَلْ خِيَارُكُمْ إِلَّا أَوْلَادُ الْمُشْرِكِينَ؟ وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ مَا مِنْ نَسَمَةٍ تُولَدُ إِلَّا عَلَى الْفِطْرَةِ، حَتَّى يُعْرَبَ عَنْهَا لِسَائِهَا".⁵

¹ أخرجه الحاكم، المستدرک علی الصحیحین، کتاب الجنائز، أولاد المؤمنین یكفلهم إبراهیم وسارة علیهما السلام، ج1، ص384، رقم: (1422) وقال عنه: "هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يَخْرُجَاهُ".

² أخرجه البخاري، صحيح البخاري، كتاب الجنائز، باب ما قيل في أولاد المسلمين، ج2، ص100، رقم: (1381).

³ أخرجه ابن حنبل، مسند أحمد بن حنبل، مسند الشاميين رضي الله عنهم، حديث رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، ج7، ص3751، رقم: (17245) انفرد به المصنف من هذا الطريق، وقال عنه أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، تح: حسام الدين القدسي، القاهرة: مكتبة القدسي، د.ط، 1414هـ، 1994م، كتاب البعث، باب شفاعة الولدان، ج10، ص383، رقم: (18551): "وَرَجَالَهُ رَجَالُ الصَّحِيحِ غَيْرُ شَرَحِيلٍ، وَهُوَ ثِقَةٌ" وَالطِّفْلُ الْمُحْبِطُ أَيِ الْمُتَتِّعُ كَمَا وَرَدَ فِي: ابْنِ مَنْظُورٍ، لِسَانِ الْعَرَبِ، ج1، ص58.

⁴ أخرجه البخاري، صحيح البخاري، كتاب الجنائز، باب إذا أسلم الصبي فمات هل يصلى عليه، ج2، ص94، رقم: (1358).

⁵ أخرجه الحاكم، المستدرک علی الصحیحین، کتاب الجهاد، ما من نسمة تولد إلا على الفطرة، ج2، ص123، رقم: (2581)؛ وأخرجه أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، السنن الكبرى للنسائي، بيروت: مؤسسة الرسالة، ط1، 1421هـ - 2001م، كتاب السير - النهي عن قتل ذراري المشركين، ج8، ص23، رقم: (8562)؛ وقال عنه أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، تح: مصطفى بن أحمد العلوي و محمد عبد الكبير البكري، المغرب: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، د.ط، 1387هـ، باب الغني، أبو الزناد عبد الله بن ذكوان، الحديث العاشر كل مولود يولد على الفطرة، ج18، ص68: "حديث بصري صحيح".

6. اقترن لفظ الأولاد في أحاديث كثيرة بلفظ الزنا أو السفاح، في دلالة على اقتراب الساعة حين يكثر هذا الأمر بين الناس، فعن ميمونة، قالت: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: " لَا تَزَالُ أُمَّتِي بِخَيْرٍ، مُتَمَسِكِينَ أَمْرَهَا مَا لَمْ يَظْهَرْ فِيهِمْ أَوْلَادُ الرَّئِي، فَإِذَا ظَهَرُوا، خُفْتُ أَنْ يَعْصِيَهُمُ اللَّهُ بِعِقَابٍ" ¹، ويبين الحديث التالي أن الساعة تقوم عليهم كما روى ذلك عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: " خُرُوجُ الدَّابَّةِ بَعْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، فَإِذَا خَرَجَتْ لَطَمَتْ إِبْلِيسَ وَهُوَ سَاجِدٌ، وَيَتَمَتَّعُ الْمُؤْمِنُونَ فِي الْأَرْضِ بَعْدَ ذَلِكَ أَرْبَعِينَ سَنَةً، لَا يَتَمَتَّعُونَ شَيْئًا إِلَّا أُعْطُوهُ وَوَجِدُوهُ، وَلَا جُورَ وَلَا ظُلْمَ، وَقَدْ أَسْلَمَ الْأَشْيَاءُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ طَوْعًا وَكَرْهًا، حَتَّى إِنَّ السَّبْعَ لَا يُؤْذِي دَابَّةً وَلَا طَيْرًا، وَيَلِدُ الْمُؤْمِنُ فَلَا يَمُوتُ حَتَّى يَبْتَغِيَ أَرْبَعِينَ سَنَةً بَعْدَ خُرُوجِ دَابَّةِ الْأَرْضِ، ثُمَّ يَعُودُ فِيهِمُ الْمَوْتُ فَيَمُوتُونَ كَذَلِكَ مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ يَسْرِعُ الْمَوْتُ فِي الْمُؤْمِنِينَ فَلَا يَبْقَى مُؤْمِنٌ، فَيَقُولُ الْكَافِرُ قَدْ كُنَّا مِنْ عَوْبِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَلَمْ يَبْقَ مِنْهُمْ أَحَدٌ، وَلَيْسَ تُقْبَلُ مِنَّا تَوْبَةٌ فَيَتَهَارَجُونَ فِي الطُّرُقِ تَهَارُجَ الْبَهَائِمِ، ثُمَّ يَقُومُ أَحَدُهُمْ بِأَمْرِهِ وَأَخْتِهِ وَابْنَتِهِ فَيَنْكُحُهَا وَسَطَ الطَّرِيقِ، يَقُومُ عَنْهَا وَاجِدٌ وَيَبْزُو عَلَيْهَا آخِرَ لَا يُنْكَرُ وَلَا يُعْزَرُ، فَأَفْضَلُهُمْ يَوْمَئِذٍ مَنْ يَقُولُ: لَوْ تَنَحَّيْتُمْ عَنِ الطَّرِيقِ كَانَ أَحْسَنَ، فَيَكُونُونَ كَذَلِكَ حَتَّى لَا يَبْقَى أَحَدٌ مِنَ أَوْلَادِ النِّكَاحِ وَيَكُونُ أَهْلُ الْأَرْضِ أَوْلَادَ السِّفَاحِ، فَيَمُوتُونَ كَذَلِكَ مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ يَعْقِرُ اللَّهُ أَرْحَامَ النِّسَاءِ ثَلَاثِينَ سَنَةً، لَا تَلِدُ امْرَأَةٌ وَلَا يَكُونُ فِي الْأَرْضِ طِفْلٌ، وَيَكُونُ كُلُّهُمْ أَوْلَادَ الرَّئَا شِرَارِ النَّاسِ، وَعَلَيْهِمْ تَقُومُ السَّاعَةُ" ².
7. قد ورد في الحديث تنزيه الله تعالى عن الولد، وقد اشترك مع دلالة القرآن على هذا الأمر، وقد بين الحديث أن نسب الولد إلى الله بمثابة الشتم -تعالى الله عن ذلك- فعن ابن عباس رضي الله عنهما، عن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ اللَّهُ: "كَذَّبَنِي ابْنُ آدَمَ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ ذَلِكَ، وَشَتَمَنِي وَلَمْ يَكُنْ لَهُ ذَلِكَ، فَأَمَّا تَكْذِيبُهُ إِيَّايَ فَرَعَمَ أَنِّي لَا أَقْدِرُ أَنْ أُعِيدَهُ كَمَا كَانَ، وَأَمَّا شَتْمُهُ إِيَّايَ فَقَوْلُهُ لِي وَلَدٌ، فَسُبْحَانِي أَنْ أَتَّخِذَ صَاحِبَةً أَوْ وَلَدًا" ³.
8. ضرب رسول الله ﷺ مثلاً حياً عن رحمة الله بعباده برحمة الأم ورافتها بولدها، فعن عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ سَبْيٌ، فَإِذَا امْرَأَةٌ مِنَ السَّبْيِ قَدْ تَحَلَّبَتْ تَدْيِهَا تَسْقِي، إِذَا وَجَدَتْ صَبِيًّا فِي السَّبْيِ أَخَذَتْهُ فَأَلَصَقَتْهُ بِبَطْنِهَا وَأَرْضَعَتْهُ، فَقَالَ لَنَا النَّبِيُّ ﷺ: "أَتَرُونَ هَذِهِ طَارِحَةً وَلَدَهَا فِي النَّارِ؟ قُلْنَا: لَا، وَهِيَ تَقْدِرُ عَلَى أَنْ لَا تَطْرَحَهُ، فَقَالَ: اللَّهُ أَرْحَمُ بِعِبَادِهِ مِنْ هَذِهِ بَوْلَدِهَا" ⁴.

¹ أخرجه أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، السنن الكبرى للبيهقي، الهند: مجلس دائرة المعارف العمانية بحيدر آباد الدكن، ط1، 1352 - 1355 هـ، كتاب النكاح، جماع أبواب ما خص به رسول الله صلى الله عليه وسلم دون غيره مما أبيح له وحظر على غيره، باب إليه ينسب أولاد بناته، مسند أبي يعلى الموصلي، حديث ميمونة زوج النبي، صلى الله عليه وسلم، ج3، ص6، رقم: (7096)؛ وابن حنبل، مسند أحمد بن حنبل - مسند النساء رضي الله عنهن - حديث ميمونة بنت الحارث الهلالية زوج النبي صلى الله عليه وسلم، ج12، ص6483، رقم: (27472) وقال الهيثمي، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، كتاب الخُودِ وَالذِّيَاتِ - بَابُ فِي أَوْلَادِ الرَّئَا، ج6، ص257، رقم: (10551): "وفيه محمد بن عبد الرحمن بن لبيبة وثقه ابن حبان وضعفه ابن معين ومحمد بن إسحاق قد صرح بالسماح بالحديث صحيح أو حسن"

² أخرجه الحاكم، المستدرک علی الصحیحین، کتاب الفتن والملاحم، بلد المؤمن فلا يموت إلى أربعين سنة بعد خروج الدابة، ج4، ص521، رقم: (8685) وقال عنه: "مُحَمَّدٌ بْنُ ثَابِتٍ بْنُ أَسْلَمَ الْبُنَانِيُّ مِنْ أَعَزِّ الْبَصَرِيِّينَ وَأَوْلَادِ الثَّابِعِيِّينَ، إِلَّا أَنَّ عَبْدَ الْوَهَّابِ بْنَ الْحُسَيْنِ مَجْهُولٌ"

³ أخرجه البخاري، صحيح البخاري، كتاب تفسير القرآن، سورة البقرة، باب وقالوا اتخذ الله ولدا سبحانه، ج6، ص19، رقم: (4482).

⁴ أخرجه البخاري، صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب رحمة الولد وتقبيله ومعاقبته، ج8، ص8، رقم: (5999).

9. ورد في الحديث أن من شرط كمال الإيمان ترجيح محبة الله ورسوله على محبة الولد، وذلك يماثل ماورد في القرآن، فعن أبي هريرة رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ وَوَلَدِهِ"¹.

10. من الصيغ التي جاءت في الحديث ولم ترد في القرآن لفظ (وليدة) والمراد بها الأمة: عن أبو بردة، عن أبيه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَيُّمَا رَجُلٍ كَانَتْ عِنْدَهُ وَلِيدَةٌ فَعَلِمَهَا فَأَحْسَنَ تَعْلِيمَهَا وَأَدَبَهَا فَأَحْسَنَ تَأْدِيبَهَا، ثُمَّ أَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا فَلَهُ أَجْرَانِ، وَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمَنَ بِنَبِيِّهِ وَآمَنَ بِبِي فَلَهُ أَجْرَانِ، وَأَيُّمَا مَمْلُوكٍ آدَى حَقَّ مَوْلَاهُ وَحَقَّ رَبِّهِ فَلَهُ أَجْرَانِ"².

11. وقد ورد لفظ (تلاد) في حديث موقوف عن ابن مسعود - رضي الله عنه - قَالَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ وَالْكَهْفِ وَمَرْيَمَ: "إِنَّهُمْ مِنَ الْعِتَاقِ الْأَوَّلِ، وَهُمْ مِنْ تِلَادِي"³، والمقصود منه كما قال ابن بطال(449هـ) في شرحه للحديث: "يعني أنهم من أول ما حفظه من القرآن واستفاده، و(التلاد) قديم ما يفيد الإنسان من المال وغيره"⁴.

3.5.2. خلاصة مفهوم الأولاد في المعجم النبوي:

1. نلاحظ اشتراك الحقل الدلالي لمفهوم الأولاد في المعجم القرآني مع المعجم النبوي في الأمور التالية:
 - a. كون الأولاد فتنَةً واختباراً للإنسان، وأضاف المعجم النبوي كفارة هذه الفتنه بالصلاة والصيام والصدقة.
 - b. تنزيه الله تعالى عن الولد، وأضاف المعجم النبوي أن نسب الولد إلى الله هو بمثابة الشتم -تعالى الله عن ذلك-
 - c. من شرط كمال الإيمان ترجيح محبة الله ورسوله على محبة الولد.
2. وقد أضافت الأحاديث المعاني التالية:
 - a. وصف الولد بما يلي: (ثمرة القلب - من ربحان الله -مجنة -مبخله -محزنة-عمل الإنسان).
 - b. شفاعة الصغار الذين توفاهم الله في حياة أهلهم لأبائهم المؤمنين.
 - c. أجر من فقد أولاده وصبر على قضاء الله بأن الله سيبيني له بيت الحمد في الجنة.
 - d. جميع الأولاد تولد على فطرة التوحيد.
 - e. قيام الساعة على أولاد الزنا.
 - f. ورود لفظ (وليدة) في الأحاديث والمراد بها الأمة، ولفظ (تلاد) والمراد به القديم.
 - g. لفت النظر إلى رحمة الأم بولدها لتقريب عظم رحمة الله بعبده للأذهان.

¹ أخرجه البخاري، صحيح البخاري، كتاب الإيمان، باب حب الرسول صلى الله عليه وسلم من الإيمان، ج1، ص12، رقم: (14) وأخرجه مسلم، صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب وجوب محبة رسول الله صلى الله عليه وسلم أكثر من الأهل والولد والوالد والناس أجمعين، ج1، ص49، رقم: (44).

² أخرجه البخاري، صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب اتخاذ السراي ومن أعتق جاريته ثم تزوجها، ج7، ص6، رقم: (5083).

³ أخرجه البخاري، صحيح البخاري، كتاب تفسير القرآن، سورة بني إسرائيل، باب حدثنا آدم، ج6، ص82، رقم: (4708).

⁴ أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك بن بطال، شرح صحيح البخاري لابن بطال، تح: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، الرياض: مكتبة الرشد، ط2، 1423هـ-2003م، ج2، ص215.

النتائج والتوصيات:

أحمد الله أولاً وآخراً على توفيقه إياي على إكمال البحث، وأسأله تعالى أن يتقبله بقبول حسن، وأختتم رسالتي بذكر أهم النتائج المستخلصة من دراستي للآيات المتعلقة بالأولاد في القرآن الكريم وهي كما يلي:

1. من أهم دلالات المعاجم العربية فيما يتعلق بجذر (ولد) إطلاقه على الذكر والأنثى، بغض النظر عن سنه، وعدم تفريقهم في استخدامه بين المتبنى أو الولد النسبي، ولم يرتبط أي لفظ من الألفاظ بالرابطة الدينية.

2. وردت بعض المعاني المعنوية المشتقة من جذر (ولد) كاستخدامها في معنى التربية، أو للدلالة على الجهل وعدم التعامل مع الأمور بحكمة عند استخدامهم للفظ الولودية.

3. وردت العديد من الصيغ المختلفة المشتقة من جذر (وَلَدَ) في الشعر الجاهلي، وكانت معانيها تدور حول فعل الولادة وهو الإنجاب، والألفاظ المشتقة من جذر (ولد) لم يريدوا به تحديد سن ما، ما عدا لفظ الوليد المراد به الدلالة على صغر المدعو به وأنه حديث عهد بالولادة.

4. من النظائر لمفهوم الأولاد والتي ذكرتها في البحث ككلمات مفتاحية للمفهوم ألفاظ (ابن-صبي-غلام-طفل)، وقد تبين أن لفظ الولد أعم من لفظ (صبي-غلام-طفل)، أما لفظ الفتى فكان نظيراً للمفهوم من الناحية اللغوية لا من ناحية الاستخدام القرآني، حيث ورد في الآيات للدلالة على من كان في عمر الشباب، ولم يتمشى مع المغريات التي تواجهه، سواء منها المجتمعية أو النفسية، بل وقف في جانب الحق، ودافع عنه، وأما حين لم يستخدم في معناه الحقيقي كان المراد منه الدلالة على العبيد والإماء.

5. الآيات المتضمنة للكلمة المفتاحية (الأبناء) في سياق المفهوم (الأولاد) سواء في العهد المكي أو المدني، قد كوّنت حقلاً دلالياً، تشكل منه المعنى في الرؤية القرآنية، وما ميزها أنها ربطت المفهوم بالبعد الديني، وغيّرت من النظرة السطحية الخاطئة تجاه البنات، وقد جاءت الآيات في العهد المدني مصحوبةً بجملة من التشريعات.

6. جميع الآيات التي ورد فيها لفظ (طفل) كان المراد منها الحديث عن مرحلة عمرية معينة، والدلالة عليها بهذا اللفظ.

7. أهم ما ميز الرؤية القرآنية لمفهوم الأولاد في العهد المكي ارتباطه بالعقيدة، وتوضيح أهوال يوم القيامة بذكر تلاشي القربات حينها، وتغييره للنظرة المادية للأولاد.

8. وأما ما ميز الرؤية القرآنية لمفهوم الأولاد في العهد المدني فهو بناء أساسات الترابط بين الأفراد، فجعل أول وأهم الروابط الإيمان بالله ورسوله مع المادة لهما، ثم يأتي ما بعدها من القربات، مع إبطاله لعادة التبني، وما يترتب عليها من حقوق البنوة من النسب والتوارث، والآيات التي تحدثت عن هذه الشروط تعد من الآيات المركزية لمفهوم الأولاد.

9. وصف الله تعالى الأولاد بالعديد من الصفات منها: (الفتنة- العدو- زينة الحياة الدنيا- قرة العين- عذاب للمنافقين) وقد شرحت كل وصف منها، ومتى يصح إطلاقه على الأولاد.
10. أكد الله شمول الإناث والذكور في الميراث باستخدامه المتكرر للفظ الأولاد في موضوع الإرث، كما تكرر ذكره في الآيات التي خاطب بها الوالدين المنفصلين، تذكيراً لهما برابطة الولادة فيرق قلبهما عليه.
11. من الكلمات القريبة لمفهوم الأولاد: (الموعدة- اليتيم- الذرية- الأهل- السفهاء).
12. الكلمات المضادة لمفهوم الأولاد من الرؤية القرآنية له هي: (الولد غير الصالح- الدعي) أما (الشيخ- العجوز - الهرم) فهي مضادة عرفاً لمفهوم الولد.
13. اشتراك الحقل الدلالي لمفهوم الأولاد في المعجم القرآني مع المعجم النبوي في عدة أمور وهي: (كون الأولاد فتنةً، وتنزيه الله تعالى عن الولد، وجعل شرط كمال الإيمان ترجيح محبة الله ورسوله على محبة الولد).
14. قد أضاف المعجم النبوي لمفهوم الأولاد وصفهم بـ: (ثمرة القلب – كونهم من ریحان الله – كونهم مجبنة ومبخلّة ومحزنة- عمل الإنسان)، شفاعتهم لأهلهم المؤمنين، علو أجر الأهل في تربيتهم والصبر عند فقدهم، ولادتهم على فطرة التوحيد، قيام الساعة على أولاد الزنا، والتمثيل بعظم رحمة الله بعبده بلفت النظر إلى رحمة الأم بولدها.
15. فهم الرؤية الكلية القرآنية لمفهوم الأولاد لا يمكن إلا بفهم الكلمات المفتاحية والكلمات القريبة منه، ومعرفة السياق الذي جاءت به.

التوصيات:

1. الاهتمام بعلم الدلالة في الأبحاث التي تعنى بعلم القرآن وفهم مفرداته وألفاظه، والبحث في مفاهيم تتعلق بالحياة والكون.
2. تطبيق الدراسات القرآنية كسلوك عملي يتبع في الحياة اليومية.
3. التصدي العلمي بأبحاث دلالية لمن يفسر القرآن على هواه، دون معرفة باللغة العربية والتفسير، فيضل عن المراد ويضل الناس بذلك.
4. التوسع في الأبحاث الأكاديمية في التحليل الدلالي لمفاهيم القرآن، لما له من أهمية في معرفة الدلالات التي أضافها القرآن على الألفاظ، ولمعرفة الحقل الدلالي لكل مفهوم وسياق الكلمات المفتاحية المتعلقة به، وبذلك تبنى شبكة مفاهيمية لألفاظ القرآن، وخاصة أن الأبحاث في هذا المجال مازالت قليلة.

المراجع:1

- ابن الأثير، مجد الدين،
النهاية في غريب الحديث والأثر، بيروت: المكتبة العلمية، د.ط، 1399هـ - 1979م، تح: طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي.
- ابن أبي حاتم، عبد الرحمن،
تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم، تح: أسعد محمد الطيب، المملكة العربية السعودية: مكتبة نزار مصطفى الباز، ط3، 1419 هـ.
- ابن باديس، عبد الحميد محمد،
تفسير ابن باديس (في مجالس التذكير من كلام الحكيم الخبير) تح: أحمد شمس الدين، بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 1416هـ - 1995م.
- ابن تيمية، تقي الدين،
قاعدة في المحبة، تح: محمد رشاد سالم، القاهرة: مكتبة التراث الإسلامي، د.ط، د.ت.
- ابن رجب، زين الدين عبد الرحمن،
فتح الباري شرح صحيح البخاري، تح: محمود بن شعبان بن عبد المقصود وآخرون، المدينة النبوية: مكتبة الغرباء الأثرية، ط1، 1417 هـ - 1996م.
- ابن حجر، أحمد بن علي،
المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية، تح: (17) رسالة علمية قدمت لجامعة الإمام محمد بن سعود، تنسيق: د. سعد بن ناصر بن عبد العزيز الشثري دار العاصمة، الرياض: دار الغيث، ط1، 1419-1420 هـ - 1998م-2000م.
- ابن حنبل، أحمد،
مسند أحمد، جمعية المكنز الإسلامي، م.ن.غ.م، دار المنهاج، ط1، 1431هـ - 2010م.
- ابن السكيت، يعقوب،
إصلاح المنطق، تح: محمد مرعب، م.ن.غ.م، دار إحياء التراث العربي، ط1423، 4هـ-2002م.
- ابن سلام، يحيى،
تفسير يحيى بن سلام، تح: هند شلبي، بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 1425هـ - 2004م.
- ابن سليمان، مقاتل،
تفسير مقاتل بن سليمان، تح: عبد الله محمود شحاته، بيروت: دار إحياء التراث ط1، 1423هـ.

¹ رتبت المراجع ترتيباً ألفبائياً على حسب اسم الشهرة للكاتب، دون ملاحظة أَل التعريف، فإن وجد لكاتب ما أكثر من كتاب في المراجع رتبت كتبه ترتيباً ألفبائياً.

التحرير والتنوير (تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد) تونس: الدار التونسية للنشر، د.ط، 1984 هـ.	ابن عاشور، محمد،
ديوان طرفة بن العبد شرح الأعلام الشنتمري وتليه طائفة من الشعر المنسوب إلى طرفة، تح: درية الخطيب ولطفي الصقّال، البحرين: إدارة الثقافة والفنون، بيروت: المؤسسة العربية، ط2، 2000م.	ابن العبد، طرفة،
التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، تح: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري، المغرب: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، د.ط، 1387 هـ.	ابن عبد البر، يوسف،
أحكام القرآن، تح: محمد عبد القادر عطا، بيروت: دار الكتب العلمية، ط3، 1424 هـ - 2003م.	ابن العربي، محمد،
المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، تح: عبد السلام عبد الشافي محمد، بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 1422 هـ.	ابن عطية، عبد الحق،
مقاييس اللغة، تح: عبد السلام محمد هارون، م.ن.غ.م، دار الفكر، د.ط، 1399 هـ - 1979م.	ابن فارس، أحمد،
غريب الحديث، تح: عبد الله الجبوري، بغداد: مطبعة العاني، ط1، 1397 هـ.	ابن قتيبة، عبد الله،
تحفة المودود بأحكام المولود، تح: عبد القادر الأرنؤوط، دمشق: مكتبة دار البيان، ط1، 1391 هـ - 1971م.	ابن قيم الجوزية، محمد،
الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي أو الداء والدواء، المغرب: دار المعرفة، ط1، 1418 هـ - 1997م.	ابن قيم الجوزية، محمد،
إعلام الموقعين عن رب العالمين، تح: محمد عبد السلام إبراهيم، بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 1411 هـ - 1991م.	ابن قيم الجوزية، محمد،
مصباح التفاسير القرآنية الجامع لتفسير ابن قيم الجوزية، جمع وترتيب: عبد الرحمن القماش، (الكتاب مرقم آليا، وهو غير مطبوع).	ابن قيم الجوزية، محمد،
تفسير القرآن العظيم، المحقق: محمد حسين شمس الدين، بيروت: دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون، ط1، 1419 هـ.	ابن كثير، إسماعيل،
التبيان في تفسير غريب القرآن، تح: ضاحي عبد الباقي محمد، بيروت: دار الغرب الإسلامي، ط1، 1423 هـ.	ابن الهائم، أحمد،

- ابن المَلَك، محمَّد،
شرح مصابيح السنة للإمام البغوي، تح: لجنة مختصة من المحققين
بإشراف: نور الدين طالب، م.ن.غ.م، إدارة الثقافة الإسلامية، ط1، 1433
هـ - 2012م.
- أبو البقاء الحنفي، أيوب،
الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، تح: عدنان درويش
ومحمد المصري، بيروت: مؤسسة الرسالة، د.ط، د.ت.
أبو بكر الرازي، زين الدين،
مختار الصحاح، تح: يوسف الشيخ محمد، بيروت - صيدا: المكتبة
العصرية - الدار النموذجية، ط5، 1420هـ-1999م.
- أبو حيان، محمد،
البحر المحيط في التفسير، تح: صدقي محمد جميل، بيروت: دار الفكر،
د.ط، 1420هـ.
- أبو حيان، محمد،
تحفة الأريب بما في القرآن من الغريب، سميع المجذوب، م.ن.غ.م،
المكتب الإسلامي، ط1، 1403هـ -1983م.
- أبو داود، سليمان،
سنن أبي داود، بيروت: دار الكتاب العربي، ترقيم الأحاديث، وفق طبعة
صيда - بيروت: المكتبة العصرية.
- أبو زيد، علي،
شعراء تغلب في الجاهلية أخبارهم وأشعارهم، الكويت: المجلس الوطني
للثقافة والفنون والآداب، ط1، 1421هـ -2000م.
- أبو زهرة، محمد،
المعجزة الكبرى القرآن، م.ن.غ.م، دار الفكر العربي، د.ت، د.ط.
- أبو منصور الأزهري، محمد،
تهذيب اللغة، تح: محمد عوض مرعب، بيروت: دار إحياء التراث العربي،
ط1، 2001م.
- أبو هَافان وعلي بن حمزة،
ديوان أبي طالب بن عبد المطلب، تح: محمَّد حسن آل ياسين، بيروت: دار
ومكتبة الهلال، ط1، 1421هـ، 2000م.
- أبو يعلى، أحمد،
مسند أبي يعلى الموصلي، دمشق: دار المأمون للتراث، ط1، 1404-
1410 هـ - 1984-1990م.

الأحمدي، مُقبل الثَّامَّ عامر،	شُعراء مَذْج أخبارهم وأشعارهم في الجاهلية: صنعاء: مَجْمَع العَرَبِيَّة السَّعِيدَة، ط2، 1435 هـ، 2014 م.
الأشقر، عمر سليمان،	شرح ابن القيم لأسماء الله الحسنى، الأردن: دار النفائس، ط1، 1428 هـ- 2008 م.
الأصفهاني، الراغب،	المفردات في غريب القرآن، تح: صفوان عدنان الداودي، دمشق- بيروت: دار القلم- الدار الشامية، ط1، 1412 هـ.
الأصفهاني، الراغب،	تفصيل النشاطين وتحصيل السعادتين، بيروت: دار مكتبة الحياة، د.ط، 1983 م.
الأصمعي، عبد الملك،	الأصمعيات اختيار الأصمعي، تح: احمد محمد شاكر وعبد السلام محمد هارون، مصر: دار المعارف، ط7، 1993 م.
الأعشى الكبير، ميمون،	ديوان الأعشى الكبير، تح: محمود إبراهيم محمد الرضواني، الدوحة: وزارة الثقافة والفنون والتراث، ط1، 2010 م.
الأفوه الأودي، صلاءة،	ديوان الأفوه الأودي، تح: الدكتور محمد ألتونجي، بيروت: دار صادر، ط1، 1998 هـ.
الألوسي، شهاب الدين محمود،	روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، تح: علي عبد الباري عطية، بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 1415 هـ.
الأنباري، محمد،	الزاهر في معاني كلمات الناس، تح: حاتم صالح الضامن، بيروت: مؤسسة الرسالة، ط1، 1412 هـ.
الأندلسي، ابن سعيد،	نشوة الطرب في تاريخ جاهلية العرب، تح: نصرت عبد الرحمن، عمان: مكتبة الأقصى، د.ط، د.ت.
الأنصاري، فريد،	بلاغ الرسالة القرآنية؛ من أجل إِبصار آيات الطريق، القاهرة: دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، ط1، 1430 هـ - 2009 م.
امرؤ القيس،	ديوان امرؤ القيس، تح: عبد الرحمن المصطاوي، بيروت: دار المعرفة، ط2، 1425 هـ- 2004 م.
إيزوتسو، توشيهيكو،	الله والإنسان في القرآن، تر: هلال محمد المجاهد، بيروت: المنظمة العربية للترجمة، مركز دراسات الوحدة العربية، ط1، 2007 م.
الباقلاني، محمد،	إعجاز القرآن للباقلاني، تح: السيد أحمد صقر، مصر: دار المعارف، ط5، 1997 م.

البخاري، محمد،	صحيح البخاري، بيروت: دار طوق النجاة، ط1، 1422هـ.
البروسوي، إسماعيل،	روح البيان، بيروت: دار الفكر، دط، دبت.
البغوي، الحسين،	معالم التنزيل في تفسير القرآن، تفسير البغوي، تح: محمد عبد الله النمر وغيره م.ن.غ.م، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط4، 1417 هـ - 1997 م.
البقاعي، إبراهيم،	نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، القاهرة: دار الكتاب الإسلامي، دط، دبت.
البوطي، محمد،	من روائع القرآن - تأملات علمية وأدبية في كتاب الله عز وجل، بيروت: مؤسسة الرسالة، دط، 1420 هـ - 1999 م.
البيضاوي، ناصر الدين،	أنوار التنزيل وأسرار التأويل، تح: محمد عبد الرحمن المرعشلي، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط1، 1418 هـ.
البيهقي، أحمد،	السنن الكبرى للبيهقي، الهند: مجلس دائرة المعارف العمانية بحيدر آباد الدكن ط1، 1352 - 1355 هـ.
الترمذي، محمد،	جامع الترمذي، بيروت: دار الغرب الإسلامي، دط، 1996 - 1998م.
التويجري، محمد،	موسوعة فقه القلوب، م.ن.غ.م، بيت الأفكار الدولية، دبت، دبط.
الثعلبي، أحمد،	الكشف والبيان عن تفسير القرآن، أشرف على إخراجه: صلاح باعثمان، وغيره، تح: عدد من الباحثين (21) مثبت أسماؤهم بالمقدمة (ص:15)، وأصله رسائل جامعية (غالبها ماجستير) لعدد من الباحثين، جدة: دار التفسير، ط1، 1436هـ-2015م.
جبل، محمد حسن،	المعجم الاشتقاقي المؤصل لألفاظ القرآن الكريم (مؤصل ببيان العلاقات بين ألفاظ القرآن الكريم بأصواتها وبين معانيها)، القاهرة: مكتبة الآداب، ط1، 2010م.
الجصاص، أحمد،	أحكام القرآن، تح: عبد السلام محمد علي شاهين، بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 1415هـ-1994م.

الجوزي، عبد الرحمن،	زاد المسير في علم التفسير، تح: عبد الرزاق المهدي، بيروت: دار الكتاب العربي، ط1، 1422 هـ.
الجلعود، محماس،	الموالة والمعاداة في الشريعة الإسلامية، م.ن.غ.م، دار اليقين للنشر والتوزيع، ط1، 1407 هـ - 1987 م.
حافظ، عماد زهير،	القصص القرآني بين الآباء والأبناء، بحث مقدم لنيل درجة الماجستير، إشراف: أبو ضيف مجاهد حسن، المملكة العربية السعودية: جامعة أم القرى - كلية الدعوة وأصول الدين، 1408 هـ - 1988 م.
الحاكم، أبو عبد الله النيسابوري،	المستدرك على الصحيحين، بيروت: دار المعرفة، د.ط، د.ت.
الحبنكة، عبد الرحمن،	أجنحة المكر الثلاثة وخوافيها: التبشير - الاستشراق - الاستعمار، دمشق: دار القلم، ط8، 1420 هـ - 2000 م.
الدسوقي، عمر،	الفتوة عند العرب أو أحاديث الفروسية والمثل العليا، مصر: مكتبة نهضة مصر بالفجالة، ط3، د.ت.
الرازي، محمد،	مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط3، 1420 هـ.
الرافعي، مصطفى،	إعجاز القرآن والبلاغة النبوية، بيروت: دار الكتاب العربي، ط8، 1425 هـ - 2005 م.
رضا، محمد رشيد،	تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار)، مصر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، د.ط، 1990 م.
الزبيدي، محمد،	تاج العروس من جواهر القاموس، تح: مجموعة من المحققين، م.ن.غ.م، دار الهداية، د.ط، 1414 هـ.
الزحيلي، وهبة،	التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج، دمشق: دار الفكر المعاصر، ط2، 1418 هـ.
الزجاج، إبراهيم،	معاني القرآن وإعرابه، تح: عبد الجليل عبده شلبي، بيروت: عالم الكتب، ط1، 1408 هـ - 1988 م.

الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل مع الكتاب حاشية (الانتصاف فيما تضمنه الكشاف (لابن المنير الإسكندري وتخريج أحاديث الكشاف للإمام الزيلعي)، بيروت: دار الكتاب العربي، ط3، 1407 هـ.	الزمخشري، محمود،
المفاتيح في شرح المصابيح، تح: لجنة مختصة من المحققين بإشراف: نور الدين طالب، دار النوادر، الكويت: إدارة الثقافة الإسلامية - وزارة الأوقاف الكويتية، ط1، 1433 هـ.	الزبداني، الحسين،
المنهل العذب المورود شرح سنن الإمام أبي داود، تح: أمين محمود محمد خطاب، مصر: مطبعة الاستقامة، ط1، 1351-1353 هـ.	السبكي، محمود،
غريب القرآن المسمى بنزهة القلوب، تح: محمد أديب عبد الواحد جمران، سوريا: دار قتيبة، ط1، 1416 هـ-1995 هـ.	السجستاني، محمد،
مجمع الزوائد لتفسير القرآن، الرياض: مكتبة الرشد، ط1، 1420 هـ - 1999 م.	السعدي، عبد الرحمن،
بحر العلوم، تح: محمود مطرجي، بيروت: دار الفكر، د.ط، د.ت.	السمرقندي، نصر،
تفسير القرآن -تفسير السمعاني، تح: ياسر بن إبراهيم وغنيم بن عباس بن غنيم، الرياض: دار الوطن، ط1، 1418-1997 م.	السمعاني، منصور،
عمدة الحفاظ في تفسير أشرف الألفاظ، تح: محمد باسل عيون السود، بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 1417 هـ - 1996 م.	السمين الحلبي، أحمد،
شعر قبيلة ذبيان في الجاهلية، الدوحة: مطبوعات جامعة قطر، د.ط، 1408 هـ، 1987 م.	السويدي، سلامة عبد الله،
تفسير الشعراوي - الخواطر، مصر: مطابع أخبار اليوم، 1997 م.	الشعراوي، محمد متولي،
أضواء البيان، بيروت: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، 1415 هـ - 1995 م.	الشنقيطي، محمد الأمين،
المحيط في اللغة، م.ن.غ.م، د. ط، د.ت.	الصاحب بن عباد، إسماعيل،
تفسير الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، تح: عبد الله بن عبد المحسن التركي بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات الإسلامية بدار	الطبري، محمد،

هجر، عبد السند حسن يمامة، م.ن.غ.م، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، ط 1، 1422 هـ - 2001 م.

التفسير اللغوي للقرآن الكريم، م.ن.غ.م، دار ابن الجوزي، ط 1، 1432 هـ.

الطيّار، مساعد ،

شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى بـ (الكاشف عن حقائق السنن)، تح: عبد الحميد هندواوي، الرياض: مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة، ط 1، 1417 هـ - 1997 م.

شُعراء عُمان في الجاهلية وصدر الإسلام، أبو ظبي: المجمع الثقافي، د.ط، 1420 هـ، 2000 م.

عبيد، أحمد محمّد،

نصرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم - صلى الله عليه وسلم، جدة: دار الوسيلة للنشر والتوزيع، ط 4، د.ت.

عدد من المختصين بإشراف الشيخ: صالح بن عبد الله بن حميد،

التلخيص في معرفة أسماء الأشياء، تح: عزة حسن، دمشق: دار طلاس للدراسات والترجمة والنشر، ط 2، 1996 هـ.

العسكري، الحسن،

المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، م.ن.غ.م، دار الساقى، ط 4، 1422 هـ - 2001 م.

علي، جواد،

علم الدلالة، القاهرة: عالم الكتب، ط 5، 1998 م.

عمر، أحمد مختار،

عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بيروت: دار إحياء التراث العربي، د.ط، د.ت.

العيني، محمود،

مفردات القرآن - نظرات جديدة في تفسير ألفاظ قرآنية، تح: محمد أجمل أيوب الإصلاحي، م.ن.غ.م، دار الغرب الإسلامي، ط 1، 2002 م.

الفراهي، عبد الحميد الهندي،

العين، تح: مهدي المخزومي، إبراهيم السامرائي، م.ن.غ.م، دار ومكتبة الهلال، د.ط، د.ت.

الفرايدي، خليل،

الشُعراء الجاهليون الأوائل، بيروت: دار المشرق، ط 2، 2008 م.

الفريجات، عادل،

المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، م.ن.غ.م، مكتبة إبريل، عام 1936 م.

فنسك، أردجان،

- الفيروز آبادي، محمد،
القاموس المحيط، تح: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف:
محمد نعيم العرقسوسي، بيروت: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر
والتوزيع، ط8، 1426هـ-2005م.
- الفيروز آبادي، محمد،
بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز، المحقق: محمد علي النجار،
القاهرة: المجلس الأعلى للشئون الإسلامية - لجنة إحياء التراث الإسلامي،
د.ط، 1416هـ - 1996م.
- القاسمي، محمد،
محاسن التأويل، تح: محمد باسل عيون السود، بيروت: دار الكتب العلمية،
ط1، 1418هـ.
- القرطبي، محمد،
الجامع لأحكام القرآن، تح: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، القاهرة: دار
الكتب المصرية، ط2، 1384هـ - 1964م.
- القشيري، عبد الكريم،
لطائف الإشارات = تفسير القشيري، تح: إبراهيم البسيوني، مصر: الهيئة
المصرية العامة للكتاب، ط3، د.ت.
- القشيري، عبد الكريم،
شرح أسماء الله الحسنى، تح: أحمد عبد المنعم عبد السلام الحلواني،
بيروت: دار آزال، ط2، 1986م-1406هـ.
- الكيا هراسي، علي،
أحكام القرآن، تح: موسى محمد علي وعزة عبد عطية، بيروت: دار الكتب
العلمية، ط2، 1405هـ.
- الماوردي، علي،
تفسير الماوردي، النكت والعيون، تح: السيد ابن عبد المقصود بن عبد
الرحيم، بيروت: دار الكتب العلمية، د.ط. د.ت.
- المباركفوري، محمد،
تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي، بيروت: دار الكتب العلمية، د.ط،
د.ت.
- المديني، محمد،
المجموع المغيـث في غريب القرآن والحديث، تح: عبد الكريم العزباوي،
جامعة أم القرى، مكة المكرمة: مركز البحث العلمي وإحياء التراث
الإسلامي، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، وجدة: دار المدني للطباعة
والنشر والتوزيع، ط1، 1406هـ-1986م.
- مرسي، محمد،
التربية الإسلامية أصولها وتطورها في البلاد العربية، م.ن.غ.م، عالم
الكتب، طبعة مزيـدة ومنقحة، د.ط، 1425هـ، 2005م.
- المرصفي، سعد،
الجامع الصحيح للسيرة النبوية، الكويت: مكتبة ابن كثير، ط1، 1430هـ
- 2009م.

مسلم، مسلم بن الحجاج،	صحيح مسلم، بيروت: دار الجيل، مصورة من الطبعة التركية المطبوعة في استانبول سنة 1334 هـ، ترقيم الأحاديث وفق طبعة القاهرة: دار إحياء الكتب العربية.
المناعي، محمد،	التيسير بشرح الجامع الصغير، الرياض: مكتبة الإمام الشافعي، ط3، 1408هـ-1988م.
المصطفوي، حسن،	التحقيق في كلمات القرآن، طهران: مركز نشر آثار العلامة المصطفوي، ط1، 1385 هـ.
نبوي، عبد العزيز،	ديوان بني بكر في الجاهلية، القاهرة: دار الزهراء، ط1، 1410هـ-1989م.
النحاس، أحمد،	معاني القرآن، تح: محمد علي الصابوني، مكة المكرمة: جامعة أم القرى، ط1، 1409هـ.
النسائي، أحمد،	سنن النسائي، بيروت: دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع، ط1، 1428هـ - 2007م.
النسائي، أحمد،	السنن الكبرى للنسائي، بيروت: مؤسسة الرسالة، ط1، 1421هـ - 2001م.
النسفي، عبد الله،	تفسير النسفي (مدارك التنزيل وحقائق التأويل) تح: يوسف علي بديوي، بيروت: دار الكلم الطيب، ط1، 1419 هـ - 1998 م.
النورسي، سعيد،	إشارات الإعجاز في مظان الإيجاز، تح: إحسان قاسم الصالحي، القاهرة: شركة سوزلر للنشر، ط3، 2002م.
الهذليين،	ديوان الهذليين، تح: أحمد الزين وآخرين، القاهرة: مطبعة دار الكتب المصرية، ط2، 1995م.
الهروي، عبد الله،	منازل السانرين، بيروت، دار الكتب العلمية، دط، دبت.
الهروي، أحمد،	الغريبين في القرآن والحديث، تح: أحمد فريد المزيدي، المملكة العربية السعودية: مكتبة نزار مصطفى الباز، ط1، 1419هـ -1999م.
الهيثمي، علي،	مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، تح: حسام الدين القدسي، القاهرة: مكتبة القدسي، دط، 1414هـ، 1994م.

اليحصبي، القاضي عياض،

الشفاء بتعريف حقوق المصطفى، م.ن.غ.م، دار الفكر للطباعة والنشر،
1409 هـ - 1988 م.

اليحصبي، القاضي عياض،

شرح مسلم، صحيح مسلم للقاضي عياض المسمى إكمال المعلم بفوائد
مسلم، تح: يحيى إسماعيل، مصر: دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع،
ط1، 1419 هـ-1998 م.

